

محضر

اجتماع المجلس الجماعي لمدينة سوق السبت أولاد النمة المنعقد
في دورته العادية لشهر أكتوبر 2023.
الجلسة غير المفتوحة الأولى ليوم الأربعاء 04 أكتوبر 2023.



عقد المجلس الجماعي لمدينة سوق السبت أولاد النمة دورته العادية لشهر أكتوبر 2023 الأربعاء 04 أكتوبر 2023 ابتداء من الساعة الرابعة و والنصف زوالا جلسته الأولى غير المفتوحة للعموم بقاعة الاجتماعات الكائنة بجماعة سوق السبت أولاد النمة.

وقد افتتحت هذه الجلسة تحت رئاسة السيد بوبكر أوشن رئيس المجلس الجماعي والتي حضرها بجانب السادة الأعضاء المستشارين السيد:

- عبد الكريم سموح : باشا مدينة سوق السبت أولاد النمة
- منير بنائم : قائد الملحقة الإدارية الثانية
- كما حضر من أطر و موظفي الجماعة و الباشوية السادة و السيدة:
- عمر المشاوري : مدير المصالح الجماعية
- عبد المولى خديم : رئيس قسم الشؤون الإدارية و المالية.
- محمد الفقيد : رئيس مصلحة الموارد المالية والشؤون الاقتصادية و الميزانية والصفقات.
- الحسن صيفاوي : رئيس مصلحة الموارد البشرية والمحاسبة
- عز الدين النماوي : رئيس مصلحة الممتلكات والآليات والشؤون الاجتماعية والثقافية والرياضية
- عبد الرزاق الحسيب : قسم الجماعات الترابية.
- نادية نعيزي : عن مكتب شؤون المجلس.
- سعيد مليح : عن مكتب شؤون المجلس.
- موراد صديق : عن مكتب شؤون المجلس.

العدد القانوني الذي يتكون منه المجلس : 31

عدد الأعضاء المزاولين مهامهم : 31

عدد الأعضاء الحاضرين : 29

وهم السادة و السيدات:

- | | |
|----------------------|-------------------|
| رئيس المجلس الجماعي | بوبكر أوشن |
| النائب الأول للرئيس | الحبيب بنعمر |
| النائب الثاني للرئيس | عبد النبي الكريني |
| النائب الثالث للرئيس | رازيق العزراوي |
| النائب الرابع للرئيس | سي محمد لغريبي |
| النائب السادس للرئيس | الجيلالي ورسان |
| كاتب المجلس | رحال الباهي |
| نائبة كاتب المجلس | الهام النوري |
| مستشارة جماعية | سلمى رحام |
| مستشارة جماعية | ثورية الروزي |
| مستشار جماعي | نور الدين الخياري |
| مستشار جماعي | المصطفى يونس |
| مستشارة جماعية | حسناء الحسنوي |

حوسنى الحضورى	مستشارة جماعية
جوهرة بوسجادة	مستشارة جماعية
فاتحة الدومى	مستشارة جماعية
سميرة فاطن	مستشارة جماعية
بلكاسم لوستيتي	مستشار جماعي
ليلى شوقي	مستشارة جماعية
الغادي محمد	مستشار جماعي
سعاد الشباكي	مستشارة جماعية
فؤاد مليح	مستشار جماعي
الهام كريم	مستشارة جماعية
السعيد النحال	مستشار جماعي
حنان الهاشمي	مستشارة جماعية
خليل الدرقوي	مستشار جماعي
أحمد شغلي	مستشار جماعي
ربيع مجيد	مستشار جماعي
السعيد غزغوز	مستشار جماعي
- عدد الأعضاء المتغيين بعذر: 02 وهما السيدان :	
نور الدين العقاوي	النائب الخامس للرئيس
محمد العقاوي	مستشار جماعي
- عدد الأعضاء المتغيين بدون عذر: لا احد	
- عدد الأعضاء الشاغرة مناصبهم : لا أحد.	

طبقا للمادة 48 من القانون التنظيمي 113.14 والتي تنص في فقرتها الثالثة انه يمكن للمجلس أن يقرر دون مناقشة بطلب من الرئيس أو من ثلث أعضاء المجلس عقد اجتماع غير مفتوح للعموم وطبقا للمادة 7 من النظام الداخلي للمجلس. تقدم بعض أعضاء المجلس بطلب للرئيس قصد عقد جلستي دورة أكتوبر العادية غير مفتوحة للعموم.

وكان جدول أعمال هذه الجلسة الأولى غير مفتوحة للعموم يتضمن النقاط التالية:

- الدراسة والتصويت على مشروع اتفاقية تعاون وشراكة من أجل تسيير شاحنة صهرجية من طرف جماعة سوق السبت أولاد النمة.
- الدراسة والتصويت على برنامج عمل الجماعة.
- الدراسة والتصويت على تحيين القرار الجماعي المتعلق بتنظيم سير العربات المجورة بالدواب ومنع مرورها ببعض شوارع المدينة.
- الدراسة والتصويت على مقرر يقضي بمنع تربية المواشي بالمدينة.
- الدراسة والتصويت على ميثاق الإفتحاص الداخلي.
- الدراسة والمصادقة على محضر اللجنة المكلفة بإجراء الخبرة الإدارية لمرافق السوق الأسبوعي الجماعي.
- الدراسة والمصادقة على محضر اللجنة المكلفة بإجراء الخبرة الإدارية لمرافق المجزرة الجماعية.
- الدراسة والمصادقة على محضر اللجنة المكلفة بإجراء الخبرة الإدارية لنقل اللحوم.
- الدراسة والمصادقة على محضر اللجنة المكلفة بإجراء الخبرة الإدارية لمرافق المسبح الجماعي.
- الدراسة والتصويت على كناش التحملات الخاص بمنح إستغلال مرافق الأسبوعي الجماعي.
- الدراسة والتصويت على كناش التحملات الخاص بمنح إستغلال المجزرة الجماعية.
- الدراسة والتصويت على كناش التحملات الخاص بمنح إستغلال مرفق نقل اللحوم.
- الدراسة والتصويت على كناش التحملات المتعلق بمنح استغلال المسبح الجماعي.

افتتح السيد رئيس المجلس الجلسة بعد تأكده من توفر النصاب القانوني ،طبقا لمقتضيات المادة 42 من القانون التنظيمي للجماعات ،على الساعة الرابعة و عشرون دقيقة زوالا حيث تقدم بكلمة افتتاحية جاء فيها :

- السيد الباشا المحترم
- السيدات والسادة المستشارون المحترمون
- السادة رؤساء المصالح
- أيها الحضور الكريم

بسم الله الرحمن الرحيم:

أود أن اشكر السيد الباشا و السادة أعضاء المجلس و السادة رؤساء المصالح و جميع الحضور الكريم على حضورهم اجتماع المجلس الجماعي لمدينة سوق السبت برسم دورته العادية لشهر أكتوبر 2023 و أن أرحب بهم جميعا في هذا الجمع المبارك الذي نلتقي فيه اليوم.

أذكر السادة الأعضاء المحترمين أن مكتب المجلس المجتمع يوم الثلاثاء 05 شتنبر 2023 على الساعة الحادية عشرة صباحا ، وتبعا للمادة 39 من القانون التنظيمي 113.14 ، تم تحديد الجدولة الزمنية و جدول أعمال و مكان انعقاد الدورة العادية لشهر أكتوبر 2023 كما يلي:

الجلسة الأولى:

الأربعاء 04 أكتوبر 2023 على الساعة: الرابعة زوالا بمقر دار الجماعة الكائن بالحي الإداري شارع الجيش الملكي، سوق السبت أولاد النمة حول النقاط التالية:

- الدراسة والتصويت على مشروع اتفاقية تعاون وشراكة من أجل تسيير شاحنة صهرجية من طرف جماعة سوق السبت أولاد النمة.
- الدراسة والتصويت على برنامج عمل الجماعة.
- الدراسة والتصويت على تعيين القرار الجماعي المتعلق بتنظيم سير العربات المجورة بالدواب ومنع مرورها ببعض شوارع المدينة.
- الدراسة والتصويت على مقرر يقضي بمنع تربية المواشي بالمدينة.
- الدراسة والتصويت على ميثاق الإقتصاص الداخلي.
- الدراسة والمصادقة على محضر اللجنة المكلفة بإجراء الخبرة الإدارية لمرفق السوق الأسبوعي الجماعي.
- الدراسة والمصادقة على محضر اللجنة المكلفة بإجراء الخبرة الإدارية لمرفق المجزرة الجماعية.
- الدراسة والمصادقة على محضر اللجنة المكلفة بإجراء الخبرة الإدارية لنقل اللحوم.
- الدراسة والمصادقة على محضر اللجنة المكلفة بإجراء الخبرة الإدارية لمرفق المسبح الجماعي.
- الدراسة والتصويت على كناش التحملات الخاص بمنح إستغلال مرافق الأسبوعي الجماعي.
- الدراسة والتصويت على كناش التحملات الخاص بمنح إستغلال المجزرة الجماعية.
- الدراسة والتصويت على كناش التحملات الخاص بمنح إستغلال مرفق نقل اللحوم.
- الدراسة والتصويت على كناش التحملات المتعلق بمنح إستغلال المسبح الجماعي.

الجلسة الثانية:

الأربعاء 18 أكتوبر 2023 على الساعة: الرابعة زوالا بمقر دار الجماعة الكائن بالحي الإداري شارع الجيش الملكي، سوق السبت أولاد النمة حول النقطة التالية:

- الدراسة والتصويت على مشروع الميزانية برسم سنة 2024.
 - برمجة الفائض التقديري برسم سنة 2024.
- قبل بداية مناقشة الأسئلة الكتابية المدرجة في جدول الأعمال و طبقا للمادة 19 من النظام الداخلي للمجلس الموقر، تلا السيد رئيس المجلس طلب الاعتذار عن حضور أشغال هذه الجلسة و يتعلق الأمر بالسيد :
- نور الدين العقلاوي
النائب الخامس للرئيس
- راجيا أن تجرى أشغال هذه الجلسة في أجواء ودية يطبعها النقاش الهادئ لما يخدم الصالح العام .
- والسلام عليكم ورحمة الله و بركاته.

ثم قدم السيد رئيس المجلس تقريرا إخباريا حول الأعمال التي قام بها ،ما بين الدورتين العاديتين لشهر ماي و أكتوبر ، في إطار الصلاحيات المخولة له طبقا للمادة 106 من القانون التنظيمي للجماعات جاء فيه :

السيدات و السادة الأعضاء المحترمين

السيدات و السادة الأعضاء المحترمين:

تبعاً لنهج التواصل و الإنفتاح على مكونات المجلس الجماعي الذي ارتضيها في مسار تدبيرنا للشأن المحلي بطريقة تشاركية في أفق تحقيق آمال و انتظارات ساكنة المدينة، وفي إطار الصلاحيات المخولة طبقاً للمادة 106 من القانون التنظيمي للجماعات، يشرفني أن أقدم إليكم بأهم أنشطة رئاسة المجلس الجماعي خلال الفترة الممتدة بين دورة ماي ودورة أكتوبر والتي كانت على الشكل التالي:

- الترفع على ملف مشروع التطهير السائل الذي سبق للمجلس الجماعي أن صوت عليه بشراكة مع المجلس الإقليمي و مكتب الشريف للفوسفات حيث أن الأشغال ستبتدئ خلال أيام بعد استكمال الإجراءات الإدارية.
 - الترفع على مشروع توسيع وتقوية الشبكة الكهربائية بالمدينة والذي سبق للمجلس أن صوت عليه بشراكة مع المجلس الجهوي والمكتب الوطني للكهرباء حيث أن الأشغال ستبتدئ خلال أيام بعد استكمال الإجراءات الإدارية.
 - الترفع على ملف تهيئة وتجهيز السوق الاسبوعي الجديد وذلك بالتنسيق مع مصالح العمالة والمصالح المركزية لوزارة الداخلية .
 - الترفع على ملف مشروع توسيع شارع الجيش الملكي والحسن الثاني ،حيث تم عقد عدة اجتماعات مع مصالح المكتب الوطني للكهرباء بمقر عمالة الفقيه بن صالح و الجماعة لأجل تقليص التكلفة الإجمالية المحددة من طرف هذه الأخيرة حيث تم التوصل إلى اتفاق يقضي بخفض هذه التكلفة من 8.160.000.00 درهم إلى ما يقارب 2.810.000.00 درهم. وحاليا يتم الإعداد للإعلان عن الصفقة مع مكتب الدراسات المكلف.
 - التواصل المكثف والمستمر مع إدارة الوكالة المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء – قطاع الماء – بشأن الرفع من منسوب الماء الصالح للشرب عبر حفر ثقب مائي جديد بمقر كومابرا بالإضافة إلى توصيلنا بنتائج التحليلات المخبرية لجودة الماء الشروب بشكل دوري .
 - بتنسيق مع السيد الباشا انطلقت حملة للنظافة ستشمل جميع شوارع و أحياء المدينة.
- هذه ليست إلا بعض المشاريع التي قمنا بالترافع لكونها وجدت طريقها نحو التنزيل لأننا لا نتحدث كثيراً بل نعمل في صمت رغم وجود بعض الأصوات التي ما فتئت تقوم بتبخيس كل ما يقوم به المجلس الجماعي من مجهودات ، وهناك مشاريع أخرى نعمل جاهدين على إخراجها إلى حيز الوجود و سنوافيكم بها في وقتها كي لا تكون هناك تأويلات خارج سياقها الحقيقي من طرف البعض.
- كما أبلغ المجلس الموقر أنه قد سبق لرئاسة المجلس أن توصلت بالتقرير النهائي لجنة التابعة للمفتشية العامة للإدارة الترابية التي كانت حلت بالجماعة لمراقبة مختلف أوجه التدبير المالي و الإداري للجماعة إلى حدود سنة 2021. وسيتم عرض تفاصيل التقرير المذكور على أنظار المجلس الجماعي في دورة لاحقة.
- بالنسبة للصفقات الخاصة بالجماعة فقد تم الإعلان عن :**

- صفقة إحداث ملاعب القرب
- صفقة إحداث دار الصناعة
- صفقة تأهيل الملعب الجماعي.

القضايا التي تم رفعها ضد الجماعة أو من طرفها

طبقاً للمادة 264 من القانون التنظيمي يشرفني أن أطلع المجلس الموقر على الدعاوى القضائية التي تم رفعها حيث تم التوصل بالدعاوى التالية:

- إعتداء مادي من طرف خالد الزهور بوعزة المستقيب.
- إعتداء مادي من طرف عبد الله التباع ومن معه.
- الوشاية الكاذبة من طرف محمد الزنزون.
- منازعات شغل من طرف حمادي لحلية.
- إدارية من طرف محجوبة بنت محمد العيادية ومن معها.
- حادثة شغل من طرف عبد القادر الطلبيوي

أشار السيد رئيس المجلس الى طلب السادة الأعضاء عقد الجلسة سرية و كان التصويت على سرية لجلسة بالأغلبية بسبب تقرير سرية الجلسة وقعت احتجاجات من طرف المواطنين .

السيد رئيس المجلس: و اعطى الكلمة للسيدة جوهرة بوسجادة التي أوضحت أن مشكل مشروع القاعة المغطاة هو في طريقة تحويل الاعتماد بين الجهة والوزارة .

السيد السعيد غزغوز : تساءل حول التأخير الحاصل في مشروع الواد الحار

السيد رئيس المجلس : يتم التأخير قصداً حتى تكون بداية الأشغال في الوقت المتفق عليه.

السيد سعيد النحال : أشار انه من السهل سرد المشاريع ولكن من الصعب تنفيذها وهو يطالب بتجديد وقت معين لتنفيذ هذه المشاريع مثل مشروع الكهرباء.

السيد رئيس المجلس : انتم تطالبون بالإعجاز وكأن المشاريع تنفذ فقط بالضغط على الزر.

السيد السيد سعيد النحال : أشار ان هناك استمرارية المشاريع وبما أن مشروع الكهرباء من المجلس السابق فقد استوفى المدة الكافية لتنفيذه.

السيدة سلمى رحام : أشارت ان السيد النحال فقط يحتج وينتقد ويحاول تبخيس عمل المجلس وهو يعلم او لا يعلم ان تنفيذ مشاريع بهذه الأحجام يتطلب توفير اعتمادات ووقتاً و مجهودات و إجراءات ومرافعات لدى الجهات المختلفة ولذلك تطلب من السيد النحال بذل الانتقاد البحث عن سبب تأخر في تنفيذ هذه المشاريع.

وقعت مشادات كلامية بين السادة الأعضاء

السيدة جوهرة بوسجادة: أشارت أن موقف السادة الأعضاء مخجل وانتقاداتهم غير بناءة ، فالمشاريع تبدأ في الجمعيات ثم بعدها تصل الى الجهة والكل على علم بالصعوبات و الاكراهات التي تعترض تنفيذ هذه المشاريع لهذا فهذه الانتقادات من اجل الانتقاد فقط. فتنفيذها يتطلب توفير اعتمادات والبحث عن الشراكات والحصول على الموافقات ورغم كل هذه المجهودات فهي غير معترف بها و تذهب هباء منثورا.

استمرار المشادات الكلامية بين السادة أعضاء المجلس.

السيد باشا المدينة : طلب من السادة الأعضاء الرجوع لمناقشة نقط جدول الأعمال .

عملا بمقتضيات النظام الداخلي للمجلس أعطى السيد رئيس المجلس الجماعي الكلمة للسيد كاتب المجلس لتلاوة ملخص محضر الدورة السابقة.

النقطة الأولى : الدراسة والتصويت على برنامج عمل الجماعة.

العرض:

"بناء القانون التنظيمي رقم 113.14 خاصة المواد 78 من إلى المادة 82 انه من الاختصاصات الذاتية للجماعة وضع برنامج عمل الجماعة الذي يحدد الأعمال التنموية المقرر انجازها او المساهمة فيها بتراب الجماعة خلال الولاية الانتدابية.

كما صدر مرسوم رقم 2.16.301 مؤرخ في 29 يونيو 2016 يحدد مسطرة إعداد برنامج عمل الجماعة و تتبعه و تحيينه و تقييمه و آليات الحوار و التشاور لإعداده ابتداء من تشخيص الإمكانيات وحاجيات الجماعة وتحديد الأولويات ثم جرد المشاريع المبرمجة وترتيبها انسجاما مع توجهات برنامج التنمية الجهوية وبرنامج عمل المجلس الإقليمي. و قد أشرف مكتب الدراسات على هذا البرنامج وفق منهج تشاركي كما تم عرضه على اللجان الدائمة التابعة للمجلس.

وتبعاً للمرسوم رقم 2.16.301 الصادر بتاريخ 29 نونبر 2016 المتعلق بتحديد مسطرة إعداد برنامج عمل الجماعة و تتبعه و تحيينه و تقييمه و آليات الحوار و التشاور لإعداده عقدت اللجن مجتمعة اجتماعاً لدراسة برنامج عمل الجماعة وإعداد تقرير في الموضوع

وعليه أعطي الكلمة لأحد رؤساء اللجن لتلاوة التقرير المفصل حول برنامج العمل." ثم أخذ الكلمة السيد فؤاد مليح الذي تلا التقرير التالي:

" بناء على القانون التنظيمي للجماعات رقم 113.14 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 صادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) .

بناء على رسالة السيد رئيس المجلس الجماعي عقدت كل من :

- لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة
- لجنة الشؤون الثقافية والاجتماعية والرياضية
- لجنة المرافق العمومية والخدمات
- لجنة النظافة والصحة والبيئة.
- لجنة التعمير والبنيات التحتية

إجتماعاً مشتركاً يوم الثلاثاء 19 شتنبر 2023 على الساعة الثالثة زوالاً بمقر جماعة سوق السبت لدراسة النقطة التالية : الدراسة والتصويت على برنامج عمل الجماعة.

المدرجة بجدول أعمال الدورة العادية لشهر أكتوبر 2023 المزمع عقدها يومي 04 و 18 أكتوبر 2023. وبحضور السادة :

- السيد ربيع مجيد : رئيس لجنة الشؤون الثقافية والاجتماعية والرياضية.
- السيد خلود الدرقوي : رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة.
- السيد احمد شغلي : رئيس لجنة المرافق العمومية والخدمات.
- محمد غادي : رئيس لجنة النظافة والصحة والبيئة.
- فؤاد مليح : رئيس لجنة التعمير والبنيات التحتية.
- النصيري يوسف: رئيس هيئة المساواة وتكافؤ الفرص

كما حضر بصفة استشارية السيد :

- عمر المشاوري : مدير المصالح الجماعية

بناء على مقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الترابية، وبناء على المرسوم الوزاري 2.16.301 الصادر في 29 يونيو 2016 و المتعلق بتحديد مسطرة إعداد برنامج عمل الجماعة و تتبعه و تحيينه و آليات الحوار و التشاور لإعداده خصوصاً المادة 04 تم عقد لقاء تشاوري إخباري يوم 14 ابريل 2022 بمقر جماعة سوق السبت ،والمادة 10 التي تنص على : "يعرض رئيس مجلس الجماعة مشروع برنامج عمل الجماعة على اللجان الدائمة لدراسته، ثلاثين (30) يوماً على الأقل قبل تاريخ عقد المجلس للدورة العادية أو الاستثنائية المخصصة للمصادقة عليه " ،وعليه تم عقد اجتماع يوم الجمعة 21 يوليوز 2023 على الساعة 10 صباحاً من طرف اللجن وإعداد تقرير في الموضوع، حيث تم الوقوف عند مخرجات الاجتماع الأخير والتنويه بمخرجاته حيث تم اقتراح مجموعة من المشاريع وتحديد مرحلة برمجةها حسب مراحل تنفيذ برنامج عمل الجماعة، كما تم التركيز على إدراج المشاريع ذات طابع تأهيل المدينة وذات الطابع الاقتصادي في المرحلة الأولى، ثم باقي المشاريع في المرحلة الثانية من مراحل تنفيذ برنامج عمل الجماعة. داعين مختلف مكات المجلس الجماعي و الإدارة الجماعية للسهر على تنفيذ مضامينه وتعبئة الموارد المالية المتاحة والممكنة والترافع عليها عبر إبرام الشراكات وتنمية الموارد المالية.

وعليه فإننا كرؤساء اللجن نبدى موافقتنا على برنامج عمل الجماعة للولاية الانتدابية الحالية الذي تم عرضه علينا من لدن السيد رئيس المجلس الجماعي"

السيد رئيس المجلس : اعطى الكلمة للسيد محمد الغالي الذي تقدم بعرض حول مصفوفة المشاريع واللقاءات والمشاورات واهم الأقطاب و المتدخلين في مشروع برنامج عمل الجماعة واهم الشركاء والمدة الزمنية التي تتطلبها تنفيذ هذه المشاريع الكبرى والتي تصل الى 70 مشروع يجب تنفيذها خلال 6 سنوات مدة ولاية المجلس. كما تحدث عن التوجهات الإستراتيجية و الأقطاب حيث قام بتقديم المشاريع والأنشطة المبرمجة حسب كل هدف تنفيذي، حيث جاءت هذه المشاريع موزعة على ثماني مجالات رئيسية، والمتمثلة في تأهيل البنية التحتية، التدبير المستدام، تأهيل وتنظيم المدينة، تأهيل وتقوية شبكة الإمداد بالماء الصالح للشرب، شبكة الكهرباء وشبكة التطهير السائل، الارتقاء بجودة الخدمات الصحية، تحديث المؤسسات ومراكز التكوين، تحسين الظروف المعيشية وتأمين الرأسمال البشري، ثم إرساء نموذج اقتصادي متوازن ومندمج، بحيث تم عرض المشاريع وتحديد مرحلة كل مشروع حسب مراحل تنفيذ برنامج عمل الجماعة....

المنافشة:

ثم فتح السيد رئيس المجلس باب المناقشة وأعطى الكلمة للسيد سعيد غزغوز الذي أشار إلى ضرورة إعداد أرضية صلبة لتنفيذ البرنامج واعتماد منهجية التشخيص ويجب التنصيص على ما هو آني و ما هو مستعجل وما هو مستقبلي. والمشاريع التي تحتاجها المدينة و ذات الطابع الإستعجالي. وليس مجرد مشاريع مفتوحة من الصعب تنفيذها. ويجب أن يتوفر الإبداع في العمل اذا تمت الاستعانة بأجهزة خارجية ويجب توفير البدائل والحلول. وعدم وضع برنامج عمل نموذجي لا يتوافق وطبيعة واحتياجات المنطقة.

السيد رئيس المجلس : أشار انه استقبل بمكتبه بعض النساء حول شكايتهن بخصوص تأخر تنزيل مشروع الكهرباء وان احد الأشخاص قام بإرساله للمجلس والتشكي والاحتجاج على الرئيس. السيد سعيد النحال: تكلم عن المشاكل التي يشهدها تنزيل المشاريع التي سبق للمجلس أن صوت عليها وعن قلة الترافع من لدن ممثلي الساكنة بالجهة والبرلمان. وأشار انه هو من أرسل تلك النساء للتشكي و الإحتجاج على الرئيس حول مشكل الكهرباء.

السيد نور الدين الخياري: شكر مجهودات وعمل السيد الباشا الدؤوب وقام بشكره على المجهودات التي يقوم بها من التحاقه بالمدينة. وحول برنامج عمل الجماعة فكل السادة الأعضاء على علم بالمشاريع الضرورية والمستعجلة . و أشار انه كان من المقرر إطلاق مشروع التطهير السائل لولا الأحداث التي واكبت الزلزال. ثم أكد أن السيد رئيس المجلس يعمل جاهدا في سبيل إخراج هذه المشاريع لحيز الوجود ولكنه يحتاج للمساعدة خاصة من أعضاء المكتب المسير الذين يتقاضون تعويضات عن القيام بالمهام ولا يقومون بشيء. و أعطى مثالا ان النواب الحاضرين معه خلال الدورة هم السيد بنعمر ولغريبي و ورسان و رازيق ثم أشار إلى الخصائص الحاصل في جانب التنشيط السياحي والترفيهي بالمدينة واقترح مثلا العمل إحداث حديقة للحيوان. وأشار أن احتجاجات ساكنة الأحياء التي نمثلها نحن كمستشارين لا تشرفنا ف نحن من نجب ان ننقل مشاكلهم على السيد الرئيس حتى نعمل جاهدين على حلها و فمثلا أنا كممثل لحي النخلة لا ولن يأتي أحد من الساكنة للإحتجاج ولا أعمل على تهيج الساكنة حتى يأتون للإحتجاج على الرئيس. مع العلم ان السيد بوبكر اوشن يعمل جاهدا على الترافع على المشاريع ولا يجد من يسانده من السادة النواب. سنة 2009 عندما كان رئيسا شهدت المدينة ازدهارا ملفتا والكل شاهد على ذلك وعلينا نحن كأعضاء بالمجلس ان نقدم له الدعم والمساندة ولا داعي لتبخيس الأعمال التي يقوم بها هو وممثلينا بالجهة وبالمجلس الإقليمي.

السيد ربيع مجيد: ثمن ما جاء بمشروع برنامج عمل الجماعة على لسان السيد محمد الغالي أشار انه تم التحدث عن البنية التحتية الاقتصادية و ثم إغفال إحداث سوق السمك. كما أكد أن اقتراح السيد الخياري في الجانب الترفيهي معقول لأن المدينة تفقر إلى مثل هذه المشاريع واقترح بتخصيص ارض متوادة قرب المداراة المتواجدة قرب السد القضائي وبالقرب من المحطة الطرقية هناك وعاء عقاري كبير يمكن أن يحدث به ساحة عمومية بمواصفات مدن كبرى وأضاف ضرورة إنشاء محجرا للكلاب الضالة مثلا.

السيد رئيس المجلس: كان يجب وضع هذه الاقتراحات في الوقت المناسب. لقد سبق للمجلس الموافقة على إحداث مكتب لحفظ الصحة بشراكة مع المجلس الإقليمي سيكون دوره هو جمع الكلاب الضالة .

السيد خالد الدرقوي: نحن نبرمج ونجتهد ولكن هناك ظروف تتحكم في تنفيذ هذه المشاريع فهناك مجموعة من الشركاء والمتدخلين يؤثرون في وثيرة سير هذه المشاريع. وهناك عدة مشاريع تنفيذها سيجعل من سوق السبت مدينة مركزا و محجا للجماعات القروية المحيطة بها. وضمن ما يجب التأكيد عليه هو الجانب التعليمي ويجب التفكير في ما بعد البكالوريا ويكون البدء مثلا بأقسام تحضيرية ، ويجب التفكير في تنويع النقل الداخلي والزيادة فيه لتوفير سهولة التنقل وتشجيع الاستثمار.

السيد رحال الباهي : أشار أن برنامج عمل الجماعة وثيقة تعاقدية تضم مجموعة من المشاريع يجب الترافع عنها كل من موقعه وحتى التصويت بالإجماع مهم في الترافع عن هذه المشاريع .والنقد يجب ان يكون بناءا فلا داعي للحقد و لا داعي لترويج

السيد فؤاد مليح : أشار أن أهم ما يجب توفيره هو الاعتمادات المالية لتنفيذ هذه المشاريع كما أكد على ضرورة إعطاء الأسبقية للمشاريع التي تخص الجانب الاجتماعي

الأستاذ محمد الغالي :عقب على تدخلات السادة الأعضاء بضرورة تجويد العمل والاهتمام بالمشاريع ذات المدى القصير والمستعجل وبعدها المتوسط . وتكلم عن أنسنة السياسات العمومية واعتقد أن التواصل بين مختلف الشركاء والمتدخلين هو أساس تنفيذ هذه المشاريع حتى يتم تشجيع الاستثمار ودخول مستثمرين ويجب التركيز على المشاريع التي تتماشى مع حاجات الساكنة و اعطى مثالا عن مدينة مراكش.وحاولنا أثناء وضع برنامج العمل على جعلها وثيقة مرنة للدخول في شراكات .مؤكد أن كل اقتراحات سيتم إدراجها في النسخة النهائية من برنامج العمل.وبخصوص الاقتراح حول إحداث كليات أشار انه من الأفضل ترك الطلبة الخروج من المدينة والتفكير في الدخول في شراكات لإحداث أماكن إيواء هؤلاء الطلبة لأنه من مصلحتهم .وبخصوص إحداث أماكن ترفيهية فيجب التفكير في منح استغلاله للخواص بمدة طويلة سيعود فضله على الساكنة والجماعة أما إن أحدثته الجماعة سيتم تلفه من السنة الأولى ولن يعود صالحا للاستعمال.

هكذا و طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي للجماعات و خاصة المادة 43 منه
و بعد دراسة المجلس الجماعي للنقطة المتعلقة بالدراسة والتصويت على برنامج عمل الجماعة.
و طبقا لمقتضيات النظام الداخلي للمجلس
و بعد اللجوء إلى التصويت العلني طبقا للمادة 06 من القانون التنظيمي للجماعات
كانت نتيجة التصويت كما يلي :

* الأعضاء الحاضرون أثناء التصويت:25

الموافقون 24 وهم السيدات والسادة : بوبكر أوشن -ورسان الجيلالي-جوهرة بوسجادة-رازيق العزراوي- خلود الدرقوي-رحال الباهي - ربيع مجيد- فاتحة الدومي- إلهام النوري - رحام سلمى- فؤاد مليح- سي محمد لغريبي-- بنعمر الحبيب-النحال السعيد- حنان الهاشيمي- فاطن سميرة- حوسنى الحضورى- إلهام كريم- سعاد الشباكي- ليلي شوقي- ثورية الروزي- أحمد شغلي -الخيارى نور الدين- الغادي محمد.

المعارضون : لا أحد.

الممتنعون : غوز غوز سعيد.

وافق المجلس الجماعي بأغلبية الأعضاء الحاضرين على المقرر التالي :

المقرر المتخذ من طرف المجلس:

إن المجلس الجماعي لمدينة سوق السبت أولاد النمة المجتمع خلال دورته العادية لشهر أكتوبر 2023 في جلسته الأولى غير المفتوحة المنعقدة بتاريخ 04 أكتوبر 2023، و طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي للجماعات و خاصة المادة 43 منه و طبقا لمقتضيات النظام الداخلي للمجلس و بعد اللجوء إلى التصويت العلني طبقا للمادة 06 من القانون التنظيمي للجماعات كانت نتيجة التصويت كما يلي:

* الأعضاء الحاضرون أثناء التصويت: 25

الموافقون 24 وهم السيدات والسادة : بوبكر أوشن -ورسان الجيلالي-جوهرة بوسجادة-رازيق العزراوي-خليل الدرقوي-رحال الباهي - ربيع مجيد- فاتحة الدومي- إلهام النوري - رحام سلمى- فؤاد مليح- سي محمد لغريبي- بنعمر الحبيب-النحال السعيد- حنان الهاشيمي- فاطن سميرة- حوسنى الحضوري- إلهام كريم- سعاد الشباكي- ليلي شوقي- ثورية الروزي- أحمد شغلي-الخيارى نور الدين- الغادي محمد.

المعارضون : لا أحد.

الممتنعون : غوز غوز سعيد.

وبذلك يكون المجلس الجماعي قد وافق بأغلبية أصوات الأعضاء الحاضرين على برنامج عمل الجماعة.

إمضاء كاتب المجلس

رحال الباهي

رحال الباهي
كاتب المجلس

إمضاء رئيس المجلس

بوبكر أوشن

بوبكر أوشن
رئيس المجلس الجماعي
لسوق السبت أولاد النمة

النقطة الثانية : الدراسة والتصويت على مشروع اتفاقية تعاون وشراكة من أجل تسيير شاحنة صهرجية من طرف جماعة سوق السبت أولاد النمة.

العرض: بناء على مراسلة السيد رئيس المجلس الإقليمي لإقليم الفقيه بن صالح بتاريخ 27 يوليوز 2023 تحت عدد 433، تم إدراج هذه النقطة بجدول أعمال هذه الدورة من أجل الدراسة والتصويت على مشروع اتفاقية تعاون وشراكة من أجل تسيير شاحنة صهرجية من طرف جماعة سوق السبت أولاد النمة. وعليه عقدت لجنة المرافق العمومية والخدمات اجتماعها لدراسة هذه النقطة. وعليه أعطى السيد الرئيس الكلمة للسيد ورسان الجيلالي الذي تلا التقرير نيابة عن رئيس اللجنة والذي جاء فيه:

" بناء على القانون التنظيمي للجماعات رقم 113.14 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليوز 2015)، عقدت اللجنة اجتماعها يوم 19 شتنبر 2023 على الساعة الثالثة صباحا بمقر جماعة سوق السبت لدراسة بعض النقط المدرجة بجدول أعمال الدورة العادية لشهر أكتوبر 2023.

تحت رئاسة السيد أحمد شغلي رئيس لجنة المرافق العمومية و الخدمات

وبحضور السادة أعضاء اللجنة :

* الحبيب بنعمر عضو باللجنة

* سميرة فاطن نائب رئيس اللجنة

* الهام النوري عضوة باللجنة.

* رازيق عزراوي عضو باللجنة.

- الدراسة والتصويت على مشروع اتفاقية تعاون وشراكة من أجل تسيير شاحنة صهرجية من طرف جماعة سوق السبت أولاد النمة.

تدارست لجنة المرافق العمومية و الخدمات مشروع الاتفاقية المذكورة أعلاه وبعد نقاش مستفيض ونظرا للحاجة الملحة لهذه الشاحنة وما ستقدمه من خدمات جليلة فإن اللجنة تبدي موافقتها على مشروع الاتفاقية."

المناقشة:

فتح السيد رئيس المجلس باب المناقشة و أعطى الكلمة للسيدة ثورية الروزي التي تحدثت على شكل نقطة نظام و أشارت إلى أن أغلبية النقط المدرجة بجدول أعمال الدورة بعيدة كل البعد عن انشغالات المواطنين والمواطنات. وأن المجلس منذ بدايته لم نرى مشاريع على ارض الواقع كما انتقدت المجلس ككل لعدم إشراكها في الاجتماعات التي يقوم بها ربما تستطيع أن تقدم بعض الأفكار التي من شأنها تساهم في تنمية المدينة.....

وفي الأخير طلبت المسامحة من الرئيس لأنها لم ترى منه سوى الخير واعتذرت عما صدر منها تجاه المجلس. السيد ربيع مجيد: شكر السيد عامل الإقليم على الجهود التي يقوم بها تجاه المدينة وأن هذه الشاحنة ستعمل تقديم خدمات جليلة لبعض الساكنة و مع ذلك نطالب من الوكالة المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء تسريع وثيرة ربط المنازل بالماء الشروب. كما يمكن لهذه الشاحنة الاستعانة بها في عملية سقي الأشجار.

السيد غوزغوز سعيد : طالب معرفة حالة الشاحنة هل ستبقى في ملكية الجماعة ا وهل يمكن استغلالها في أشياء أخرى .

السيد محمد لغريبي : أشار أن المجلس الإقليمي هو صاحب الفكرة وهو من طلب إدراج هذه النقطة في جدول أعمال المجلس والاتفاقية تضم الجواب على جميع تساؤلاتكم.

هكذا و طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي للجماعات و خاصة المادة 43 منه

و بعد دراسة المجلس الجماعي للنقطة المتعلقة بالدراسة والتصويت على مشروع اتفاقية تعاون وشراكة من أجل تسيير شاحنة صهرجية من طرف جماعة سوق السبت أولاد النمة.

و طبقا لمقتضيات النظام الداخلي للمجلس

و بعد اللجوء إلى التصويت العلني طبقا للمادة 06 من القانون التنظيمي للجماعات

كانت نتيجة التصويت كما يلي :

*** الأعضاء الحاضرون أثناء التصويت: 25**

الموافقون 25 وهم السيدات والسادة : بوبكر أوشن -ورسان الجيلالي-جوهرة بوسجادة-رازيق العزراوي- خليل الدرقوي-رحال الباهي - ربيع مجيد- فاتحة الدومي- إلهام النوري - رحام سلمى- فؤاد مليح- سي محمد لغريبي- بنعمر الحبيب-الحنال السعيد- حنان الهاشيمي- فاطن سميرة- حوسنى الحضورى- إلهام كريم- سعاد الشباكي- ليلي شوقي- ثورية الروزي- أحمد شغلي- الخياري نور الدين- الغادي محمد-غوزغوز سعيد.

المعارضون : لا أحد

الممتنعون : لا أحد.

وافق المجلس الجماعي بإجماع الأعضاء الحاضرين على المقرر التالي :

المقرر المتخذ من طرف المجلس:

إن المجلس الجماعي لمدينة سوق السبت أولاد النمة المجتمع خلال دورته العادية لشهر أكتوبر 2023 في جلسته الأولى غير المفتوحة المنعقدة بتاريخ 04 أكتوبر 2023، و طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي للجماعات و خاصة المادة 43 منه و طبقا لمقتضيات النظام الداخلي للمجلس و بعد اللجوء إلى التصويت العلني طبقا للمادة 06 من القانون التنظيمي للجماعات كانت نتيجة التصويت كما يلي:

* الأعضاء الحاضرون أثناء التصويت: 25

الموافقون 25 وهم السيدات والسادة : بوبكر أوشن -ورسان الجيلالي-جوهرة بوسجادة-رازيق العزراوي- خليل الدرقوي-رحال الباهي - ربيع مجيد- فاتحة الدومي- إلهام النوري - رحام سلمى- فؤاد مليح- سي محمد لغريبي-- بنعمر الحبيب-البحال السعيد- حنان الهاشيمي- فاطن سميرة- حوسنى الحضورى- إلهام كريم- سعاد الشباكي- ليلي شوقي- ثورية الروزي- أحمد شغلي- الخياري نور الدين- الغادي محمد-غوز غوز سعيد.

المعارضون : لا أحد

المتنعون : لا أحد.

وبذلك يكون المجلس الجماعي قد وافق بأغلبية أصوات الأعضاء الحاضرين على مشروع اتفاقية تعاون وشراكة من أجل تسيير شاحنة صهرجية من طرف جماعة سوق السبت أولاد النمة والتي كانت على الشكل التالي:

بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.84 الصادر في 20 رمضان 1436 الموافق ل 7 يوليو 2015 بتنفيذ القانون رقم 14-112 المتعلق بتنظيم العمالات والأقاليم؛

وبناء على الظهير الشريف رقم 1.15.84 الصادر في 20 رمضان 1436 الموافق ل 7 يوليو 2015 بتنفيذ القانون رقم 14-113 المتعلق بالجماعات؛

وبناء على المقرر المتمخض عن اجتماع مجلس إقليم الفقيه بن صالح برسم دورته
وبناء على المقرر المتمخض عن اجتماع مجلس جماعة سوق السبت أولاد النمة برسم دورته العادية لشهر أكتوبر 2023 المنعقدة بتاريخ 2023/10/04

ووعيا من الأطراف المتعاقدة بأهمية الشراكة ودورها في تفعيل و أجراة التوجيهات الملكية السامية في مجال توفير الماء الشروب.

تم الاتفاق

بين الموقعين أسفله:

المجلس الإقليمي الفقيه بن صالح ممثل في رئيس المجلس؛

من جهة أولى

جماعة سوق السبت أولاد النمة الممثلة في شخص رئيسها؛

من جهة ثانية

اتفقت الأطراف المتعاقدة على ما يلي:

المادة الأولى: موضوع الاتفاقية: يتعلق موضوع هذه الاتفاقية بتحديد الشروط والقواعد المنظمة للشراكة بين الطرفين المتعاقدين لتسيير شاحنة صهرجية لفائدة جماعة سوق السبت أولاد النمة بناء على مبدأ التعاون و الشراكة.

المادة الثانية: هدف الاتفاقية: يتوخى من إنجاز هذه الاتفاقية مساهمة الطرفين المتعاقدين من أجل توفير الماء الصالح للشرب لفائدة ساكنة جماعة سوق السبت أولاد النمة خصوصا أثناء فترات الجفاف و ندرة المياه.

المادة الثالثة: التزامات الشركاء: تحدد هذه الاتفاقية التزامات الشركاء كما يلي:

❖ بالنسبة للمجلس الإقليمي الفقيه بن صالح: يلتزم المجلس الإقليمي الفقيه بن صالح بوضع شاحنة صهرجية المسجلة تحت رقم J رهن إشارة جماعة سوق السبت أولاد النمة و يتحمل المجلس الإقليمي سنوي المصاريف الخاصة بتأمين الشاحنة و الفحص التقني لها.

❖ بالنسبة لجماعة سوق السبت أولاد النمة: تلتزم جماعة سوق السبت أولاد النمة بتوفير سائق خاص بسيارة هذه الشاحنة موضوع الاتفاقية وكذا السهر على تحمل مصاريف: الوقود، الزيوت، صيانة الشاحنة، توفير مرآب خاص بها وتسييرها بشكل يضمن تقديم خدمات ساكنة جماعة سوق السبت أولاد النمة. كما تتعهد الجماعة باستعمال الشاحنة للغرض المحدد بالاتفاقية فقط.

❖ بالنسبة لعمالة إقليم الفقيه بن صالح: تلتزم عمالة إقليم الفقيه بن صالح بالإشراف والمواكبة في تسيير الشاحنة من طرف جماعة سوق السبت أولاد النمة.

المادة الرابعة: يتم تكوين لجنة تضمن الأطراف المتعاقدة من أجل وضع برنامج سنوي يبين كيفية استعمال هذه الشاحنة موضوع الاتفاقية ومجالات التدخل والتوزيع الزمني و المجالي لهذا التدخل داخل جماعة سوق السبت أولاد النمة، ويتم تحرير محضر في الموضوع.

المادة الخامسة: حق الملكية: تبقى ملكية الشاحنة الصهرجية موضوع الاتفاقية في إسم المجلس الإقليمي الفقيه بن صالح، كما يمكن أن تبقى رهن إشارة المجلس الإقليمي كلما تطلب الأمر ذلك قصد التدخل لتوفير الماء الصالح للشرب بباقي جماعات الإقليم.

المادة السادسة: فسخ الاتفاقية: تفسخ هذه الاتفاقية بإرادة منفردة من طرف رئيس المجلس الإقليمي إذا تبين أن هذه الشاحنة تستعمل لغير الغرض المخصص لها المذكور في المادة الأولى أعلاه، أو بطلب كتابي من أحد طرفي الاتفاقية وإشعار الطرف الآخر بذلك في أجل شهر.

المادة السابعة: سريان الاتفاقية: تدخل هذه الاتفاقية حيز التنفيذ ابتداء من تاريخ توقيعها من قبل الأطراف المتعاقدة وتأشيرة السلطة المختصة عليها.

المادة الثامنة: فض النزاعات: كل نزاع ناتج عن تأويل أو تنفيذ لهذه الاتفاقية يحال على عامل الإقليم لدراسته وإيجاد الحلول الملائمة له في إطار التراضي.

المادة التاسعة: مراجعة الاتفاقية: إن مراجعة كل مراجعة لمقتضيات هذه الاتفاقية أو تعديلها يجب أن تتم باقتراح كتابي وموافقة الأطراف الموقعة عليه وتكون هذه المراجعة موضوع ملحق يخضع لنفس الشروط هذه الاتفاقية.

إمضاء كاتب المجلس

رحال الباهي

إمضاء رئيس المجلس

بويكر أوشن



النقطة الثالثة : الدراسة والتصويت على تحيين القرار الجماعي المتعلق بتنظيم سير العربات

المجرورة بالدواب ومنع مرورها ببعض شوارع المدينة.

العرض : تم إدراج هذه النقطة بجدول أعمال هذه الدورة من أجل تحيين القرار الجماعي المتعلق بتنظيم سير العربات المجرورة بالدواب ومنع مرورها ببعض الشوارع نظرا لما تشكله من عرقلة لحركة السير و الجولان بالمدينة وشوارعها.

وعليه عقدت لجنة التعمير والبنيات التحتية لدراسة هذه النقطة. ثم أعطي الكلمة للسيد رئيس اللجنة الذي تلا التقرير التالي: " بناء على القانون التنظيمي للجماعات رقم 113.14 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 صادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليوز 2015).

بناء على القرار البلدي رقم 45 بتاريخ 22 غشت 2005 القاضي بتنظيم العربات المجرورة بالدواب داخل المدار الحضري لمدينة سوق السبت

بناء على محضر لجنة السير و الجولان المنعقد بتاريخ 26 شتنبر 2023 ، عقدت لجنة التعمير و البنيات التحتية يوم 2023/10/03 على الساعة الحادية عشرة صباحا اجتماعا بمقر جماعة سوق السبت تحت رئاسة السيد فؤاد مليح رئيس لجنة التعمير و البنيات التحتية لدراسة النقطة المدرجة بجدول أعمال الدورة العادية لشهر أكتوبر 2023.

وبحضور السادة أعضاء اللجنة السادة :

- بوبكر أوشن عضو باللجنة

- الجيلالي ورسان عضو باللجنة

كما حضر بصفة استشارية السادة:

عمر المشاوري مدير المصالح الجماعية

عبد الله اسكون عن لجنة السير والجولان

لدراسة النقطة التالية:

• الدراسة والتصويت على تحيين القرار الجماعي المتعلق بتنظيم سير العربات المجرورة بالدواب ومنع مرورها ببعض شوارع المدينة.

بناء على القرار البلدي رقم 45 بتاريخ 22 غشت 2005 القاضي بتنظيم العربات المجرورة بالدواب داخل المدار الحضري لمدينة سوق السبت

بناء على القرار البلدي رقم 54 بتاريخ 2008 القاضي بمنع مرور العربات المجرورة بالدواب ببعض الشوارع داخل المدينة

بناء على محضر لجنة السير و الجولان المنعقد بتاريخ 26 شتنبر 2023 فإن لجنة التعمير تقترح تحيين القرارين السابقين مع إضافة بعض الشوارع على أن يصبح القرار على الشكل التالي:

الفصل 1 :تمديد علامات منع مرور العربات المجرورة بالدواب داخل المدينة بالشوارع التالية:

- على طول شارع الحسن الثاني الى حدود مركز التكوين المهني في اتجاه الفقيه بن صالح.
- على طول شارع الحسن الثاني الى ثانوية الخوارزمي.
- على طول شارع الجيش الملكي الى ملتقاه مع شارع الحسن الثاني في اتجاه اولاد عياد.
- على طول شارع الجيش الملكي الى حدود مطعم الجزيرة في اتجاه الفقيه بن صالح.
- على طول شارع بئر أنزران الى حدود شارع محمد الخامس .
- على طول شارع المسيرة إلى حدود ملتقاه مع شارع محمد الخامس.
- على طول شارع ابن بطوطة الى حدود ملتقاه مع شارع ابن تومرت.
- على طول شارع الخوارزمي الى حدود قناة مياه الري.
- على طول شارع الشفشاوني الى حدود حمام المستقبل.

الفصل 2 :يمنع منعاً كلياً استعمال الدواب في نقل البضائع أو المواد الأخرى أو استعمالها في جر العربات بالشوارع السالفة الذكر

الفصل 3 : يتحمل المالك الذي ضبظت عربته المجرورة بدواب أو تائهة بشوارع المدينة ، المسؤولية الكاملة في كل ما قد يترتب من أثار سلبية كانت سببه أو سببته هذه الحيوانات التائهة نتيجة هذه الأخيرة من إتلاف للأغراس و البنية الأساسية عن هذا التجوال كما يتحمل المسؤولية عن كل ما قامت به، و في حالة عدم قيام المالك بالمطلوب قصد القيام بإصلاح ما تم إتلافه ، ستتولى المصالح الجماعية المختصة تلقائياً القيام بذلك على نفقته

الفصل 4: توجه الدواب إلى المحجز الجماعي مع محضر محرر من طرف السلطة التي قامت بالحجز

الفصل 5: ترجع الحيوانات المحجوزة إلى أصحابها بعد أداء الرسوم المحددة بموجب القرار الجبائي الجاري به العمل مع التزام المعني بإزالة كل مظاهر تربية المواشي بالمدينة.

الفصل 6: الحيوانات التي تظهر عليها آثار المرض تخضع لفحص الطبيب البيطري الذي يقرر في مصيرها و يتحمل صاحب الحيوان مصاريف الفحص و العلاج .

الفصل 7: تحدد مدة الحجز في مدة أقصاها خمسة عشرة يوما بعدها يصبح للجماعة المعنية الحق في التصرف فيها وفقا لما تقتضيه المصلحة العامة بتنسيق مع السلطة الحاضرة.

الفصل 8: في حالة ضبط عربة مجرورة بدواب نفس المالك للمرة الثانية بتراب المدينة فإن الحيوانات المحجوزة تودع بالمحجز الجماعي و يتم بيعها وفق المسطرة المحددة بالقرار الجبائي الجماعي.

الفصل 9: كل عرقلة لعملية تنفيذ هذا القرار أو عدم الامتثال لأوامر الجهات المعنية بالتنفيذ يعرض مرتكبها إلى المتابعة القضائية طبقا للقانون الجاري به العمل .

الفصل 10: تعتبر المقتضيات السالفة الذكر بمثابة قرار تنظيمي جماعي يقضي بتنظيم سير العربات المجرورة بالدواب ومنع مرورها ببعض شوارع مدينة سوق السبت أولاد النمة

الفصل 11: يشرع في تنفيذ هذا القرار ابتداء من تاريخ التأشير عليه.

الفصل 12: يعهد بتنفيذ هذا القرار إلى المصالح الجماعية المختصة والسلطات المحلية ومصالح الأمن الوطني و محفو الشرطة الإدارية كل في مجال اختصاصه."

المناقشة: فتح السيد رئيس المجلس باب المناقشة و اعطى الكلمة للسيد **خليد الدرقوي** الذي أشار الى كون هذه النقطة تم إدراجها ولا علم لي بها رغم انني انتمي إلى الأغلبية لكن أهل مكة أدري بشعابها لكن قبل منع هذه العربات يجب التفكير في البديل .ونحن أدري بمدينة سوق السبت و الكل يعرف ان العربات يتم استغلالها في المجال الفلاحي وتعتبر وسيلة عيش لكثير من الناس كما تعتبر وسيلة نقل لدى البعض.

السيد فؤاد مليح : نحن نتكلم داخل المدينة ولا نقصد خارج المدينة والعربات المجرورة تخلق لنا الكثير من الفوضى وتتسبب في حوادث السير .

السيد خليل الدرقوي: نحن لا ننقص من مجهودات التي قامت به اللجنة لكننا نبحث عن السلم الاجتماعي.

السيد رئيس المجلس: أشار إلى ضرورة إحصاء أصحاب العربات المجرورة بتنسيق مع السيد الباشا كي يتم مستقبلا استبدالها بشاحنات.

السيد فؤاد مليح : طالب ان يكون إحصاء مدققا مع ضرورة الاتصال بأصحاب محلات العقاقير و أصحاب صنع الياجور كي يوفرنا شاحنة لنقل بضائعهم عوض تسليمه لأصحاب العربات.

السيد رئيس المجلس: يمكن تطبيق هذا المنع بشارع محمد الخامس وشارع الجيش الملكي مؤكدا على انه من حق رئيس اللجنة مناقشة هذا الاقتراح مع أعضاء لجنته.

السيد غوز غوز سعيد : ما يهمنا هو المدار المحيط بالجماعة بحيث يجب تنظيمه وترقيم جميع العربات مشيرا انه سبق وان خصصنا مكان لهؤلاء بجانب المحطة الطرقية.

السيد ربيع مجيد : لكن واقعيين نتكلم عن هذه الشريحة وكأنهم مجرمين وقيل الجزر يجب ان نقدم حلول حتى تكون استجابة ونشكر السيد عامل إقليم الفقيه بن صالح كما نشكر السلطة المحلية .وطالب بالتركيز على شوارع وسط المدينة.

السيد رئيس المجلس: اقترح ان يكون المنع على طول شارع الجيش الملكي إلى شارع محمد الخامس وطول شارع الداخلة وشارع بئر انزران.وطالب بتأجيل النقطة حتى إعادة دراسة القرار.

السيد الجيلالي ورسان: خلال الولاية السابقة طالبنا بالحلول بمنع العربات من الشوارع الرئيسية ومنع تربية المواشي داخل الأحياء واقترح حولا وسطيا بتغيير العربات بالهوندات.

السيد السعيد النحال: ليس هناك العربات المجرورة فقط بل حتى الباعة المتجولون الذين يحتلون الملك العمومي .

السيد فؤاد مليح : أشار ان الهدف من هذا القرار هو خلق جمالية للمدينة وليس قطع الأرزاق كما يقول البعض. أنا كرئيس لجنة أعددت مشروع قرار ولا ألزم المجلس باتخاذ.

السيد خليل الدرقوي: مدينة سوق السبت تعرف مشكل البطالة وقلة فرص الشغل ولو قمنا بمنع هذه العربات ستؤدي إلى خلق الفوضى .رغم ان الكل يعلم ما تحدثه هذه العربات بالمدينة من أوساخ ومشاكل.

السيد نور الدين الخياري: أشار الى انعدام فرص الشغل بالمدينة وقبل منع القرار يجب التفكير في حلول وتنزيل المنع عبر اشطر.

السيد رئيس المجلس : اقترح ان يكون المنع على طول شارع الداخلة وشارع الجيش الملكي

السيد سي محمد لغريبي : اشار ان هناك تعاون بين الجمعيات والمجلس الإقليمي فقد حصص مبلغا لهذا الغرض تقريبا 500 ألف درهم للحد من هذه الظاهرة.

السيد رحال الباهي : الكل يتكلم بالعاطفة وليس بالعقل .فالاحتجاجات التي تقع لا تخيفنا.فنحن دولة آمنة ومطمئنة حتى نخاف من الاحتجاجات ان كان المجلس سيتخذ قرار بمنع هذه العربات.
السيد فؤاد مليح : همنا واحد هو ان نتقدم الى الإمام .
السيد رئيس المجلس: انا اعرف السيد فؤاد مليح كونك واضح في كلامك.
السيد الجيلالي ورسان : اقترح ان يكون المنع على طول شارع الحسن الثاني الى المقاطعة الثانية

هكذا و طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي للجماعات و خاصة المادة 43 منه
و بعد دراسة المجلس الجماعي للنقطة المتعلقة بالدراسة والتصويت على تحيين القرار الجماعي المتعلق بتنظيم سير العربات المجرورة بالدواب ومنع مرورها ببعض شوارع المدينة.
و طبقا لمقتضيات النظام الداخلي للمجلس
و بعد اللجوء إلى التصويت العلني طبقا للمادة 06 من القانون التنظيمي للجماعات
كانت نتيجة التصويت كما يلي :

* الأعضاء الحاضرون أثناء التصويت: 22

الموافقون 22 وهم السيدات والسادة : بوبكر أوشن -ورسان الجيلالي- لكريني عبد النبي-رازيق العزراوي-
خليد الدرقوي-غوزغوز سعيد-رحال الباهي -فاتحة الدومي- إلهام النوري – رحام سلمى- فؤاد مليح- سي محمد
لغريبي- بنعمر الحبيب-النحال السعيد- حنان الهاشيمي- فاطن سميرة- حوسنى الحضورى- إلهام كريم- سعاد
الشباكي- ثورية الروزي- الخياري نور الدين- حسناء حسناوي.

المعارضون : لا أحد

الممتنعون : لا أحد

وافق المجلس الجماعي بإجماع الأعضاء الحاضرين على المقرر التالي :

إن المجلس الجماعي لمدينة سوق السبت أولاد النمة المجتمع خلال دورته العادية لشهر أكتوبر 2023 في جلسته الأولى غير المفتوحة المنعقدة بتاريخ 04 أكتوبر 2023، و طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي للجماعات و خاصة المادة 43 منه و طبقا لمقتضيات النظام الداخلي للمجلس و بعد اللجوء إلى التصويت العلني طبقا للمادة 06 من القانون التنظيمي للجماعات

كانت نتيجة التصويت كما يلي:

*** الأعضاء الحاضرون أثناء التصويت : 22**

الموافقون 22 وهم السيدات والسادة : بوبكر أوشن -ورسان الجيلالي- لكريني عبد النبي-رازيق العزراوي- خليل الدرقوي-غوز غوز سعيد-رحال الباهي -فاتحة الدومي- إلهام النوري - رحام سلمى- فؤاد مليح- سي محمد لغريبي- بنعمر الحبيب-النحال السعيد- حنان الهاشيمي- فاطن سميرة- حوسنى الحضورى- إلهام كريم- سعاد الشباكي- ثورية الروزي- الخياري نور الدين- حسناء حسناوي.

المعارضون : لا أحد

الممتنعون : لا أحد

وبذلك يكون المجلس الجماعي قد وافق بإجماع الأعضاء الحاضرين على تحيين القرار الجماعي المتعلق بتنظيم سير العربات المجرورة بالدواب ومنع مرورها ببعض شوارع المدينة كما يلي :

"- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 صادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.

- بناء على الظهير الشريف 01.89.69 الصادر في 23 ذي القعدة 1391 (31 يناير 1970) بشأن المحافظة على الطرق العمومية و مراقبة السير و الجولان .

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.63.260 بتاريخ 24 جمادى الثانية 1383 (12 نونبر 1963) المتعلق بالنقل بواسطة العربات عبر الطرقات.

- بناء على القانون رقم 05.52 المتعلق بمدونة السير على الطرق الصادر بتنفيذه الظهير الشريف 01.10.07 بتاريخ 26 صفر 1431 (11 فبراير 2010) كما وقع تغييره وتتميمه.

- بناء على المرسوم رقم 02.69.168 بتاريخ 29 محرم 1930 (16 ابريل 1970) بشأن شرطة السير والجولان.

- بناء على المرسوم رقم 2.78.157 بتاريخ 1 رجب 1400 الموافق 26 ماي 1980) حول تحديد الشروط التي تنفذها تلقائيا التدابير الرامية إلى استتباب الأمن و ضمان سلامة المرور و الصحة و المحافظة على الصحة العمومية

- بناء على القرار الوزاري الصادر بتاريخ 08 جمادى الأولى 1372 (24 يناير 1953) بشأن شرطة السير والجولان.

- بناء على القرار الوزاري المشترك رقم 61.291 الصادر بتاريخ 18 مايو 1961 المتعلق بإشارات الطرق.

- بناء على القرار البلدي رقم 54 بتاريخ 2008 المتعلق بمنع العربات المجرورة ببعض الشوارع داخل مدينة سوق السبت.

- بناء على محضر لجنة السير والجولان بتاريخ 26 شتنبر 2023

- بناء على المقرر المتخذ من طرف المجلس الجماعي خلال الدورة العادية لشهر أكتوبر 2023 المنعقدة بتاريخ 04 أكتوبر 2023.

يقرر ما يلي :

الفصل 1 : تمديد علامات منع مرور العربات المجرورة بالدواب داخل المدينة بالشوارع التالية باستثناء يوم انعقاد السوق الأسبوعي:

➤ على طول شارع الحسن الثاني الى حدود مركز التكوين المهني في اتجاه الفقيه بن صالح.

➤ على طول شارع الجيش الملكي إلى ملتقاه مع شارع الحسن الثاني إلى أمام المقاطعة الثانية.

➤ على طول شارع الجيش الملكي إلى حدود مطعم الجزيرة في اتجاه الفقيه بن صالح.

➤ على طول شارع بئر أنزران إلى حدود شارع محمد الخامس .

➤ على طول شارع المسيرة إلى حدود ملتقاه مع شارع محمد الخامس.

➤ من شارع الجيش الملكي عبر شارع الداخلة إلى حدود شارع محمد الخامس.

➤ من شارع الداخلة إلى شارع محمد الخامس.

الفصل 2 : يمنع منعاً كلياً استعمال الدواب في نقل البضائع أو المواد الأخرى أو استعمالها في جر العربات بالشوارع السالفة الذكر

الفصل 3: يتحمل المالك الذي ضبطت عربته المجرورة بدواب أو تائهة بشوارع المدينة ، المسؤولية الكاملة في كل ما قد يترتب من آثار سلبية كانت سببه أو سببته هذه الحيوانات التائهة نتيجة هذه الأخيرة من إتلاف للأغراس و البنية الأساسية عن هذا التجوال كما يتحمل المسؤولية عن كل ما قامت به، وفي حالة عدم قيام المالك بالمطلوب قصد القيام بإصلاح ما تم إتلافه ، ستتولى المصالح الجماعية المختصة تلقائيا القيام بذلك على نفقته

الفصل 4: توجه الدواب إلى المحجز الجماعي مع محضر محرر من طرف السلطة التي قامت بالحجز

الفصل 5: ترجع الحيوانات المحجوزة إلى أصحابها بعد أداء الرسوم المحددة بموجب القرار الجبائي الجاري به العمل مع إلزام المعني بإزالة كل مظاهر تربية المواشي بالمدينة.

الفصل 6: الحيوانات التي تظهر عليها آثار المرض تخضع لفحص الطبيب البيطري الذي يقرر في مصيرها و يتحمل صاحب الحيوان مصاريف الفحص و العلاج .

الفصل 7: تحدد مدة الحجز في مدة أقصاها خمسة عشرة يوما بعدها يصبح للجماعة المعنية الحق في التصرف فيها وفقا لما تقتضيه المصلحة العامة بتنسيق مع السلطة الحازرة.

الفصل 8: في حالة ضبط عربة مجرورة بدواب نفس المالك للمرة الثانية بتراب المدينة فإن الحيوانات المحجوزة تودع بالمحجز الجماعي و يتم بيعها وفق المسطرة المحددة بالقرار الجبائي الجماعي.

الفصل 9 : كل عرقلة لعملية تنفيذ هذا القرار أو عدم الامتثال لأوامر الجهات المعنية بالتنفيذ يعرض مرتكبها إلى المتابعة القضائية طبقا للقانون الجاري به العمل .

الفصل 10 : تعتبر المقترضات السالفة الذكر بمثابة قرار تنظيمي جماعي يقضي بتنظيم سير العربات المجرورة بالدواب ومنع مرورها ببعض شوارع مدينة سوق السبت أولاد النمة

الفصل 11: يشرع في تنفيذ هذا القرار ابتداء من تاريخ التأشير عليه.

الفصل 12 : يعهد بتنفيذ هذا القرار إلى المصالح الجماعية المختصة والسلطات المحلية ومصالح الأمن الوطني و محلفو الشرطة الإدارية كل في مجال اختصاصه."

إمضاء كاتب المجلس
رحال الباهي

رحال الباهي
كاتب المجلس

إمضاء رئيس المجلس
يوبكر أوشن
رئيس المجلس الجماعي
لسوق السبت أولاد النمة

النقطة الرابعة : الدراسة والتصويت على مقرر يقضي بمنع تربية المواشي بالمدينة.

العرض: نظرا لما تخلفه تربية المواشي من أزال وأوساخ وتشويه لجمالية المدينة وعرقلة جهود التنمية وإعاقة برامج تأهيل المناطق الخضراء فضلا على إرباك عملية جمع الأزال من طرف الشركة المختصة تم إدراج هذه النقطة لإعداد قرار يقضي بمنع تربية المواشي بالمدينة علما أنه قد سبق للمجلس اتخاذ قرار بلدي رقم 41 بتاريخ 08 فبراير 2005 القاضي بمنع تربية المواشي وتنظيم تربية الحيوانات داخل المجال الحضري للمدينة، وعليه عقدت لجنة التعمير والبنيات التحتية اجتماعا لإعداد تقرير في الموضوع. ثم أعطى الكلمة للسيد رئيس اللجنة لتلاوة التقرير التالي:

" بناء على القانون التنظيمي للجماعات رقم 113.14 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 صادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) .

عقدت لجنة التعمير و البنيات التحتية يوم 2023/09/19 اجتماعا بمقر جماعة سوق السبت تحت رئاسة السيد فؤاد مليح رئيس لجنة التعمير و البنيات التحتية لدراسة النقطة المدرجة بجدول أعمال الدورة العادية لشهر أكتوبر 2023. وبحضور السادة أعضاء اللجنة السادة :

- حنان الهاشيمي نائب رئيس اللجنة
- جوهرة بوسجادة عضوة باللجنة
- بوبكر أوشن عضو باللجنة
- الجيلالي ورسان عضو باللجنة

لدراسة النقطة التالية:

• الدراسة والتصويت على مقرر يقضي بمنع تربية المواشي بالمدينة.

نظرا لما تخلفه تربية المواشي من أزال وأوساخ وتشويه لجمالية المدينة وعرقلة جهود التنمية وإعاقة برامج تأهيل المناطق الخضراء فضلا على إرباك عملية جمع الأزال من طرف الشركة المختصة، فإن اللجنة تطرح على المجلس القرار التالي :

الفصل 1: يمنع منعاً كلياً تربية البهائم والمواشي ورعيها و غيرها من الحيوانات بتراب مدينة سوق السبت أولاد النمة.

الفصل 2: يمنع تجول هذه البهائم والمواشي والأبقار بشوارع و أزقة و ساحات وأحياء مركز الجماعة ويجب مطاربتها طبقاً للقوانين الجاري بها العمل كما يمنع الاحتفاظ بها داخل البنايات السكنية

الفصل 3: يمنع منعاً كلياً تربية المواشي والدواب والأبقار في الإسطبلات داخل الأحياء و البنايات السكنية.

الفصل 4: يمنع منعاً كلياً إقامة محلات لتربية و بيع المواشي والأبقار بالتجمعات و الأحياء السكنية

الفصل 5: يمنع منعاً كلياً استعمال الحيوانات و الحمير و الخيول في نقل البضائع أو المواد الأخرى أو استعمالها في جر العربات بالشارع الرئيسي.

الفصل 6: يتحمل كل مالك ضبطت ماشيته أو دوابه أو أبقاره التائهة المسؤولية الكاملة في كل ما قد يترتب من آثار سلبية كانت بسببه أو سببته هذه الحيوانات التائهة نتيجة هذه الأخيرة من إتلاف للأغراس و البنية الأساسية عن هذا التجوال كما يتحمل المسؤولية عن كل ما قامت به ، و في حالة عدم قيام المالك بالمطلوب قصد القيام بإصلاح ما تم إتلافه ، ستتولى المصالح الجماعية المختصة تلقائياً القيام بذلك على نفقته

الفصل 7: توجه الدواب إلى المحجز الجماعي مع محضر محرر من طرف السلطة التي قامت بالحجز

الفصل 8: ترجع الحيوانات المحجوزة إلى أصحابها بعد أداء الرسوم المحددة بموجب القرار الجبائي الجاري به العمل مع إلزام المعني بإزالة كل مظاهر تربية المواشي بالمدينة.

الفصل 9: الحيوانات التي تظهر عليها آثار المرض تخضع لفحص الطبيب البيطري الذي يقرر في مصيرها و يتحمل صاحب الحيوان مصاريف الفحص و العلاج .

الفصل 10: تحدد مدة الحجز في مدة أقصاها خمسة عشرة يوماً بعدها يصبح للجماعة المعنية الحق في التصرف فيها وفقاً لما تقتضيه المصلحة العامة بتنسيق مع السلطة الحاضرة.

الفصل 11: في حالة ضبط ماشية و دواب نفس المالك للمرة الثانية بمركز الجماعة فإن الحيوانات المحجوزة تودع بالمحجز الجماعي و يتم بيعها وفق المسطرة المحددة بالقرار الجبائي المحلي

الفصل 12: بكل عرقلة لعملية تنفيذ هذا القرار أو عدم الامتثال لأوامر الجهات المعنية بالتنفيذ يعرض مرتكبها إلى المتابعة القضائية طبقاً للقانون الجاري به العمل .

الفصل 13: تعتبر المقترضات السالفة الذكر بمثابة قرار تنظيمي جماعي يقضي بمنع تربية المواشي بالمجال الترابي لجماعة سوق السبت أولاد النمة

الفصل 14: يعهد بتنفيذ هذا القرار إلى المصالح الجماعية المختصة والسلطات المحلية ومصالح الأمن الوطني و محفو الشرطة الإدارية كل في مجال اختصاصه."

المناقشة: لا أحد.

هكذا و طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي للجماعات و خاصة المادة 43 منه.
و بعد دراسة المجلس الجماعي للنقطة المتعلقة بالدراسة والتصويت على مقرر يقضي بمنع تربية المواشي بالمدينة.

و طبقا لمقتضيات النظام الداخلي للمجلس
و بعد اللجوء إلى التصويت العلني طبقا للمادة 06 من القانون التنظيمي للجماعات
كانت نتيجة التصويت كما يلي :

الأعضاء الحاضرون أثناء التصويت : 21

الموافقون 21 وهم السيدات والسادة : بوبكر أوشن -ورسان الجيلالي-رازيق العزراوي- خليل الدرقوي-
غوزغوز سعيد-رحال الباهي -فاتحة الدومي- إلهام النوري – رحام سلمى- فؤاد مليح- سي محمد لغريبي- — بنعمر
الحبيب-النحال السعيد- حنان الهاشيمي- فاطن سميرة- حوسنى الحضوري- إلهام كريم- سعاد الشباكي- ثورية
الروزي- الخياري نور الدين- حسناء حسناوي.

المعارضون : لا أحد

المتنعون : لا أحد

وافق المجلس الجماعي بإجماع الأعضاء الحاضرين على المقرر التالي :

المقرر المتخذ من طرف المجلس:

إن المجلس الجماعي لمدينة سوق السبت أولاد النمة المجتمع خلال دورته العادية لشهر أكتوبر 2023 في جلسته الأولى غير المفتوحة المنعقدة بتاريخ 04 أكتوبر 2023، و طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي للجماعات و خاصة المادة 43 منه و طبقا لمقتضيات النظام الداخلي للمجلس و بعد اللجوء إلى التصويت العلني طبقا للمادة 06 من القانون التنظيمي للجماعات.

كانت نتيجة التصويت كما يلي:

الأعضاء الحاضرون أثناء التصويت : 21

الموافقون 21 وهم السيدات والسادة : بوبكر أوشن -ورسان الجيلالي-رازيق العزراوي- خليل الدرقوي- غوزغوز سعيد-رحال الباهي -فاتحة الدومي- إلهام النوري - رهام سلمى- فؤاد مليح- سي محمد لغريبي- بنعمر الحبيب-النحال السعيد- حنان الهاشيمي- فاطن سميرة- حوسنى الحضورى- إلهام كريم- سعاد الشباكي- ثورية الروزي- الخياري نور الدين- حسناء حسناوي.

المعارضون : لا أحد

المتنعون : لا أحد

وبذلك يكون المجلس الجماعي قد وافق بإجماع أصوات الأعضاء الحاضرين على مقرر يقضي بمنع تربية المواشي بالمدينة، على أن يكون القرار على الشكل التالي:

- بناء على مقتضيات الظهير الشريف رقم 1-15-85 الصادر بتاريخ 20 رمضان 1436 (7 يوليو 2015) الصادر بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات الترابية.

- بناء على الظهير الشريف المؤرخ في 08 دجنبر 1915 المتعلق بالتدابير الصحية اللازمة لحماية الصحة بالمدن و المتمم بالظهير الشريف المؤرخ في 08 يوليوز 1938 المتعلق بنظافة المدن و المراكز الحضرية.

- بناء على مقتضيات الظهير الشريف بتاريخ 21 شوال 1336 (30 يوليو 1918) والذي يخول للباشوات والقواد سلطات خاصة للمحافظة على النظافة و الصحة العموميتين بالمدن.

- بناء على الظهير الشريف رقم 1-58-401 الصادر بتاريخ 12 جمادى الآخر 1378 (24 دجنبر 1958) بشأن الإنذار التغييري المترتب عليه الأداء من أجل زجر بعض المخالفات للأنظمة البلدية المتعلقة بالصحة و المحافظة على الأغراس المعدل بالظهير الشريف رقم 1-92-91 بتاريخ 13 جمادى الأولى 1413

(الموافق) 19 نونبر 1992) بتنفيذ القانون رقم 88-14.

- بناء على الظهير الشريف رقم 1-03-59 الصادر في 10 ربيع الأول 1424 (12 ماي 2003) بتنفيذ القانون رقم 11-03 المتعلق بحماية و إصلاح البيئة.

- بناء على الظهير الشريف رقم 1-03-60 الصادر في 12 المتعلق بدراسات التأثير على البيئة.

- بناء على الظهير الشريف رقم 1-03-61 الصادر في 10 ربيع الأول 1424 الموافق (12 ماي 2003) بتنفيذ القانون رقم 03-13 المتعلق بمكافحة تلوث الهواء.

- بناء على الظهير الشريف رقم 1-07-209 الصادر في 16 من ذي الحجة 1428 (27 دجنبر 2007) بتنفيذ القانون رقم 07.39 بسن أحكام انتقالية فيما يتعلق ببعض الرسوم و الحقوق و المساهمات و الأتاوى المستحقة لفائدة الجماعات المحلية.

- بناء على الظهير الشريف رقم 1-07-195 الصادر في 19 من ذي الحجة 1428 (30 نونبر 2007) بتنفيذ القانون رقم 06/47 المتعلق بجبايات الجماعات المحلية.

- بناء على المرسوم رقم 157-78-2 بتاريخ 11 رجب 1400 26 ماي 1980 حول تحديد الشروط التي تنفذ بها تلقائيا التدابير الرامية إلى استتباب الأمن و ضمان سلامة المرور و الصحة و المحافظة على الصحة العمومية .

- بناء على القرار البلدي رقم 41 بتاريخ 08 فبراير 2005 القاضي بمنع تربية المواشي وتنظيم تربية الحيوانات داخل المجال الحضري للمدينة.

- قرار جبائي رقم : 01 بتاريخ : 21 مارس 2022 المعدل والمتمم للقرار رقم 85 بتاريخ 21 مارس 2018 المحدد لنسب و أسعار بعض الضرائب والرسوم و الحقوق والواجبات المستحقة لفائدة جماعة سوق السبت أولاد النمة.

- بناء على مداولات المجلس الجماعي في دورته العادية لشهر أكتوبر والمنعقدة بتاريخ 04 أكتوبر 2023.

قرر ما يلي:

الفصل 1: يمنع منعاً كلياً تربية البهائم والمواشي ورعيها و غيرها من الحيوانات بتراب مدينة سوق السبت أولاد النمة.

- الفصل 2:** يمنع تجول هذه البهائم والمواشي والأبقار بشوارع و أزقة و ساحات وأحياء مركز الجماعة ويجب مطارقتها طبقا للقوانين الجاري بها العمل كما يمنع الاحتفاظ بها داخل البنايات السكنية
- الفصل 3:** يمنع منعاً كلياً تربية المواشي و الدواب و الأبقار في الإسطبلات داخل الأحياء و البنايات السكنية.
- الفصل 4:** يمنع منعاً كلياً إقامة محلات لتربية و بيع المواشي و الأبقار بالتجمعات و الأحياء السكنية
- الفصل 5:** يمنع منعاً كلياً استعمال الحيوانات و الحمير و الخيول في نقل البضائع أو المواد الأخرى أو استعمالها في جر العربات بالشارع الرئيسي.
- الفصل 6:** يتحمل كل مالك ضبطت ماشيته أو دوابه أو أبقاره التائهة المسؤولية الكاملة في كل ما قد يترتب من آثار سلبية كانت بسببه أو سببته هذه الحيوانات التائهة نتيجة هذه الأخيرة من إتلاف للأغراس و البنية الأساسية عن هذا التجوال كما يتحمل المسؤولية عن كل ما قامت به ،و في حالة عدم قيام المالك بالمطلوب قصد القيام بإصلاح ما تم إتلافه ، ستتولى المصالح الجماعية المختصة تلقائياً القيام بذلك على نفقته
- الفصل 7:** توجه الدواب إلى المحجز الجماعي مع محضر محرر من طرف السلطة التي قامت بالحجز
- الفصل 8:** ترجع الحيوانات المحجوزة إلى أصحابها بعد أداء الرسوم المحددة بموجب القرار الجبائي الجاري به العمل مع التزام المعني بإزالة كل مظاهر تربية المواشي بالمدينة.
- الفصل 9:** الحيوانات التي تظهر عليها آثار المرض تخضع لفحص الطبيب البيطري الذي يقرر في مصيرها و يتحمل صاحب الحيوان مصاريف الفحص و العلاج .
- الفصل 10:** تحدد مدة الحجز في مدة أقصاها خمسة عشرة يوماً بعدها يصبح للجماعة المعنية الحق في التصرف فيها وفقاً لما تقتضيه المصلحة العامة بتنسيق مع السلطة الحاضرة.
- الفصل 11:** في حالة ضبط ماشية و دواب نفس المالك للمرة الثانية بمركز الجماعة فإن الحيوانات المحجوزة تودع بالمحجز الجماعي و يتم بيعها وفق المسطرة المحددة بالقرار الجبائي المحلي
- الفصل 12:** كل عرقلة لعملية تنفيذ هذا القرار أو عدم الامتثال لأوامر الجهات المعنية بالتنفيذ يعرض مرتكبها إلى المتابعة القضائية طبقاً للقانون الجاري به العمل .
- الفصل 13:** تعتبر المقتضيات السالفة الذكر بمثابة قرار تنظيمي جماعي يقضي بمنع تربية المواشي بالمجال الترابي لجماعة سوق السبت أولاد النمة
- الفصل 14:** يعهد بتنفيذ هذا القرار إلى المصالح الجماعية المختصة والسلطات المحلية ومصالح الأمن الوطني و محلفو الشرطة الإدارية كل في مجال اختصاصه."

إمضاء كاتب المجلس

رحال الباهي



إمضاء رئيس المجلس

بوبكر أوشن



بوبكر أوشن

رئيس المجلس الجماعي
سوق السبت أولاد النمة

النقطة الخامسة : الدراسة و التصويت على ميثاق الإفتحاص الداخلي.

العرض: يشكل الإفتحاص الداخلي إحدى الأدوات الأساسية التي تساعد الجماعة على تجسيد المبادئ التي ينص عليها دستور المملكة فيما يخص وضع قواعد الحكامة ومراقبة تدبير الأموال والبرامج وتقييم الأعمال والمحاسبة. وفي هذا الصدد، يحدد "ميثاق الإفتحاص الداخلي" الإطار العام الذي يمارس فيه الإفتحاص الداخلي مسؤولياته بالنظر إلى اختصاصات المراقبة المخولة لرئيس الجماعة. ويهدف يهدف ميثاق الإفتحاص الداخلي إلى تأمين انجاز عمليات الإفتحاص بطريقة مهنية و موضوعية و محايدة، خاصة بالنسبة للأطراف المدعوة للتعاون على إنجازها (رئيس المجلس الجماعي، مدير المصالح، المفتاحون الداخليون، مسؤولو مختلف مصالح الإدارة الجماعية). وعليه وبناء على مقتضيات القانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات الترابية و خصوصا المادة 272 منه: "يجب على الجماعة، تحت إشراف رئيس مجلسها، اعتماد التقييم لأدائها والمراقبة الداخلية و الإفتحاص وتقديم حصيلة تدبيرها..." ومن أجل تفعيل الهيكل التنظيمي للجماعة تم إدراج هذه النقطة بجدول أعمال هذه الدورة من أجل الدراسة و التصويت على ميثاق الإفتحاص الداخلي. و عليه عقدت لجنة المرافق العمومية و الخدمات اجتماعها لدراسة هذه النقطة. ثم أعطى الكلمة للسيد رئيس لجنة المرافق العمومية والخدمات لتلاوة التقرير التالي: "بناء على القانون التنظيمي للجماعات رقم 113.14 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليوز 2015)، عقدت اللجنة اجتماعها يوم 19 شتنبر 2023 على الساعة الثالثة صباحا بمقر جماعة سوق السبت لدراسة بعض النقط المدرجة بجدول أعمال الدورة العادية لشهر أكتوبر 2023، تحت رئاسة السيد أحمد شغلي رئيس لجنة المرافق العمومية و الخدمات

وبحضور السادة أعضاء اللجنة :

* الحبيب بنعمر عضو باللجنة

* سميرة فاطن نائب رئيس اللجنة

* الهام النوري عضوة باللجنة.

* رازيق عزراوي عضو باللجنة.

الدراسة و التصويت على ميثاق الإفتحاص الداخلي.

بعد الدراسة المتأنية لميثاق الإفتحاص الداخلي تبين للجنة الدور الذي يمكن أن يقدمه في إطار العمل على تقييم مستقل وموضوعي لآليات المراقبة وإدارة المخاطر ونظام الحكامة داخل الجماعة. وعليه فإن اللجنة تبدي موافقتها على هذا الميثاق والذي سنضع بين أيديكم نسخة منه للإطلاع عليه ومعرفة مجالاته وأهدافه و مكانته".

المناقشة: لا أحد

هكذا و طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي للجماعات و خاصة المادة 43 منه.

و بعد دراسة المجلس الجماعي للنقطة المتعلقة بالدراسة و التصويت على ميثاق الإفتحاص الداخلي.

و طبقا لمقتضيات النظام الداخلي للمجلس

و بعد اللجوء إلى التصويت العلني طبقا للمادة 06 من القانون التنظيمي للجماعات

كانت نتيجة التصويت كما يلي :

* الأعضاء الحاضرون أثناء التصويت : 21

الموافقون 21 وهم السيدات والسادة : بوبكر أوشن -ورسان الجيلالي-رازيق العزراوي- خلود الدرقوي-غوزغوز

سعيد-رحال الباهي -فاتحة الدومي- إلهام النوري - رحام سلمى- فؤاد مليح- سي محمد لغريبي- بنعمر الحبيب-

النحال السعيد- حنان الهاشيمي- فاطن سميرة- حوسنى الحضورى- إلهام كريم- سعاد الشباكي- ثورية الروزي-

الخيارى نور الدين- حسناء حسناوي.

المعارضون : لا أحد

الممتنعون : لا أحد

وافق المجلس الجماعي بإجماع الأعضاء الحاضرين على المقرر التالي :

المقرر المتخذ من طرف المجلس:

إن المجلس الجماعي لمدينة سوق السبت أولاد النمة المجتمع خلال دورته العادية لشهر أكتوبر 2023 في جلسته الأولى غير المفتوحة المنعقدة بتاريخ 04 أكتوبر 2023، و طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي للجماعات و خاصة المادة 43 منه و طبقا لمقتضيات النظام الداخلي للمجلس و بعد اللجوء إلى التصويت العلني طبقا للمادة 06 من القانون التنظيمي للجماعات كانت نتيجة التصويت كما يلي:

* الأعضاء الحاضرون أثناء التصويت : 21

الموافقون 21 وهم السيدات والسادة : بوبكر أوشن -ورسان الجيلالي-رازيق العزراوي- خليل الدرقوي- غوزغوز سعيد-رحال الباهي -فاتحة الدومي- إلهام النوري - رحام سلمى- فؤاد مليح- سي محمد لغريبي- بنعمر الحبيب-النحال السعيد- حنان الهاشيمي- فاطن سميرة- حوسنى الحضورى- إلهام كريم- سعاد الشباكي- ثورية الروزي- الخياري نور الدين- حسناء حسناوي.

المعارضون : لا أحد

الممتنعون : لا أحد

وبذلك يكون المجلس الجماعي قد وافق بإجماع أصوات الأعضاء الحاضرين على ميثاق الافتتاح الداخلي التالي:

"مقدمة"

تعتبر الجماعة فاعلا أساسيا في التنمية الاقتصادية والبشرية، وهي بذلك مطالبة بأن تضع المواطن في صلب انشغالاتها. كما عليها أن تترجم على أرض الواقع مبادئ الحكامة الجيدة : تحسين علاقاتها مع مستعملي الخدمات الجماعية وتخليق الحياة العامة ووضع أسس إدارة محلية حديثة فعالة وذات أداء جيد في خدماتها المختلفة. ويشكل الافتتاح الداخلي إحدى الأدوات الأساسية التي تساعد الجماعة على تجسيد المبادئ التي ينص عليها دستور المملكة فيما يخص وضع قواعد الحكامة ومراقبة تدبير الأموال والبرامج وتقييم الأعمال والمحاسبة. وفي هذا الصدد، يحدد "ميثاق الافتتاح الداخلي" الإطار العام الذي يمارس فيه الافتتاح الداخلي مسؤولياته بالنظر إلى اختصاصات المراقبة المخولة لرئيس الجماعة.

يهدف ميثاق الافتتاح الداخلي إلى تأمين إنجاز عمليات الافتتاح بطريقة مهنية و موضوعية و محايدة، خاصة بالنسبة للأطراف المدعوة للتعاون على إنجازها (رئيس المجلس الجماعي، مدير المصالح، المفتاحون الداخليون، مسؤولو مختلف مصالح الإدارة الجماعية).

إن تفعيل ميثاق الافتتاح الداخلي وتحيينه يخضعان لتصديق مسبق للمجلس الجماعي.

أ- مهمة الافتتاح الداخلي

1.1. تتمثل مهمة الافتتاح الداخلي في إنجاز عمليات الافتتاح داخل مصالح الجماعة والمصالح المفوضة الخاضعة لوصايتها.

1.2. يقوم الافتتاح الداخلي بتقييم مستقل و موضوعي لآليات المراقبة وإدارة المخاطر ونظام الحكامة داخل الجماعة من أجل مساعدة رئيس المجلس الجماعي ومسؤولي مصالح الإدارة الجماعية على أداء مهامهم و تحقيق اهدافهم بشكل فعال . ويمكن بذلك الجماعة من ابراز مدى تحكمها في المخاطر التي قد تهدد عملها كما يقدم الإفتتاح الداخلي نصائح و توصيات من شأنها ان تشكل قيمة مضافة بالنسبة للعمل الجماعي.

ب- مجال عمل الافتتاح الداخلي

ب - 1 أهداف و نوعية مهام الافتتاح الداخلي

✓ يتركز نشاط الافتتاح الداخلي على إنجاز افتحاصات عملياتية وافتحاصات مالية داخل الجماعة.

✓ يهتم الافتتاح العملياتي بتقييم فعالية سير عمل الإدارة الجماعية ومطابقة العمليات المنجزة للنصوص والمساطر المنظمة لها.

✓ يهتم الافتتاح المالي أساسا التحقق من موثوقية المعطيات المالية الصادرة عن الجماعة، وخاصة المتعلقة بالميزانية.

✓ كما يهتم الافتتاح المالي دراسة وتدقيق حسابات المؤسسات العمومية المحلية التابعة للجماعة والشركات التي تفوض لها الخدمات العمومية الجماعية.

ب - 2 مضمون مهام الافتتاح الداخلي

و في هذا الاطار، تتجلى اساسا مساهمة الافتتاح الداخلي في الأنشطة التالية:

■ التحقق من مدى إنجاز العمليات طبقا للقوانين والتشريعات والمساطر التي تخضع لها الجماعة و كذا لمداولات

- المجلس الجماعي والسياسات والقرارات التي يتخذها رئيس المجلس الجماعي؛
- تأمين اليقظة في مجال المراقبة الداخلية مع التأكد من أن الآليات الموضوعية تراعي تطور جميع المخاطر المالية والمخاطر المتعلقة بالعمليات المرتبطة بأنشطة الجماعة وذلك من حيث احتمال وقوعها وخطورتها.
- التحقق من موثوقية وشمولية البيانات المالية والبيانات المتعلقة بأنشطة الجماعة وكذلك الوسائل المسخرة لتحديد وتقييمها وتصنيفها وتقديمها.
- فحص التدابير المتخذة لحماية ممتلكات الجماعة والتحقق من أن الموارد الموضوعية رهن تصرفها تُستخدم بشكل رشيد وطبقا للغرض المخصصة له .
- التحقق من أن النتائج المحصل عليها في إنجاز العمليات والأنشطة مطابقة للأهداف المسطرة والالتزامات التعاقدية بين الجماعة وشركائها.

ج - موقع الافتتاح الداخلي في التنظيم الجماعي، صلاحياته واختصاصاته

ج-1 موقع الافتتاح الداخلي داخل التنظيم الجماعي

يجب أن توفر الهياكل التنظيمية للجماعة موقعا للافتتاح الداخلي يضمن له:

- o استقلالية بالنسبة لجميع أنشطة الجماعة؛
- o امتداد مجال التدخل الى مجموع أنشطة الجماعة ووظائفها؛
- o وزنا كافيا تجاه المفتحصين من حيث الدور والمهمة التي يقوم بها و تفعيل التوصيات ذات قيمة مضافة المنبثقة عن الافتتاح الداخلي.

ان وحدة الافتتاح الداخلي تابعة تنظيميا لرئيس المجلس الجماعي ويعمل المفتحصون الداخليون من الناحية الإدارية تحت إشراف مدير المصالح الجماعية.

يقدم المسؤول عن وحدة الافتتاح الداخلي تقاريره مباشرة لرئيس المجلس الجماعي. يجب على المفتحص الداخلي أن يمتلك المؤهلات والكفاءات العالية المطلوبة في مجال الافتتاح.

ان تعيين المفتحصين الداخليين يتم من خلال عملية انتقاء مفتوحة وشفافة.

تحصين مصلحة الافتتاح الداخلي من خلال:

- عدم نقل اطر المصلحة وتعيينهم بمصالح أخرى
- في حالة تعيينات جديدة يجب الاخذ بعين الاعتبار الشروط الواجب توفرها في المفتحص { السرية، الموضوعية ، الكفاءة }

ج 2 - اختصاصات جهاز الافتتاح الداخلي

يساهم المفتحص الداخلي، من خلال تقييماته وتوصياته في إدارة الجماعة بشكل فعال كما يساهم في تفعيل

صلاحيات المراقبة المخولة للرئيس و حق مساءلته من طرف المجلس الجماعي والمواطنين.

كالتالي:

- و تحدد مسؤوليات المفتحص الداخلي
- يضع مخططات الإفتتاح الداخلي على اساس منهجية مبنية على تقييم المخاطر مرة في السنة على الأقل ، تمكنه من تحديد درجة أولوية الأشغال.
- يسهر على انجاز عمليات الافتتاح الداخلي طبقا لمخططات الافتتاح والتحقق من أنها تُنجز طبقا لأحكام ميثاق الإفتتاح الداخلي.
- يحرر تقارير الافتتاح الداخلي طبقا للمساطر المعمول بها مع مراعاة مبادئ الحياد والموضوعية والكفاءة والسرية ويسهر على تبليغها وحفظها.
- يضع ويحيّن أنظمة تتبع "إجراءات التقدم" التي تسمح له من التأكد أن جميع التدابير قد اتخذت من اجل تنفيذ فعال للتوصيات التي خلصت اليها عمليات الإفتتاح.
- يحرر ويحيّن دليل الإفتتاح الداخلي كما يسهر على إثرائه باستمرار بأدوات وتقنيات الإفتتاح (وثائق، دلائل، مراجع،...)...
- يقدم، دوريا، تقارير الأنشطة وتقرير النشاط السنوي للرئيس

ج - 3 صلاحيات وظيفة الافتتاح الداخلي

➤ يتمتع المفتحص الداخلي بالاستقلالية في مزاولة وظيفته وهو في هذا الإطار مستقل عن جميع البنيات و الأنشطة أو البرامج او العمليات الخاضعة للافتتاح.

➤ يتمتع المفتحص الداخلي في مزاولة مهامه، بالحرية المطلقة للإطلاع على جميع الوثائق والمعلومات الموجودة في حوزة نواب الرئيس المفوضين والمصالح الإدارية للجماعية والمصالح المفوضة، وحق ولوج جميع مرافق الجماعة سواء المرافق الإدارية أو المستودعات، أو المرآب، أو التجهيزات الجماعية، أو مرافق المصالح المفوضة، إلخ.

ج-4 المبادئ الأساسية لمزاولة وظيفة الافتتاح الداخلي

- يتعين على المفتحص الداخلي أن يحرص على تطبيق مبادئ النزاهة والموضوعية والسرية والكفاءة في مزاولة مهامه ، وعليه خاصة في هذا الإطار، ألا يشارك في أنشطة أو يربط علاقات داخل أو خارج الجماعة قد تؤثر على حياد أحكامه.

- كما لا يحل للمفتحص الداخلي والمستخدمون الملحقون بوحدة الافتتاح الداخلي أن يشتركوا في وضع أو تنفيذ أنظمة أو مساطر، أو في إعداد ملفات أو المساهمة في غيرها من الأنشطة يمكن أن يطالبوا بإفتحصها أو تقييمها ؛ ولا يجب أن توكل إليهم مهمة افتتاح أنشطة أو وظائف أو برامج أو أعمال سبق أن كانوا مسؤولين عليها في السنتين السابقتين قبل تعيينهم.

- يمثل المفتحص الداخلي للمساطر المحددة في دليل الافتتاح الداخلي بخصوص تخطيط المهام وإنجازها وتوثيق الأعمال المنجزة.

- يجب على المفتحص الداخلي أن يضع ويوثق برنامج العمل الذي يمكنه من بلوغ أهداف المهمة، وذلك بالاعتماد، عند الحاجة، على أدلة الافتتاح الخاصة بكل نشاط من أنشطة الجماعة.

د- قواعد إنجاز مهام الافتتاح الداخلي

- 1- تخضع مهام الافتتاح الداخلي الى تخطيط محكم يمتد على ثلاث سنوات ثم يفصل سنويا.
 - 2- تبدأ مهمة الافتتاح الداخلي بناء على أمر بالمهمة يصادق عليه رئيس المجلس الجماعي.
 - 3- يبدأ فريق الافتتاح الداخلي في تنفيذ مهمته بأعمال الاطلاع والتعرف العام التي تشمل على الخصوص اجتماعا افتتاحيا مع مسؤول الوحدة أو البرنامج موضوع الافتتاح.
 - 4- بعد الاطلاع، يشرع فريق الافتتاح في تقييم نظام المراقبة الداخلية.
- تنجز أعمال التدقيق طبقا للمعايير المعمول بها على أساس برنامج التدقيق يضعه المفتحص الداخلي حسب نتائج تقييم نظام المراقبة الداخلية.

تقوم منهجية الافتتاح الداخلي على التعاون بين المفتحص الداخلي ومسؤولي الهياكل أو الأنشطة أو البرامج موضوع الافتتاح. وبهذا الخصوص، يتمتع مسؤولو الوحدات المفتحصية بحق الرد على الملاحظات والتوصيات التي يصدرها المفتحص.

يحرر المفتحص الداخلي ، عقب كل مهمة ، تقرير افتتاح يستعرض أهداف الافتتاح ومداه ومنهجيته ونتائجه و خلاصاته. ويتضمن توصيات ترمي إلى تحسين النشاط أو البرنامج موضوع الافتتاح إن اقتضى الحال.

يرفع المفتحص تقرير الافتتاح النهائي إلى رئيس المجلس الجماعي. وبناء على تعليماته، يبلغ كامل التقرير أو جزء منه إلى مسؤولي الجماعة لكي يقوموا بأعمال التصحيح الضرورية.

يتولى مدير المصالح مسؤولية السهر على تنفيذ التوصيات الناتجة عن عمليات الافتتاح الداخلي في أقرب الآجال بعد موافقة الرئيس على التقرير كما عليه أن يخبره بالتدابير المتخذة لهذا الغرض.

يحرر المفتحص الداخلي كل سنة تقرير أعمال سنوي ويُعرض على المجلس الجماعي في جلسة علنية ، بعد موافقة مدير المصالح و تصديق الرئيس.

إمضاء كاتب المجلس

رحال الباهي



إمضاء رئيس المجلس

بويكر أوشن



بويكر أوشن
رئيس المجلس الجماعي
لسوق السبت أولاد النمة

النقطة السادسة: الدراسة والمصادقة على محضر اللجنة المكلفة بإجراء الخبرة الإدارية لمرافق السوق الأسبوعي الجماعي.

العرض: بناء على القانون رقم 57.19 المتعلق بنظام الأملاك العقارية للجماعات الترابية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.21.74 بتاريخ 3 من ذي الحجة 1442 (14 يوليو 2021).
و تبعا للقرار المشترك لوزير الداخلية و وزيرة المالية رقم 3712.21 الصادر في 17 صفر 1444 (2022/09/14) بتحديد كفاءات إجراء المزايدة العمومية المتعلقة بالترخيص للملك العام للجماعات الترابية وكراء واستغلال أملاكها الخاصة
تم إدراج هذه النقطة من أجل الدراسة والمصادقة على محضر اللجنة المكلفة بإجراء الخبرة الإدارية لمرافق السوق الأسبوعي الجماعي.

بناء على ذلك عقدت لجنة المالية والميزانية والبرمجة التي خصصت اجتماعها لدراسة هذه النقطة. **التقرير:** " بناء على القانون التنظيمي للجماعات رقم 113.14 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 صادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) ،
و بناء على القانون رقم 57.19 المتعلق بنظام الأملاك العقارية للجماعات الترابية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.21.74 بتاريخ 3 من ذي الحجة 1442 (14 يوليو 2021).
و تبعا للقرار المشترك لوزير الداخلية و وزيرة المالية رقم 3712.21 الصادر في 17 صفر 1444 (2022/09/14) بتحديد كفاءات إجراء المزايدة العمومية المتعلقة بالترخيص للملك العام للجماعات الترابية وكراء واستغلال أملاك الخاصة.

وبناء على إرسالية السيد عامل إقليم الفقيه بن صالح تحت عدد 2945 بتاريخ 20 شتنبر 2023 حول اجتماع اللجنة الإدارية المكلفة بإجراء الخبرة الإدارية وذلك لتحديد الأئمة الافتتاحية للمزايدة العمومية لمنح حق استغلال الأسواق والمجازر الجماعية والمسبح الجماعي، عقدت لجنة الميزانية و الشؤون المالية و البرمجة اجتماعها يوم الثلاثاء 03 أكتوبر 2023 على الساعة الحادية عشرة صباحا بمقر جماعة سوق السبت بشأن إعداد تقريرها حول النقاط المدرجة بجدول أعمال الدورة العادية لشهر أكتوبر 2023، تحت رئاسة السيد خليل الدرقوي رئيس لجنة الميزانية و الشؤون المالية و البرمجة وبحضور السادة أعضاء اللجنة :

- حوسنى الحضورى نائب رئيس اللجنة
- سلمى رحام عضوة باللجنة.
- سي محمد لغريبي عضو باللجنة
- عبد النبي الكريني عضو باللجنة

كما حضر بصفة استشارية السيد :
عمر المشاوري مدير المصالح الجماعية
و ذلك لمناقشة النقاط التالية :

- الدراسة والمصادقة على محضر اللجنة المكلفة بإجراء الخبرة الإدارية لمرافق السوق الأسبوعي الجماعي.
 - الدراسة والمصادقة على محضر اللجنة المكلفة بإجراء الخبرة الإدارية لمرفق المجزرة الجماعية.
 - الدراسة والمصادقة على محضر اللجنة المكلفة بإجراء الخبرة الإدارية لمرفق المسبح الجماعي.
- بعد التوصل بمخرجات الاجتماع المنعقد بعمالة الفقيه بن صالح لتحديد الأئمة الافتتاحية للمزايدة العمومية لمنح حق استغلال السوق والمجزرة الجماعيتين والمسبح الجماعي فإن الأئمة جاءت على الشكل التالي:

المرفق	التمن الإقتتاحي بالدرهم
الحصة رقم 01	850.000.00
الحصة رقم 02	720.000.00
الحصة رقم 03	2.600.000.00
الحصة رقم 04 والحصة رقم 05	1.100.000.00
الحصة رقم 06	160.000.00

بالنسبة لمرفق المجزرة الجماعية تم تحديد التمن الإقتتاحي في : 900.000.00 درهم

بالنسبة للمسبح الجماعي تم تحديد التمن الإقتتاحي في : 160.000.00 درهم.

وعليه فإن اللجنة تبدي موافقتها المبدئية على هذه الأئمة الافتتاحية

المناقشة: لا أحد

هكذا و طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي للجماعات و خاصة المادة 43 منه.
و بعد دراسة المجلس الجماعي للنقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على محضر اللجنة المكلفة بإجراء الخبرة
الإدارية لمرافق السوق الأسبوعي الجماعي.

و طبقا لمقتضيات النظام الداخلي للمجلس
و بعد اللجوء إلى التصويت العلني طبقا للمادة 06 من القانون التنظيمي للجماعات
كانت نتيجة التصويت كما يلي :

* الأعضاء الحاضرون أثناء التصويت : 21

الموافقون 21 وهم السيدات والسادة : بوبكر أوشن -ورسان الجيلالي-رازيق العزراوي- خليل الدرقوي-غوز غوز
سعيد-رحال الباهي -فاتحة الدومي- إلهام النوري – رحام سلمى- فؤاد مليح- سي محمد لغريبي- بنعمر الحبيب-
النحال السعيد- حنان الهاشيمي- فاطن سميرة- حوسنى الحضوري- إلهام كريم- سعاد الشباكي- ثورية الروزي-
الخيارى نور الدين- حسناء حسناوي.

المعارضون : لا أحد

الممتنعون : لا أحد

وافق المجلس الجماعي بإجماع الأعضاء الحاضرين على المقرر التالي :

إن المجلس الجماعي لمدينة سوق السبت أولاد النمة المجتمع خلال دورته العادية لشهر أكتوبر 2023 في جلسته الأولى غير المفتوحة للعموم المنعقدة بتاريخ 04 أكتوبر 2023، و طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي للجماعات و خاصة المادة 43 منه و طبقا لمقتضيات النظام الداخلي للمجلس و بعد اللجوء إلى التصويت العلني طبقا للمادة 06 من القانون التنظيمي للجماعات كانت نتيجة التصويت كما يلي:

* الأعضاء الحاضرون أثناء التصويت : 21

الموافقون 21 وهم السيدات والسادة : بوبكر أوشن -ورسان الجيلالي-رازيق العزراوي- خليل الدرقوي-غوزغوز سعيد-رحال الباهي -فاتحة الدومي- إلهام النوري - رحام سلمى- فؤاد مليح- سي محمد لغريبي- بنعمر الحبيب- النحال السعيد- حنان الهاشيمي- فاطن سميرة- حوسنى الحضوري- إلهام كريم- سعاد الشباكي- ثورية الروزي- الخياري نور الدين- حسناء حسناوي.

المعارضون : لا أحد

الممتنعون : لا أحد

وبذلك يكون المجلس الجماعي قد وافق بإجماع أصوات الأعضاء الحاضرين على محضر اللجنة المكلفة بإجراء الخبرة الإدارية لمرافق السوق الأسبوعي الجماعي.

إمضاء كاتب المجلس

رحال الباهي
كاتب المجلس

إمضاء رئيس المجلس

بوبكر أوشن
رئيس المجلس الجماعي
لسوق السبت أولاد النمة

النقطة السابعة: الدراسة والمصادقة على محضر اللجنة المكلفة بإجراء الخبرة الإدارية لمرفق المجزرة الجماعية.

العرض: بناء على القانون رقم 57.19 المتعلق بنظام الأملاك العقارية للجماعات الترابية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.21.74 بتاريخ 3 من ذي الحجة 1442 (14 يوليو 2021).

وتبعاً للقرار المشترك لوزير الداخلية ووزير المالية رقم 3712.21 الصادر في 17 صفر 1444 (2022/09/14) بتحديد كيفية إجراء المزايدة العمومية المتعلقة بالترخيص للملك العام للجماعات الترابية وكراء واستغلال أملاكها الخاصة، تم إدراج هذه النقطة من أجل الدراسة والمصادقة على محضر اللجنة المكلفة بإجراء الخبرة الإدارية لمرفق المجزرة الجماعية. بناء على ذلك عقدت لجنة المالية والميزانية والبرمجة التي خصصت اجتماعها لدراسة هذه النقطة

التقرير: "بناء على القانون التنظيمي للجماعات رقم 113.14 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 صادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليوز 2015)،

و بناء على القانون رقم 57.19 المتعلق بنظام الأملاك العقارية للجماعات الترابية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.21.74 بتاريخ 3 من ذي الحجة 1442 (14 يوليو 2021).

وتبعاً للقرار المشترك لوزير الداخلية ووزير المالية رقم 3712.21 الصادر في 17 صفر 1444 (2022/09/14) بتحديد كيفية إجراء المزايدة العمومية المتعلقة بالترخيص للملك العام للجماعات الترابية وكراء واستغلال أملاك الخاصة.

وبناء على إرسالية السيد عامل إقليم الفقيه بن صالح تحت عدد 2945 بتاريخ 20 شتنبر 2023 حول اجتماع اللجنة الإدارية المكلفة بإجراء الخبرة الإدارية وذلك لتحديد الأئمة الافتتاحية للمزايدة العمومية لمنح حق استغلال الأسواق والمجازر الجماعية والمسبح الجماعي، عقدت لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة اجتماعها يوم الثلاثاء 03 أكتوبر 2023 على الساعة الحادية عشرة صباحاً بمقر جماعة سوق السبت بشأن إعداد تقريراً حول النقاط المدرجة بجدول أعمال الدورة العادية لشهر أكتوبر 2023، تحت رئاسة السيد خلود الدرقوي رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة وبحضور السادة أعضاء اللجنة :

- حوسنى الحضورى نائب رئيس اللجنة

- سلمى رحام عضوة باللجنة.

- سي محمد لغريبي عضو باللجنة

- عبد النبي الكريني عضو باللجنة

كما حضر بصفة استشارية السيد :

عمر المشاوري مدير المصالح الجماعية

و ذلك لمناقشة النقاط التالية :

- الدراسة والمصادقة على محضر اللجنة المكلفة بإجراء الخبرة الإدارية لمرفق السوق الأسبوعي الجماعي.

- الدراسة والمصادقة على محضر اللجنة المكلفة بإجراء الخبرة الإدارية لمرفق المجزرة الجماعية.

- الدراسة والمصادقة على محضر اللجنة المكلفة بإجراء الخبرة الإدارية لمرفق المسبح الجماعي.

بعد التوصل بمخرجات الاجتماع المنعقد بعمالة الفقيه بن صالح لتحديد الأئمة الافتتاحية للمزايدة العمومية لمنح حق استغلال السوق والمجزرة الجماعيتين والمسبح الجماعي فإن الأئمة جاءت على الشكل التالي:

بالنسبة لمرفق السوق الأسبوعي :

المرفق	التمن الإقتتاحي بالدرهم
الحصة رقم 01	850.000.00
الحصة رقم 02	720.000.00
الحصة رقم 03	2.600.000.00
الحصة رقم 04 والحصة رقم 05	1.100.000.00
الحصة رقم 06	160.000.00

بالنسبة لمرفق المجزرة الجماعية تم تحديد التمن الإفتتاحي في : 900.000.00 درهم

بالنسبة للمسبح الجماعي تم تحديد التمن الإفتتاحي في : 160.000.00 درهم.

وعليه فإن اللجنة تبدي موافقتها المبدئية على هذه الأئمة الإفتتاحية.

المناقشة : لا أحد

هكذا و طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي للجماعات و خاصة المادة 43 منه.
و بعد دراسة المجلس الجماعي للنقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على محضر اللجنة المكلفة بإجراء الخبرة
الإدارية لمرفق المجزرة الجماعية.
و طبقا لمقتضيات النظام الداخلي للمجلس
و بعد اللجوء إلى التصويت العلني طبقا للمادة 06 من القانون التنظيمي للجماعات
كانت نتيجة التصويت كما يلي :

* **الأعضاء الحاضرون أثناء التصويت : 21**
الموافقون 21 وهم السيدات والسادة : بوبكر أوثن -ورسان الجيلالي-رازيق العزراوي- خليل الدرقوي-غوزغوز
سعيد-رحال الباهي -فاتحة الدومي- إلهام النوري - رحام سلمى- فؤاد مليح- سي محمد لغريبي- بنعمر الحبيب-
النحال السعيد- حنان الهاشيمي- فاطن سميرة- حوسنى الحضوري- إلهام كريم- سعاد الشباكي- ثورية الروزي-
الخيارى نور الدين- حسناء حسناوي.
المعارضون : لا أحد
الممتنعون : لا أحد
وافق المجلس الجماعي بإجماع الأعضاء الحاضرين على المقرر التالي :

المقرر المتخذ من طرف المجلس:

إن المجلس الجماعي لمدينة سوق السبت أولاد النمة المجتمع خلال دورته العادية لشهر أكتوبر 2023 في جلسته الأولى غير المفتوحة للعموم المنعقدة بتاريخ 04 أكتوبر 2023، و طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي للجماعات و خاصة المادة 43 منه و طبقا لمقتضيات النظام الداخلي للمجلس و بعد اللجوء إلى التصويت العلني طبقا للمادة 06 من القانون التنظيمي للجماعات

كانت نتيجة التصويت كما يلي:

* الأعضاء الحاضرون أثناء التصويت : 21

الموافقون 21 وهم السيدات والسادة : بوبكر أوشن -ورسان الجيلالي-رازيق العزراوي- خليل الدرقوي-غوزغوز سعيد-رحال الباهي -فاتحة الدومي- إلهام النوري - رحام سلمى- فؤاد مليح- سي محمد لغريبي- بنعمر الحبيب- النحال السعيد- حنان الهاشيمي- فاطن سميرة- حوسنى الحضورى- إلهام كريم- سعاد الشباكي- ثورية الروزي- الخيارى نور الدين- حسناء حسناوي.

المعارضون : لا أحد

الممتنعون : لا أحد

وبذلك يكون المجلس الجماعي قد وافق بإجماع أصوات الأعضاء الحاضرين على محضر اللجنة المكلفة بإجراء الخبرة الإدارية لمرافق المجزرة الجماعية.

إمضاء كاتب المجلس

رحال الباهي

رحال الباهي
كاتب المجلس

إمضاء رئيس المجلس
بوبكر أوشن

بوبكر أوشن

رئيس المجلس الجماعي
لسوق السبت أولاد النمة

النقطة الثامنة : الدراسة والمصادقة على محضر اللجنة المكلفة بإجراء الخبرة الإدارية لنقل اللحوم.

العرض: بناء على القانون رقم 57.19 المتعلق بنظام الأملاك العقارية للجماعات الترابية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.21.74 بتاريخ 3 من ذي الحجة 1442 (14 يوليو 2021).
و تبعا للقرار المشترك لوزير الداخلية و وزيرة المالية رقم 3712.21 الصادر في 17 صفر 1444 (2022/09/14) بتحديد كفاءات إجراء المزايدة العمومية المتعلقة بالترخيص للملك العام للجماعات الترابية وكراء واستغلال أملاكها الخاصة.

تم إدراج هذه النقطة من أجل الدراسة والمصادقة على محضر اللجنة المكلفة بإجراء الخبرة الإدارية لنقل اللحوم. بناء على ذلك عقدت لجنة المالية والميزانية والبرمجة التي خصصت اجتماعها لدراسة هذه النقط التقرير: " بناء على القانون التنظيمي للجماعات رقم 113.14 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 صادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015) ،

و بناء على القانون رقم 57.19 المتعلق بنظام الأملاك العقارية للجماعات الترابية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.21.74 بتاريخ 3 من ذي الحجة 1442 (14 يوليو 2021).
و تبعا للقرار المشترك لوزير الداخلية و وزيرة المالية رقم 3712.21 الصادر في 17 صفر 1444 (2022/09/14) بتحديد كفاءات إجراء المزايدة العمومية المتعلقة بالترخيص للملك العام للجماعات الترابية وكراء واستغلال أملاك الخاصة.

وبناء على إرسالية السيد عامل إقليم الفقيه بن صالح تحت عدد 2945 بتاريخ 20 شتنبر 2023 حول اجتماع اللجنة الإدارية المكلفة بإجراء الخبرة الإدارية وذلك لتحديد الأئمة الافتتاحية للمزايدة العمومية لمنح حق استغلال الأسواق والمجازر الجماعية والمسبح الجماعي، عقدت لجنة الميزانية و الشؤون المالية و البرمجة اجتماعها يوم الثلاثاء 03 أكتوبر 2023 على الساعة الحادية عشرة صباحا بمقر جماعة سوق السبت بشأن إعداد تقريرها حول النقط المدرجة بجدول أعمال الدورة العادية لشهر أكتوبر 2023، تحت رئاسة السيد خلود الدرقوي رئيس لجنة الميزانية و الشؤون المالية و البرمجة وبحضور السادة أعضاء اللجنة :

- حوسنى الحضورى نائب رئيس اللجنة
- سلمى رحام عضوة باللجنة.
- سي محمد لغريبي عضو باللجنة
- عبد النبي الكريني عضو باللجنة
- كما حضر بصفة استشارية السيد :
- عمر المشاوري مدير المصالح الجماعية
- و ذلك لمناقشة النقط التالية :

- الدراسة والمصادقة على محضر اللجنة المكلفة بإجراء الخبرة الإدارية لمرافق السوق الأسبوعي الجماعي.
 - الدراسة والمصادقة على محضر اللجنة المكلفة بإجراء الخبرة الإدارية لمرافق المجزرة الجماعية.
 - الدراسة والمصادقة على محضر اللجنة المكلفة بإجراء الخبرة الإدارية لمرافق المسبح الجماعي.
- بعد التوصل بمخرجات الاجتماع المنعقد بعمالة الفقيه بن صالح لتحديد الأئمة الافتتاحية للمزايدة العمومية لمنح حق استغلال السوق والمجزرة الجماعيتين والمسبح الجماعي فإن الأئمة جاءت على الشكل التالي:
- بالنسبة لمرافق السوق الاسبوعي :

المرافق	التمن الإقتتاحي بالدرهم
الحصة رقم 01	850.000.00
الحصة رقم 02	720.000.00
الحصة رقم 03	2.600.000.00
الحصة رقم 04 والحصة رقم 05	1.100.000.00
الحصة رقم 06	160.000.00

بالنسبة لمرافق المجزرة الجماعية تم تحديد التمن الإقتتاحي في : 900.000.00 درهم

بالنسبة للمسبح الجماعي تم تحديد التمن الإقتتاحي في : 160.000.00 درهم.

وعليه فإن اللجنة تبدي موافقتها المبدئية على هذه الأئمة الافتتاحية.

المناقشة : تدخل السيد مدير المصالح بعد أخذ الإذن من السيد رئيس المجلس وأشار ان اللجنة الإدارية اعتبرت نقل اللحوم ليس مرفق عمومي لهذا استثنته من الدراسة.

المقرر :

إن المجلس الجماعي لمدينة سوق السبت أولاد النمة المجتمع خلال دورته العادية لشهر أكتوبر 2023 في جلسته الأولى غير المفتوحة للعموم المنعقدة بتاريخ 04 أكتوبر 2023، لم يتخذ أي مقرر بخصوص هذه النقطة على اعتبار أن نقل اللحوم لا يدخل في نطاق القرار المشترك لوزير الداخلية و وزيرة المالية رقم 3712.21 الصادر في 17 صفر 1444 (2022/09/14) بتحديد كفايات إجراء المزايدة العمومية المتعلقة بالترخيص للملك العام للجماعات الترابية وكراء واستغلال أملاكها الخاصة.

النقطة التاسعة : الدراسة والمصادقة على محضر اللجنة المكلفة بإجراء الخبرة الإدارية لمرفق المسبح الجماعي.

العرض : بناء على القانون رقم 57.19 المتعلق بنظام الأملاك العقارية للجماعات الترابية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.21.74 بتاريخ 3 من ذي الحجة 1442 (14 يوليو 2021).

و تبعا للقرار المشترك لوزير الداخلية ووزير المالية رقم 3712.21 الصادر في 17 صفر 1444 (2022/09/14) بتحديد كفاءات إجراء المزايدة العمومية المتعلقة بالترخيص للملك العام للجماعات الترابية وكراء واستغلال أملاكها الخاصة

تم إدراج هذه النقطة من أجل الدراسة والمصادقة على محضر اللجنة المكلفة بإجراء الخبرة الإدارية لمرفق المسبح الجماعي. بناء على ذلك عقدت لجنة المالية والميزانية والبرمجة التي خصصت اجتماعها لدراسة هذه النقطة التقرير: " بناء على القانون التنظيمي للجماعات رقم 113.14 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 صادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015) ،

و بناء على القانون رقم 57.19 المتعلق بنظام الأملاك العقارية للجماعات الترابية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.21.74 بتاريخ 3 من ذي الحجة 1442 (14 يوليو 2021).

و تبعا للقرار المشترك لوزير الداخلية ووزير المالية رقم 3712.21 الصادر في 17 صفر 1444 (2022/09/14) بتحديد كفاءات إجراء المزايدة العمومية المتعلقة بالترخيص للملك العام للجماعات الترابية وكراء واستغلال أملاك الخاصة.

وبناء على إرسالية السيد عامل إقليم الفقيه بن صالح تحت عدد 2945 بتاريخ 20 شتنبر 2023 حول اجتماع اللجنة الإدارية المكلفة بإجراء الخبرة الإدارية وذلك لتحديد الأئمة الافتتاحية للمزايدة العمومية لمنح حق استغلال الأسواق والمجازر الجماعية والمسبح الجماعي، عقدت لجنة الميزانية و الشؤون المالية و البرمجة اجتماعها يوم الثلاثاء 03 أكتوبر 2023 على الساعة الحادية عشرة صباحا بمقر جماعة سوق السبت بشأن إعداد تقريرها حول النقاط المدرجة بجدول أعمال الدورة العادية لشهر أكتوبر 2023، تحت رئاسة السيد خلود الدرقوي رئيس لجنة الميزانية و الشؤون المالية و البرمجة وبحضور السادة أعضاء اللجنة :

- حوسنى الحضورى نائب رئيس اللجنة

- سلمى رحام عضوة باللجنة.

- سي محمد لغريبي عضو باللجنة

- عبد النبي الكريني عضو باللجنة

كما حضر بصفة استشارية السيد :

عمر المشاوري مدير المصالح الجماعية

و ذلك لمناقشة النقاط التالية :

- الدراسة والمصادقة على محضر اللجنة المكلفة بإجراء الخبرة الإدارية لمرفق السوق الأسبوعي الجماعي.
- الدراسة والمصادقة على محضر اللجنة المكلفة بإجراء الخبرة الإدارية لمرفق المجزرة الجماعية.
- الدراسة والمصادقة على محضر اللجنة المكلفة بإجراء الخبرة الإدارية لمرفق المسبح الجماعي.

بعد التوصل بمخرجات الاجتماع المنعقد بعمالة الفقيه بن صالح لتحديد الأئمة الافتتاحية للمزايدة العمومية لمنح حق استغلال السوق والمجزرة الجماعيتين والمسبح الجماعي فإن الأئمة جاءت على الشكل التالي:

بالنسبة لمرفق السوق الاسبوعي :

المرفق	التمن الإقتتاحي بالدرهم
الحصة رقم 01	850.000.00
الحصة رقم 02	720.000.00
الحصة رقم 03	2.600.000.00
الحصة رقم 04 والحصة رقم 05	1.100.000.00
الحصة رقم 06	160.000.00

بالنسبة لمرفق المجزرة الجماعية تم تحديد التمن الإقتتاحي في : 900.000.00 درهم

بالنسبة للمسبح الجماعي تم حديد التمن الإقتتاحي في : 160.000.00 درهم.

وعليه فان اللجنة تبدي موافقتها المبدئية على هذه الأئمة الافتتاحية.

المناقشة: لا أحد.

هكذا و طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي للجماعات و خاصة المادة 43 منه.
و بعد دراسة المجلس الجماعي للنقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على محضر اللجنة المكلفة بإجراء الخبرة
الإدارية لمرافق المسبح الجماعي.
و طبقا لمقتضيات النظام الداخلي للمجلس
و بعد اللجوء إلى التصويت العلني طبقا للمادة 06 من القانون التنظيمي للجماعات
كانت نتيجة التصويت كما يلي :

* الأعضاء الحاضرون أثناء التصويت : 21

الموافقون 21 وهم السيدات والسادة : بوبكر أوشن -ورسان الجيلالي-رازيق العزراوي- خليل الدرقوي-غوز غوز
سعيد-رحال الباهي -فاتحة الدومي- إلهام النوري – رحام سلمى- فؤاد مليح- سي محمد لغريبي- بنعمر الحبيب-
النحال السعيد- حنان الهاشيمي- فاطن سميرة- حوسنى الحضورى- إلهام كريم- سعاد الشباكي- ثورية الروزي-
الخيارى نور الدين- حسناء حسناوي.

المعارضون : لا أحد

المتنعون : لا أحد

وافق المجلس الجماعي بإجماع الأعضاء الحاضرين على المقرر التالي :

المقرر المتخذ من طرف المجلس:

إن المجلس الجماعي لمدينة سوق السبت أولاد النمة المجتمع خلال دورته العادية لشهر أكتوبر 2023 في جلسته الأولى غير المفتوحة للعموم المنعقدة بتاريخ 04 أكتوبر 2023، و طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي للجماعات و خاصة المادة 43 منه و طبقا لمقتضيات النظام الداخلي للمجلس و بعد اللجوء إلى التصويت العلني طبقا للمادة 06 من القانون التنظيمي للجماعات

كانت نتيجة التصويت كما يلي:

* الأعضاء الحاضرون أثناء التصويت : 21

الموافقون 21 وهم السيدات والسادة : بوبكر أوشن -ورسان الجيلالي-رازيق العزراوي- خليل الدرقوي-غوزغوز سعيد-رحال الباهي -فاتحة الدومي- إلهام النوري - رحام سلمى- فؤاد مليح- سي محمد لغريبي- بنعمر الحبيب- النحال السعيد- حنان الهاشيمي- فاطن سميرة- حوسنى الحضورى- إلهام كريم- سعاد الشباكي- ثورية الروزي- الخياري نور الدين- حسناء حسناوي.

المعارضون : لا أحد

الممتنعون : لا أحد

وبذلك يكون المجلس الجماعي قد وافق بإجماع أصوات الأعضاء الحاضرين محضر اللجنة المكلفة بإجراء الخبرة الإدارية لمرفق المسبح الجماعي.

إمضاء كاتب المجلس

رحال الباهي

رحال الباهي
كاتب المجلس



بوبكر أوشن
رئيس المجلس الجماعي
لسوق السبت أولاد النمة

النقطة العاشرة : الدراسة والتصويت على كناش التحملات الخاص بمنح إستغلال مرافق السوق الأسبوعي الجماعي.

العرض: بناء على القانون رقم 57.19 المتعلق بنظام الأملاك العقارية للجماعات الترابية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.21.74 بتاريخ 3 من ذي الحجة 1442 (14 يوليو 2021).
و تبعا للقرار المشترك لوزير الداخلية ووزيرة المالية رقم 3712.21 الصادر في 17 صفر 1444 (2022/09/14) بتحديد كفاءات إجراء المزايدة العمومية المتعلقة بالترخيص للملك العام للجماعات الترابية وكراء واستغلال أملاكها الخاصة.

مع العلم أنه تمت الموافقة على كناش التحملات المتعلقة بكراء مرفق السوق الأسبوعي بصيغته السابقة خلال دورة المجلس العادية المنعقدة بتاريخ 06 ماي 2022.
لهذا تم إدراج هذه النقطة بجدول أعمال هذه الدورة قصد الدراسة والتصويت على كناش التحملات الخاص بمنح إستغلال مرافق السوق الأسبوعي وذلك بغية تنمية الموارد المالية للجماعة .
وعليه عقدت لجنة المرافق العمومية والخدمات اجتماعها التي خصصت لدراسة هذه النقطة .

التقرير: " بناء على القانون التنظيمي للجماعات رقم 113.14 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) ،عقدت اللجنة اجتماعها يوم 19 شتنبر 2023 على الساعة الثالثة صباحا بمقر جماعة سوق السبت لدراسة بعض النقط المدرجة بجدول أعمال الدورة العادية لشهر أكتوبر 2023.
تحت رئاسة السيد أحمد شغلي رئيس لجنة المرافق العمومية والخدمات

وبحضور السادة أعضاء اللجنة :

* الحبيب بنعمر عضو باللجنة

* سميرة فاطن نائب رئيس اللجنة

* الهام النوري عضوة باللجنة.

* رازيق عزراوي عضو باللجنة.

- الدراسة والتصويت على كناش التحملات الخاص بمنح لإستغلال مرافق السوق الأسبوعي الجماعي.

تدارست لجنة المرافق العمومية والخدمات مشروع كناش التحملات الخاص بإيجار مرافق السوق الأسبوعي برسم سنة 2024 و وافقت بإجماع أعضائها على ما جاء في كناش التحملات الذي يحدد شروط إستغلال مرافق السوق الأسبوعي لمدينة سوق السبت برسم السنة المالية 2024 عن طريق طلب العروض مفتوح .
و قد تبين للجنة أن الهدف من منح إستغلال هذا المرفق هو تدعيم وتنمية الموارد المالية للجماعة من خلال فسخ مجال التنافس قد يثمر استخلاص مبالغ مهمة لفائدة ميزانية الجماعة نظرا لأهمية مرافق السوق الأسبوعي التي تعتبر من الموارد الذاتية التي تحرص الجماعة على تنميتها باستمرار للتمكن من تمويل وتغطية المشاريع والحاجيات المتنوعة للمواطنين.

المناقشة : لا احد

و بعد دراسة المجلس الجماعي للنقطة المتعلقة بالدراسة والتصويت على كناش التحملات الخاص بمنح إستغلال مرافق السوق الأسبوعي الجماعي.

و طبقا لمقتضيات النظام الداخلي للمجلس

و بعد اللجوء إلى التصويت العلني طبقا للمادة 06 من القانون التنظيمي للجماعات

كانت نتيجة التصويت كما يلي :

الموافقون 20 وهم السيدات والسادة : بوبكر أوشن -ورسان الجيلالي-رازيق العزراوي- خليل الدرقوي- رحال الباهي - ربيع مجيد- فاتحة الدومي- الهام النوري - رحام سلمى- فؤاد مليح- سي محمد لغريبي- بنعمر الحبيب-النحال السعيد-حنان الهاشيمي- فاطن سميرة- حوسنى الحضورى- ثورية الروزي- غزغوز سعيد-الخيارى نور الدين-إلهام كريم .

المعارضون : لا أحد.

الممتنعون : لا أحد.

وافق المجلس الجماعي بإجماع الأعضاء الحاضرين على المقرر التالي :

المقرر المتخذ من طرف المجلس:

إن المجلس الجماعي لمدينة سوق السبت أولاد النمة المجتمع خلال دورته العادية لشهر أكتوبر 2023 في جلسته الأولى غير المفتوحة للعموم المنعقدة بتاريخ 04 أكتوبر 2023، و طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي للجماعات و خاصة المادة 43 منه و طبقا لمقتضيات النظام الداخلي للمجلس و بعد اللجوء إلى التصويت العلني طبقا للمادة 06 من القانون التنظيمي للجماعات

كانت نتيجة التصويت كما يلي:

الموافقون 20 وهم السيدات والسادة : بوبكر أوشن -ورسان الجليلي-رازيق العزراوي- خليل الدرقوي- رحال الباهي - ربيع مجيد- فاتحة الدومي- إلهام النوري - رحام سلمى- فؤاد مليح- سي محمد لغريبي- بنعمر الحبيب-النحال السعيد-حنان الهاشيمي- فاطن سميرة- حوسنى الحضورى- ثورية الروزي- غزغوز سعيد-الخيارى نور الدين-إلهام كريم.
المعارضون : لا أحد.
المتنعون : لا أحد.

وبذلك يكون المجلس الجماعي قد وافق بإجماع أصوات الأعضاء الحاضرين على كناش التحملات الخاص بمنح لإستغلال مرافق السوق الأسبوعي الجماعي التالي:

❖ بناء على القانون التنظيمي رقم 13-114 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 بتاريخ 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015).

❖ بناء على القانون رقم 57.19 المتعلق بنظام الأملاك العقارية للجماعات الترابية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.21.74 بتاريخ 3 من ذي الحجة 1442 (14 يوليو 2021).

❖ بناء على القانون رقم 39.07 المحدد للمقتضيات الانتقالية المتعلقة الرسوم و الحقوق و الواجبات المستحقة لفائدة الجماعات المحلية، الصادر بتنفيذ الظهير الشريف 1.07.209 بتاريخ 16 من ذي الحجة 1428 (27 دجنبر 2007)، المنصوص عليها في المواد من 61 إلى 64 من الباب 10 القانون رقم 30.89 المحدد بموجب نظام للضرائب المستحقة للجماعات المحلية و هيئاتها، الصادر بتنفيذه رقم 1.89.187 في 21 من ربيع الآخر 1410 (21 نوفمبر 189).

❖ بناء على الظهير الشريف 1.56.211 بشأن الضمانات المالية المطلوبة من المشاركين في السمسرات العمومية و الذين نزل عليهم المزداد.

❖ بناء على المرسوم رقم 2.78.157 الصادر بتاريخ 11 من رجب 1400 (26 ماي 1980) بتحديد الشروط التي تنفذ بها تلقائيا التدابير الرامية إلى استتباب الأمن و ضمان سلامة المرور و الصحة و المحافظة على الصحة العمومية.

❖ بناء على المرسوم رقم 2.17.451 الصادر في ربيع الأول 1439 (23 نوفمبر 2017) بسن نظام المحاسبة العمومية للجماعات و مؤسسات التعاون بين الجماعات.

❖ بناء على القرار المشترك لوزير الداخلية ووزيرة الاقتصاد و المالية رقم 3712.21 الصادر في 17 من صفر 1444 (14 سبتمبر 2022) بتحديد كفايات إجراء المزايدة العمومية المتعلقة بالترخيص بالاحتلال المؤقت للملك العام للجماعات الترابية وبتفويت وكراء واستغلال أملاكها الخاصة.

❖ بناء على القرار المشترك لوزير الداخلية ووزيرة الاقتصاد و المالية رقم 3711.21 الصادر في 17 من صفر 1444 (14 سبتمبر 2022) بتطبيق أحكام القانون رقم 57.19 المتعلق بنظام الأملاك العقارية للجماعات الترابية بشأن اللجنة المكلفة بإجراء الخبرة الإدارية.

❖ بناء على القرار الجبائي المستمر رقم 85 المصادق عليه بتاريخ 20218/03/21 كما تم تعديله وتتميمه والمحدد لنسب وأسعار الرسوم والحقوق والواجبات المستحقة لفائدة ميزانية جماعة سوق السبت أولاد النمة

❖ بناء على محضر اللجنة المكلفة لإجراء الخبرة الإدارية المؤرخ في 2023/09/27، و المصادق عليه من طرف المجلس خلال دورته العادية المنعقدة في 2023/10/04

❖ بناء على مقرر المجلس الجماعي المنعقد في إطار دورته العادية لشهر أكتوبر المنعقدة بتاريخ 2023/10/04 من أجل المصادقة على دفتر التحملات الخاص باستغلال مرافق السوق الأسبوعي برسم سنة 2024.

المادة الأولى: موضوع دفتر التحملات: يحدد دفتر التحملات هذه الشروط و الالتزامات المتعلقة باستغلال مرافق السوق الأسبوعي لجماعة سوق السبت أولاد النمة عن طريق المزايدة العمومية.

المادة الثانية: العقار موضوع الاستغلال: يتم إجراء عملية منح استغلال مرافق السوق الأسبوعي في ملكية هذه الجماعة عن طريق الحيازة في طور تأسيس الملكية بمساحته 16 هكتار الكائن بمدينة سوق السبت أولاد النمة من مرافق السوق

الأسبوعي لجماعة سوق السبت أولاد النمة برسم السنة المالية 2024 عن طريق مزايمة عمومية حسب الحصص السنوية المحددة في الجدول التالي:

رقم الحصة	مكوناتها	مكان انعقادها
01	- رحة بيوعات وتسجيل، الأبقار، الخيول، الإبل، البغال والحمير.	بالسوق الأسبوعي بمدينة سوق السبت
02	- رحة بيوعات وتسجيل الأغنام والماعز.	
03	- رحة بيع الخضر بالجملة (الشاحنات - السيارات - العربات المحملة بالخضر) مع إستخلاص واجب وقوف الشاحنات، السيارات والعربات المحملة بالخضر برحة بيع الخضر بالجملة. - رحة الجوطية من يوم الاحد الى يوم الجمعة باستثناء السوق النموذجي. - مراحيض السوق الأسبوعي طيلة أيام الأسبوع. - تعيين حراس لحراسة الشاحنات والسيارات والعربات المحملة بالخضر اثناء انعقاد السوق بالرحبة (العسة)	
04	- رحة بيع الخضر وجميع السلع والبضائع بالتفصيل بالسوق الأسبوعي (الفرش). خلال يوم السبت فقط باستثناء السوق النموذجي. - رحة بيع التبن، الفصة، الكلا و العود. - رحة بيع الحبوب. و رحة بيع الفواكه الجافة بالجملة. - رحة الدواجن. و رحة الجلد والصوف واجبات وقوف الشاحنات والسيارات والعربات داخل السوق الأسبوعي وواجبات عبور الحافلات المعدة للنقل العمومي للسوق الأسبوعي يوم انعقاده باستثناء رحة بيع الخضر بالجملة حيث يتم الاستخلاص عن وقوف الشاحنات والعربات المحملة بالخضر أو الفواكه لاغير. (دون وضع الحواجز على الطريق).	
05	رحبة بيوعات ودخول الدراجات النارية والعادية.	

طبقا لمقتضيات الفقرة 04 من المادة 38 من المرسوم رقم 431-22-2 الصادر في 15 من شعبان 1444 (8 مارس 2023) المتعلق بالصفقات العمومية.

المادة الثالثة: المستفيد من الاستغلال: يقوم رئيس المجلس للجماعة الترابية سوق السبت أولاد النمة بإبرام عقد استغلال المرافق المحددة في المادة الثانية أعلاه بعد مزايمة عمومية.

المادة الرابعة: مدة الاستغلال تحدد مدة استغلال مرافق السوق الأسبوعي في سنة واحدة تبتدئ من فاتح يناير 2024 إلى غاية الواحد والثلاثين دجنبر من نفس السنة، وهي غير قابلة للتجديد.

في حالة تعذر الإعلان عن طلب العروض قبل فاتح يناير، تبتدئ مدة الاستغلال من تاريخ الإعلان عن نتائج طلب العروض إلى 31 دجنبر من نفس السنة.

المادة الخامسة: مبلغ الاستغلال: يحدد ثمن الاستغلال طبقا للعرض المقدم من طرف المتنافس الفائر بالمزايمة العمومية، على أساس الثمن الافتتاحي المحدد من طرف اللجنة المكلفة بإجراء الخبرة الإدارية في:

رقم الحصة	مكوناتها	الثمن الافتتاحي
01	- رحة بيوعات وتسجيل، الأبقار، الخيول، الإبل، البغال والحمير.	850 000.00
02	- رحة بيوعات وتسجيل الأغنام والماعز.	720 000.00
03	- رحة بيع الخضر بالجملة (الشاحنات - السيارات - العربات المحملة بالخضر) مع استخلاص واجب وقوف الشاحنات، السيارات والعربات المحملة بالخضر برحة بيع الخضر بالجملة. - رحة الجوطية من يوم الاحد الى يوم الجمعة باستثناء السوق النموذجي. - مراحيض السوق الأسبوعي طيلة أيام الأسبوع. - تعيين حراس لحراسة الشاحنات والسيارات والعربات المحملة بالخضر اثناء	2 600 000.00

	انعقاد السوق بالرحبة (العسة)	
04	- رحبة بيع الخضر وجميع السلع والبضائع بالتقسيط بالسوق الأسبوعي (الفراش). خلال يوم السبت فقط باستثناء السوق النموذجي. - رحبة بيع التبن، الفصة، الكلاً و العود. - رحبة بيع الحبوب. ورحبة بيع الفواكه الجافة بالجملة. - رحبة الدواجن. ورحبة الجلد والصوف واجبات وقوف الشاحنات والسيارات والعربات داخل السوق الأسبوعي وواجبات عبور الحافلات المعدة للنقل العمومي للسوق الأسبوعي يوم انعقاده باستثناء رحبة بيع الخضر بالجملة حيث يتم الاستخلاص عن وقوف الشاحنات والعربات المحملة بالخضر أو الفواكه لاغير. (دون وضع الحواجز على الطريق).	1 100 000.00
05	رحبة بيوعات ودخول الدراجات النارية والعادية.	160 000.00

المادة السادسة: كيفية الأداء: يؤدي مبلغ منح حق الاستغلال بصفة منتظمة خلال الأسبوع الأخير من الشهر المستحق نقداً أو بواسطة شيك بنكي مصادق عليه دون أي تأخير، لدى شسيع المداخل و في حالة تقاعس المتعهد عن أداء الواجبات في الآجال القانونية المحددة. يجوز للجماعة أن تفسخ العقد مع إمكانية مطالبة المتعهد بالتعويض عن الأضرار التي قد تنتج عن تقاعسه في أداء واجباته، وفي هذا الصدد يتعين على الأمر بالصرف و القابض الحرص الشديد على تطبيق هذه المقتضيات كما تتدخل الجماعة فوراً عن طريق وكالة المداخل لمواصلة جباية الحقوق و الواجبات المستحقة لمرافق السوق إلى غاية إجراء طلب عروض جديد لمنح حق استغلال هذا المرفق.

المادة السابعة: الضمان المالي يتعين على المشارك في المزايدة العمومية ايداع ضمان مالي مؤقت باسم الجماعة الترابية لسوق السبت أولاد النمة ضماناً مؤقتة لدى القابض المحلي أو شهادة بنكية حسب الحصص السالفة الذكر كما هو مبين في الإعلان عن طلب العروض:

رقم الحصة	مكوناتها	الضمان المالي المؤقت
01	- رحبة بيوعات وتسجيل، الأبقار، الخيول، الإبل، البغال والحمير.	40.000.00
02	- رحبة بيوعات وتسجيل الأغنام والماعز.	40.000.00
03	- رحبة بيع الخضر بالجملة (الشاحنات - السيارات - العربات المحملة بالخضر) مع استخلاص واجب وقوف الشاحنات، السيارات والعربات المحملة بالخضر برحبة بيع الخضر بالجملة. - رحبة الجوطية من يوم الاحد الى يوم الجمعة باستثناء السوق النموذجي. -مراحيض السوق الأسبوعي طيلة أيام الأسبوع. - تعيين حراس لحراسة الشاحنات والسيارات والعربات المحملة بالخضر اثناء انعقاد السوق بالرحبة (العسة)	80.000.00
04	- رحبة بيع الخضر وجميع السلع والبضائع بالتقسيط بالسوق الأسبوعي (الفراش). خلال يوم السبت فقط باستثناء السوق النموذجي. - رحبة بيع التبن، الفصة، الكلاً و العود. - رحبة بيع الحبوب. ورحبة بيع الفواكه الجافة بالجملة. - رحبة الدواجن. ورحبة الجلد والصوف واجبات وقوف الشاحنات والسيارات والعربات داخل السوق الأسبوعي وواجبات عبور الحافلات المعدة للنقل العمومي للسوق الأسبوعي يوم انعقاده باستثناء رحبة بيع الخضر بالجملة حيث يتم الاستخلاص عن وقوف الشاحنات والعربات المحملة بالخضر أو الفواكه لاغير. (دون وضع الحواجز على الطريق).	60.000.00
05	رحبة بيوعات ودخول الدراجات النارية والعادية.	12.000.00

يرجع هذا الضمان فقط، بعد انتهاء هذه العملية، للذين لم يرس عليهم العرض، في حين يعتبر ضمانا نهائيا بالنسبة للمستفيد إلى حين انتهاء مدة الاستغلال.

لا يرجع الضمان المؤقت المحدد أعلاه، لكل مشارك تخلى عن العرض بعد أن رسا عليه. يلتزم المتعهدون الذين رست عليهم العروض بإعداد ضمانات نهائية والمحددة في مبلغ استغلال ثلاثة أشهر من السنة وذلك لدى السيد القابض المحلي مباشرة بعد إعلامه بقبول عرضه وإلا اعتبر ذلك تخلي عن الصفقة.

المادة الثامنة: إشعار المستفيد من الاستغلال

يخبر رئيس مجلس الجماعة الترابية سوق السبت أولاد النمة المتنافسين الذين تم قبول عروضهم، بواسطة رسالة مضمونة مع إشعار بالتوصل أو فاكس مؤكد أو أية وسيلة اتصال أخرى تمكن من إعطاء تاريخ مؤكد، قصد استكمال باقي إجراءات الاستغلال داخل أجل أقصاه خمسة عشر (15) يوما من تاريخ الإشعار بالتوصل تحت طائلة فقدان حقهم في الاستغلال في حالة تجاوزهم لهذه المدة، مع تحويل مبلغ الضمانة المؤقتة المودعة لفائدة الجماعة الترابية سوق السبت أولاد النمة كما يخبر باقي المتنافسين الذين تم إقصائهم لعدم قبول ملفاتهم أو رفض عروضهم، ودعوتهم لسحب الضمانة المؤقتة المودعة، مقابل وصل.

المادة التاسعة: توقيع عقد الاستغلال: يحرر عقد الاستغلال بين المستفيد و رئيس مجلس الجماعة الترابية سوق السبت أولاد النمة ويشار فيه بالإضافة إلى الشروط المنصوص عليها في هذا الدفتر إلى ثمن الاستغلال، الواجبات المستخلصة وبعض مقتضيات الخاصة، ويخضع هذا العقد لإجراءات المصادقة والتسجيل ويتحمل المستفيد مصاريف هذا التسجيل.

يسلم رئيس المجلس الجماعة الترابية سوق السبت أولاد النمة للمستفيد نسخة من عقد الاستغلال و دفتر التحملات الموقع مرفق عند الاقتضاء بالتصميم.

لا تصبح عملية الاستغلال نهائية إلا بعد توقيع العقد من قبل طرفيه، طبقا للإجراءات القانونية الجاري بها العمل.

المادة العاشرة: الاستغلال من الباطن وتفويته أو توليته أو التخلي عنه : لا يمكن للمستفيد في أي حال من الأحوال أن يتنازل للغير عن المرفق الذي يستغله، كما لا يجوز الكراء من الباطن لفائدة الأغيار أو التولية.

المادة الحادية عشر: إجراءات تغييرات بالمرفق موضوع الاستغلال: يمنع إجراء تغييرات بالمرافق موضوع الاستغلال إلا بعد الموافقة الكتابية لرئيس مجلس الجماعة الترابية سوق السبت أولاد النمة وفقا للقوانين والأنظمة الجاري بها العمل، على أن الإصلاحات و التجهيزات المضافة إلى المرافق و المرخص لها تبقى بعد نهاية مدة الاستغلال في ملكية الجماعة دون أي تعويض للمستفيد كيف ما كانت طبيعتها.

المادة الثانية عشر: معاينة المرفق: يتعين على المستفيد السماح لمصالح الجماعة الترابية للقيام بمعاينة المرافق موضوع الاستغلال كلما دعت الضرورة إلى ذلك.

كما يتعين عليه أن يفسح المجال أمام جميع أجهزة المراقبة المؤهلة قانونيا لذلك للقيام بالمهام التفتيشية المنوطة بها و بتقديم جميع الوثائق والبيانات التي من شأنها تسهيل مأمورية هذه الأجهزة.

المادة الثالثة عشر: المسؤولية عن الأضرار : يتحمل المستفيد، المسؤولية عن جميع الأضرار التي تقع للغير طيلة مدة الاستغلال بفعل نشاطه، فهو المسؤول عن الخسائر أو سرقة الأشياء أو الحوادث أو الأضرار المادية منها أو الجسيمة المباشرة الناجمة عن استغلاله للمرافق أو تلك التي يكون فيها الأعوان العاملون معه سببا فيها.

المادة الرابعة عشر: التأمين عن المسؤولية المدنية: يلتزم المستفيد بإبرام عقد تأمين عن المسؤولية المدنية، يغطي جميع الأضرار التي قد تترتب عن أنشطته طيلة مدة الاستغلال. تسلم نسخة من هذا العقد إلى الجماعة الترابية سوق السبت أولاد النمة

المادة الخامسة عشر: فسخ عقد الاستغلال من قبل الجماعة : يمكن للجماعة الترابية سوق السبت أولاد النمة فسخ عقد الاستغلال دون أي تعويض للمستفيد في الحالات التالية:

- في حالة الاستمرار المتعمد في خرق مقتضيات هذا الدفتر و باقي شروط عقد الاستغلال.
- في حالة قيامه أو أحد مستخدميه بخطأ فادح يلحق ضررا بالمرفق الذي يسيره.
- في حالة تولية أو مناوله حق الاستغلال للغير .
- في حالة الإخلال بمقتضيات القرار الجبائي.

يتم الفسخ بقرار من رئيس المجلس الجماعي، بعد إشعار كتابي للمستفيد بواسطة رسالة مضمونة مع إشعار بالتوصل لمحل المخابرة الذي أدلى به لمصالح الجماعة أو فاكس مؤكد أو أية وسيلة اتصال أخرى تمكن من إعطاء تاريخ مؤكد (مفوض قضائي، محامي ..) .

وتجب الإشارة إلى أن رفض التوصل بالرسالة المضمونة لرئيس الجماعة أو عن طريق المفوض القضائي يعد توصلاً. ويلتزم المتعهد بإخلاء المرافق في حالة الفسخ ووقف تسييره عند توصله بالرسالة المضمونة فوراً، ويؤدي لفائدة الجماعة تعويضاً عن عدم الإخلاء يقدر بـ 2000.000 درهم عن كل يوم تأخير. وفي حالة الفسخ هذه يبقى مبلغ الضمان النهائي كسبا للجماعة دون أن يحق للمستفيد أن يطالب بأي تعويض، وتحل الجماعة محله في عملية الاستخلاص إلى حين إجراء مزايدة عمومية.

المادة السادسة عشر: إنهاء العقد بطلب من المستفيد

في حالة تقدم المستفيد بطلب إنهاء عقد الاستغلال قبل انتهاء مدته، لا يحق له أن يطالب باسترجاع الضمانات أو واجب الاستغلال. كما لا يمكن له أن يطالب بأي تخفيض للواجبات المستحقة عن الاستغلال أو الإعفاء منها كيفما كانت الأسباب أو الظروف الداعية إلى ذلك. إلا أنه في حالة التوقف الاضطراري بسبب القوة القاهرة للنشاط الذي يمارس بالمرافق يمكن التخفيض من واجبات الاستغلال أو تمديد مدته بقرار من المجلس.

المادة السابعة عشر: استغلال المرفق من طرف الورثة

في حالة وفاة المستفيد يحق لورثته الاستمرار في استغلال المرافق للمدة المتبقية في عقد الاستغلال، إذا ما أعربوا عن رغبتهم في ذلك عن طريق توجيه طلب في الموضوع إلى رئيس مجلس الجماعة الترابية سوق السبت أو لاد النمة مرفق برسم الإرث مع تعيينهم لمخاطب واحد عن طريق وكالة عدلية أو مصححة الإمضاء، وإلا اعتبر عقد الاستغلال لاغياً.

المادة الثامنة عشر: المحافظة على العقار وصيانته

يلتزم المستفيد بالقيام بأعمال الصيانة والمحافظة على نظافة المرافق التي يستغلها، وذلك على نفقته وتحت مسؤوليته، وفي حالة ضبط هذه المخالفات تفرض على المتعهد العقوبات المنصوص عليها في القرارات الجماعية المنظمة للصحة والنظافة العامة، والقوانين المنظمة للبيئة.

المادة التاسعة عشر: مآل التحسينات المنجزة بالعقار موضوع الكراء أو الاستغلال

في حالة فسخ عقد الاستغلال قبل انتهاء مدته، يلتزم المستفيد بإرجاع المرافق، مع تحسيناتها جزئياً أو كلياً إلى الجماعة الترابية، مجاناً، ودون المطالبة بأي تعويض عنها ولو تمت بموافقة من الجماعة الترابية سوق السبت أو لاد النمة.

المادة العشرون: تعيين محل المخابرة

يتعين على المستفيد من الاستغلال، تعيين محل المخابرة معه في الدائرة الترابية لجماعة سوق السبت أو لاد النمة مع وجوب إخبار رئيس مجلس الجماعة الترابية سوق السبت أو لاد النمة بكل تغيير قد يطرأ عليه، بواسطة رسالة مضمونة مع إشعار بالتوصل أو فاكس مؤكد أو أية وسيلة اتصال أخرى تمكن من إعطاء تاريخ مؤكد. في حالة عدم الإخبار بتغيير محل المخابرة، يعتبر آخر محل مصرح به هو مكان التبليغ.

المادة الواحدة والعشرون: واجبات الاستخلاص

يجب على المستفيد احترام المقتضيات القانونية والتنظيمية الجاري بها العمل في ميدان تحصيل الرسوم والحقوق والواجبات المحددة بالقرار الجبائي المستمر، على أنه إذا تمت مراجعته خلال العام الذي أجريت فيه طلبات العروض لا يحق له الزيادة في الأثمان إلا بعد مراجعة ثمن سومة الاستغلال بواسطة اللجنة المكلفة بالخبرة الإدارية وفقاً للقرار الجبائي الجماعي المستمر المحدد للرسوم والحقوق والواجبات ويتوجب على المستفيد أداء الزيادة المرتقبة.

المادة الثانية والعشرون: إشهار الأثمان

تضع الجماعة الترابية سوق السبت أو لاد النمة بأبواب السوق لوحة إخبارية تحدد واجبات الوقوف ودخول السلع والبضائع والمنتجات و السعر المطبق و وحدة القياس المعمول بها كما هي محددة بالقرار الجبائي. كالآتي :
■ واجبات الدخول أو الوقوف بالأسواق وأماكن البيع العامة: تحدد واجبات دخول السلع والبضائع والمنتجات إلى السوق الجماعي وأماكن البيع العامة كما يلي:

الحيوانات والدواجن و الحمام والأرانب	1.00 درهم للواحدة	الفلل اللوبية و الفول الأحمر و الزنجلان للقطار أو جزء منه	5.00 درهم
السلع والبضائع والمنتجات السروج و الحصائر	2.00 درهم للواحدة.	الخيمة	10.00 درهم
الصوف الخام للذرة	0.50 درهم	الخضر بلا ترتيب	20. درهم

للطن	للواحدة	للواحدة	للواحدة
جلود البقر والجمال	3.00 درهم	الفواكه الطرية والخبز والاسكافيون والنجارون والحدادون وبائعو المواد الغذائية وبائعو الأثاث والأدوات الجلدية والأقمشة وبائعو التوابل وغيرهم من الحرفيين والباعة الذين لم يرد ذكرهم	3.00 درهم
جلود الغنم والماعز	2.00 درهم	الحناء و الفواكه اليابسة والحبوب للقنطار أو جزء منه	3.00 درهم
التبن للحزمة و الخضر للصندوق	1.00 درهم		

وتحدد حقوق الوقوف كمايلي:بائعو الخضر والفواكه الطرية والخبز والاسكافيون والنجارون والحدادون وبائعو المواد الغذائية وبائعو الأثاث والأدوات الجلدية والأقمشة وبائعو التوابل وغيرهم من الحرفيين والباعة الذين لم يرد ذكرهم عن كل يوم وعن المتر المربع 1.50 درهم.

بائعو اللحم عن كل بسط ولكل يوم	7.00 درهم	بائعو السقوط عن كل بسط ولكل يوم	6.00 در	السرك عن كل يوم وعن كل متر مربع	2.00 درهم
--------------------------------	-----------	---------------------------------	---------	---------------------------------	-----------

2-تسجيل بيع البهائم: يؤدي عن تسجيل بيع البهائم الواجبات التالية:

البقر والخيول والإبل والعجول والحمير للرأس	10.00 دراهم.
الغنم و الماعز للرأس	5.00 دراهم

ملاحظة:يعتبر تسجيل بيوعات البهائم اختياريا ولا تسلم الصكوك المتعلقة بالبيع إلا عند طلبها من طرف المشتري.

3-واجبات الدخول إلى سوق البهائم:

البقر والإبل و الخيل والبغال عن كل رأس	25.00 در	الحمير عن كل رأس	15.00 در	الغنم و الماعز والخرفان والجديان عن كل رأس	7.00 درهم
--	----------	------------------	----------	--	-----------

4-منتوج محطات وقوف الدراجات والسيارات والعربات ومرباط الحيوانات: تحدد هذه الواجبات كما يلي

عن كل دراجة عادية أو دراجة نارية	1.00 درهم لليوم	وقوف سيارات من نوع بكوب أو الحافلات الصغيرة بساحة الخضر بالجملة	10.00 درهم لليوم.
عن كل عربة يدوية	0.50 درهم لليوم	وقوف الشاحنات بساحة الخضر بالجملة	30.00 درهم لليوم
عن كل سيارة	2.00 درهم لليوم	مرباط الحيوانات	1.00 درهم لليوم
عن كل شاحنة أو جرار مقطور	7.50 درهم لليوم	عن كل عربة مجرورة بدابة	3.00 درهم لليوم

5- تسجيل بيع الدراجات النارية والعادية:يؤدي عن تسجيل بيع الدراجات العادية والنارية مايلي

تسجيل بيع الدراجات العادية للواحدة	40.00 درهم
تسجيل بيع الدراجات النارية للواحدة	50.00 درهم

6-الحافلات العابرة للسوق الأسبوعي يوم انعقاده:الحافلات الكبيرة 20.00درهم

الحافلات الصغيرة 10.00دراهم

ويجب على المستفيد المحافظة على اللوحات وخاصة وضوح بيانات الأثمان، وفي حالة تعرضها لأي تلف يجب عليه إصلاحها على نفقته فورا ، وإلا اعتبر مسؤولا عن حذف البيانات المشار إليها.

المادة الثالثة و العشرون: تذاكر الاستخلاص: يجب على المستفيد إعداد وطبع تذاكر على نفقته الخاصة وباسمه قصد استعمالها وجوبا في تحصيل الحقوق والواجبات على أن تتضمن أساسا المعلومات التالية :

- الجماعة الترابية سوق السبت أولاد النمة
- صفة المستغل.
- التسعيرة المحددة بالقرار الجبائي
- الرقم التسلسلي وتاريخ التذكرة.

المادة الرابعة و العشرون: أعوان الاستخلاص:يجب على المستغل أن يستخدم من اجل تحصيل الحقوق والواجبات عددا من الأعوان البالغين السن القانوني تحت مسؤوليته الشخصية ، و يجب أن يرتدوا بذلة موحدة شكلا ولونا و وضع قبعة مميزة و شارة صدرية تتضمن صورة شمسية والاسم العائلي والشخصي ورقم بطاقة التعريف الوطنية، و كلمة "محصل" ، و يجب عليه احترام مقتضيات القانونية الواردة في مدونة الشغل المشار إليها في هذا المجال.

و يتعين عليه توجيه لائحة بأسماء المستخدمين العاملين بالمرافق المستغلة من طرفه مع أرقام بطاقاتهم وكل المعلومات المتعلقة بهم وذلك داخل أجل عشرة أيام من استلامه الأمر بالخدمة، ويحق للجماعة الاعتراض على أي واحد منهم. كما يجب عليه إعلام الجماعة بكل تغيير يطرأ على هذه اللائحة.

المادة الخامسة والعشرون: مراقبة المصالح المختصة: تقوم لجنة من الشرطة الإدارية بتتبع تدبير المرفق من أجل الحرص على احترام مقتضيات دفتر التحملات مع إنجاز تقارير في الموضوع، ويمكن لهذه اللجنة القيام بزيارات و معاينات ميدانية بدون سابق إشعار و ذلك من أجل مراقبة تدبير المرفق و رصد المخالفات في هذا الشأن. و يتعين عليه تقديم كل البيانات والوثائق المطلوبة من طرف هذه المصالح.

يتوجب على المستفيد العمل على تطبيق ملاحظات المصالح في أجل لا يتعدى يومين ابتداء من تاريخ توصله بالإشعار.

المادة السادسة والعشرون: الجزاءات: في حالة عدم التزام المستفيد بمقتضيات بنود دفتر التحملات، و عدم امتثاله لملاحظات لجنة المراقبة و التتبع وعلى أساس المحضر المحرر من طرفها بخصوص المخالفات المعينة، يعاقب بغرامة قدرها ألف (1.000,00) درهم عن خرقه لأحد بنود دفتر التحملات و شروط العقد، و تضاعف الغرامة المترتبة عن المخالفة في حالة تكرارها.

المادة السابعة والعشرون: نهاية الاستغلال: يلتزم المستفيد بإفراغ المرفق الذي يستغله من جميع المحصلين الذين يعملون تحت عهده و ذلك بمجرد انتهاء مدة الاستغلال.

المادة الثامنة والعشرون: اختصاص البث في المنازعات: في حالة حدوث نزاع بين الطرفين، بشأن مقتضيات دفتر التحملات، يعرض الأمر على تحكيم السلطة الإدارية المحلية المختصة، و إذا تعذر الوصول إلى حل بالتراضي، يتم اللجوء إلى المحكمة المختصة التي يقع المرفق موضوع الاستغلال في دائرة نفوذها الترابي.

إمضاء كاتب المجلس

إمضاء رئيس المجلس

رحال الباهي

بوكر أوشن

رحال الباهي
كاتب المجلس

بوكر أوشن
رئيس المجلس الجماعي
لسوق السبت أولاد النمة

النقطة الحادية عشرة : الدراسة والتصويت على كناش التحملات الخاص بمنح إستغلال المجزرة الجماعية.

العرض: بناء على القانون رقم 57.19 المتعلق بنظام الأملاك العقارية للجماعات الترابية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.21.74 بتاريخ 3 من ذي الحجة 1442 (14 يوليو 2021).
و تبعا للقرار المشترك لوزير الداخلية ووزيرة المالية رقم 3712.21 الصادر في 17 صفر 1444 (2022/09/14) بتحديد كفاءات إجراء المزايدة العمومية المتعلقة بالترخيص للملك العام للجماعات الترابية وكراء واستغلال أملاكها الخاصة.

مع العلم أنه تمت الموافقة على كناش التحملات المتعلقة بكراء المجزرة الجماعية بصيغته السابقة خلال دورة المجلس العادية المنعقدة بتاريخ 06 ماي 2022.

لهذا تم إدراج هذه النقطة بجدول أعمال هذه الدورة قصد الدراسة والتصويت على كناش التحملات الخاص بمنح إستغلال المجزرة الجماعية وذلك بغية تنمية الموارد المالية للجماعة

وعليه عقدت لجنة المرافق العمومية والخدمات اجتماعها التي خصصت لدراسة هذه النقطة .

التقرير: " بناء على القانون التنظيمي للجماعات رقم 113.14 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015) ، عقدت اللجنة اجتماعها يوم 19 شتنبر 2023 على الساعة الثالثة صباحا بمقر جماعة سوق السبت لدراسة بعض النقط المدرجة بجدول أعمال الدورة العادية لشهر أكتوبر 2023.

،تحت رئاسة السيد أحمد شغلي رئيس لجنة المرافق العمومية والخدمات

وبحضور السادة أعضاء اللجنة :

* الحبيب بنعمر عضو باللجنة

* سميرة فاطن نائب رئيس اللجنة

* الهام النوري عضوة باللجنة.

* رازيق عزراوي عضو باللجنة.

- الدراسة والتصويت على كناش التحملات الخاص بمنح حق الإمتياز لإستغلال المجزرة الجماعية.

تدارست لجنة المرافق العمومية والخدمات مشروع كناش التحملات الخاص منح استغلال المجزرة الجماعية

برسم سنة 2024 عن طريق طلب عروض مفتوح بعروض الأثمان و الذي يحدد شروط استغلال هذا المرفق و

وافقت بإجماع أعضائها على جميع بنوده .

و قد تبين للجنة أن الهدف من منح استغلال هذا المرفق إلى الخواص هو حسن تدبير استغلال المجزرة

الجماعية و تدعيم وتنمية الموارد المالية للجماعة. "

المناقشة : لا احد

و بعد دراسة المجلس الجماعي للنقطة المتعلقة بالدراسة والتصويت على كناش التحملات الخاص بمنح حق إستغلال المجزرة الجماعية.

و طبقا لمقتضيات النظام الداخلي للمجلس

و بعد اللجوء إلى التصويت العلني طبقا للمادة 06 من القانون التنظيمي للجماعات

كانت نتيجة التصويت كما يلي :

الموافقون 20 وهم السيدات والسادة : بوبكر أوشن -ورسان الجيلالي-رازيق العزراوي- خليل الدرقوي-رحال

الباهي - ربيع مجيد- فاتحة الدومي- إلهام النوري - رحام سلمى- فؤاد مليح- سي محمد لغريبي- بنعمر الحبيب-

النحال السعيد-حنان الهاشيمي- فاطن سميرة- حوسنى الحضورى- ثورية الروزي- غزغوز سعيد-الخيارى نور الدين-

إلهام كريم.

المعارضون : لا أحد.

الممتنعون : لا أحد.

وافق المجلس الجماعي بإجماع الأعضاء الحاضرين على المقرر التالي :

المقرر المتخذ من طرف المجلس:

إن المجلس الجماعي لمدينة سوق السبت أولاد النمة المجتمع خلال دورته العادية لشهر أكتوبر 2023 في جلسته الأولى غير المفتوحة للعموم المنعقدة بتاريخ 04 أكتوبر 2023، و طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي للجماعات و خاصة المادة 43 منه و طبقا لمقتضيات النظام الداخلي للمجلس و بعد اللجوء إلى التصويت العلني طبقا للمادة 06 من القانون التنظيمي للجماعات

كانت نتيجة التصويت كما يلي:

الموافقون 20 وهم السيدات والسادة : بوبكر أوشن -ورسان الجيلالي-رازيق العزراوي- خليل الدرقوي- رحال الباهي - ربيع مجيد- فاتحة الدومي- إلهام النوري - رحام سلمى- فؤاد مليح- سي محمد لغريبي- بنعمر الحبيب-النحال السعيد-حنان الهاشيمي- فاطن سميرة- حوسنى الحضورى- ثورية الروزي- غزغوز سعيد-الخياري نور الدين-إلهام كريم.
المعارضون : لا أحد.
الممتنعون : لا أحد.

وبذلك يكون المجلس الجماعي قد وافق بإجماع أصوات الأعضاء الحاضرين على كناش التحملات الخاص بمنح حق إستغلال المجزرة الجماعية التالي :

❖ بناء على القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 بتاريخ 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015).

❖ بناء على القانون رقم 57.19 المتعلق بنظام الأملاك العقارية للجماعات الترابية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.21.74 بتاريخ 3 من ذي الحجة 1442 (14 يوليو 2021).

❖ بناء على القانون رقم 39.07 المحدد للمقتضيات الانتقالية المتعلقة الرسوم و الحقوق و الواجبات المستحقة لفائدة الجماعات المحلية، الصادر بتنفيذ الظهير الشريف 1.07.209 بتاريخ 16 من ذي الحجة 1428 (27 دجنبر 2007) المنصوص عليها في المواد من 61 إلى 64 من الباب 10 القانون رقم 30.89 المحدد بموجب نظام للضرائب المستحقة للجماعات المحلية و هيئاتها، الصادر بتنفيذه رقم 1.89.187 في 21 من ربيع الآخر 1410 (21 نوفمبر 189).

❖ بناء على الظهير الشريف 1.56.211 بشأن الضمانات المالية المطلوبة من المشاركين في السمسرات العمومية و الذين نزل عليهم المزداد.

❖ بناء على المرسوم رقم 2.78.157 الصادر بتاريخ 11 من رجب 1400 (26 ماي 1980) بتحديد الشروط التي تنفذ بها تلقائيا التدابير الرامية إلى استتباب الأمن و ضمان سلامة المرور و الصحة و المحافظة على الصحة العمومية.

❖ بناء على المرسوم رقم 2.17.451 الصادر في ربيع الأول 1439 (23 نوفمبر 2017) بسن نظام المحاسبة العمومية للجماعات و مؤسسات التعاون بين الجماعات.

❖ بناء على القرار المشترك لوزير الداخلية ووزيرة الاقتصاد و المالية رقم 3712.21 الصادر في 17 من صفر 1444 (14 سبتمبر 2022) بتحديد كفاءات إجراء المزايدة العمومية المتعلقة بالترخيص بالاحتلال المؤقت للملك العام للجماعات الترابية وبتفويت وكراء واستغلال أملاكها الخاصة.

❖ بناء على القرار المشترك لوزير الداخلية ووزيرة الاقتصاد و المالية رقم 3711.21 الصادر في 17 من صفر 1444 (14 سبتمبر 2022) بتطبيق أحكام القانون رقم 57.19 المتعلق بنظام الأملاك العقارية للجماعات الترابية بشأن اللجنة المكلفة بإجراء الخبرة الإدارية.

❖ بناء على القرار الجبائي المستمر رقم 85 المصادق عليه بتاريخ 20218/03/21 كما تم تعديله وتتميمه والمحدد لنسب وأسعار الرسوم والحقوق والواجبات المستحقة لفائدة ميزانية جماعة سوق السبت أولاد النمة

❖ بناء على محضر اللجنة المكلفة لإجراء الخبرة الإدارية المؤرخ في 27 شتنبر 2023 ، و المصادق عليه من طرف المجلس خلال دورته العادية لشهر أكتوبر منعقدة في 2023/10/04

❖ بناء على مقرر المجلس الجماعي المنعقد في إطار دورته العادية لشهر أكتوبر المنعقدة بتاريخ 2023/10/04 من أجل المصادقة على دفتر التحملات الخاص باستغلال مرافق المجزرة برسم سنة 2024.

المادة الأولى: موضوع دفتر التحملات: يحدد دفتر التحملات هذا الشروط والالتزامات المتعلقة باستغلال المجزرة لجماعة سوق السبت أولاد النمة عن طريق المزايدة العمومية.

المادة الثانية: العقار موضوع الاستغلال: يتم إجراء عملية منح استغلال المجزرة في ملكية هذه الجماعة عن طريق الحيازة في طور تأسيس الملكية مساحته 350 متر مربع الكائن بمدينة سوق السبت أولاد النمة بالسوق الأسبوعي لجماعة سوق السبت أولاد النمة برسم السنة المالية 2024 عن طريق مزايدة عمومية

طبقا لمقتضيات الفقرة 04 من المادة 38 من المرسوم رقم 431-22-2 الصادر في 15 من شعبان 1444 (8 مارس 2023) المتعلق بالصفقات العمومية.

المادة الثالثة: المستفيد من الاستغلال: يقوم رئيس المجلس للجماعة الترابية سوق السبت أولاد النمة بإبرام عقد استغلال المرفق المحدد في المادة الثانية أعلاه بعد مزيدة عمومية.

المادة الرابعة: مدة الاستغلال: تحدد مدة استغلال المجزرة في سنة واحدة تبتدئ من فاتح يناير 2024 إلى غاية الواحد والثلاثين دجنبر من نفس السنة، وهي غير قابلة للتجديد.

في حالة تعذر الإعلان عن نتائج طلب العروض قبل فاتح يناير، تبتدئ مدة الاستغلال من تاريخ الإعلان عن نتائج طلب العروض الموالي إلى 31 دجنبر من نفس السنة.

المادة الخامسة: مبلغ الاستغلال: يحدد ثمن الاستغلال طبقا للعرض المقدم من طرف المتنافس الفائز بالمزايدة العمومية، على أساس الثمن الافتتاحي المحدد من طرف اللجنة المكلفة بإجراء الخبرة الإدارية في 900.000.00 درهم.

المادة السادسة: كيفية الأداء

يؤدي مبلغ منح حق الاستغلال بصفة منتظمة خلال الأسبوع الأخير من الشهر المستحق نقدا أو بواسطة شيك بنكي مصادق عليه دون أي تأخير، لدى شسيع المداخيل و في حالة تقاعس المتعهد عن أداء الواجبات في الآجال القانونية المحددة. يجوز للجماعة أن تفسخ العقد مع إمكانية مطالبة المتعهد بالتعويض عن الأضرار التي قد تنتج عن تقاعسه في أداء واجباته، وفي هذا الصدد يتعين على الأمر بالصرف و القابض الحرص الشديد على تطبيق هذه المقتضيات كما تتدخل الجماعة فوراً عن طريق وكالة المداخيل لمواصلة جباية الحقوق و الواجبات المستحقة لمرفق المجزرة إلى غاية إجراء طلب عروض جديد لمنح حق استغلال هذه المرفق.

المادة السابعة: الضمان المالي يتعين على المشارك في المزايدة العمومية إيداع ضمان مالي مؤقت باسم الجماعة الترابية لسوق السبت أولاد النمة لدى القابض المحلي أو شهادة بنكية بمبلغ 60.000.00 درهم : يرجع هذا الضمان فقط، بعد انتهاء هذه العملية، للذين لم يرس عليهم العرض، في حين يعتبر ضمانا نهائيا بالنسبة للمستفيد إلى حين انتهاء مدة الاستغلال.

لا يرجع الضمان المؤقت المحدد أعلاه، لكل مشارك تخلى عن العرض بعد أن رسا عليه. يلتزم المتعهد الذي رست عليه الصفقة بإعداد ضمانات نهائية والمحددة في مبلغ استغلال ثلاثة أشهر من السنة و ذلك لدى السيد القابض المحلي مباشرة بعد إعلامه بقبول عرضه وإلا اعتبر ذلك تخلي عن الصفقة. يلتزم المستفيد من المزايدة أداء ضمان يقدر ب 30.000.00 درهم عن استهلاك الكهرباء بالمرفق " المجزرة " لدى القابض المحلي الناتج عن استغلال المرفق المذكور خلال سنة 2024 على أن ترد له بعد أدائه المبلغ الناجم عن هذا الاستهلاك .

المادة الثامنة: إشعار المستفيد من الاستغلال

يخبر رئيس مجلس الجماعة الترابية سوق السبت أولاد النمة المتنافس الذين تم قبول عرضه، بواسطة رسالة مضمونة مع إشعار بالتوصل أو فاكس مؤكد أو أية وسيلة اتصال أخرى تمكن من إعطاء تاريخ مؤكد، قصد استكمال باقي إجراءات الاستغلال داخل أجل أقصاه خمسة عشر (15) يوما من تاريخ الإشعار بالتوصل تحت طائلة فقدان حقه في الاستغلال في حالة تجاوزه لهذه المدة، مع تحويل مبلغ الضمانة المؤقتة المودعة لفائدة الجماعة الترابية سوق السبت أولاد النمة

كما يخبر باقي المتنافسين الذين تم إقصائهم لعدم قبول ملفاتهم أو رفض عروضهم، ودعوتهم لسحب الضمانة المؤقتة المودعة، مقابل وصل.

المادة التاسعة: توقيع عقد الاستغلال: يحرر عقد الاستغلال بين المستفيد و رئيس مجلس الجماعة الترابية سوق السبت أولاد النمة ويشار فيه بالإضافة إلى الشروط المنصوص عليها في هذا الدفتر إلى ثمن الاستغلال، الواجبات المستخلصة وبعض المقتضيات الخاصة، ويخضع هذا العقد لإجراءات المصادقة والتسجيل ويتحمل المستفيد مصاريف هذا التسجيل.

يسلم رئيس المجلس الجماعة الترابية سوق السبت أولاد النمة للمستفيد نسخة من عقد الاستغلال ودفتر التحملات الموقع مرفق عند الاقتضاء بالتصميم.

لا تصبح عملية الاستغلال نهائية إلا بعد توقيع العقد من قبل طرفيه، طبقا للإجراءات القانونية الجاري بها العمل. المادة العاشرة: الاستغلال من الباطن وتفويته أو توليته أو التخلي عنه: لا يمكن للمستفيد في أي حال من الأحوال أن يتنازل للغير عن المرفق الذي يستغله، كما لا يجوز الكراء من الباطن لفائدة الأغيار أو التولية.

المادة الحادية عشر: إجراء تغييرات بالمرفق موضوع الاستغلال:

يمنع إجراء تغييرات بالمرفق موضوع الاستغلال إلا بعد الموافقة الكتابية لرئيس مجلس الجماعة الترابية سوق السبت أولاد النمة وفقا للقوانين والأنظمة الجاري بها العمل، على أن الإصلاحات و التجهيزات المضافة إلى المرفق و المرخص بها تبقى بعد نهاية مدة الاستغلال في ملكية الجماعة دون أي تعويض للمستفيد كيف ما كانت طبيعتها.

المادة الثانية عشر: معاينة المرفق: يتعين على المستفيد السماح للجماعة الترابية للقيام بمعاينة المرافق

موضوع الاستغلال كلما دعت الضرورة إلى ذلك.

كما يتعين عليه أن يفسح المجال أمام جميع أجهزة المراقبة المؤهلة قانونيا لذلك للقيام بالمهام التفقيشية المنوطة بها
وبتقديم جميع الوثائق والبيانات التي من شأنها تسهيل مأمورية هذه الأجهزة.

المادة الثالثة عشر: المسؤولية عن الأضرار:

يتحمل المستفيد، المسؤولية عن جميع الأضرار التي تقع للغير طيلة مدة الاستغلال بفعل نشاطه، فهو المسؤول عن
الحوادث أو سرقة الأشياء أو الحوادث أو الأضرار المادية منها أو الجسيمة المباشرة الناجمة عن استغلاله للمرفق أو
تلك التي يكون فيها الأعوان العاملون معه سببا فيها.

ويلتزم ب:

- احترام مقتضيات النظام الداخلي للمجزرة الذي ينجز بتنسيق مع المصالح الجماعية و ONSSA
- الحفاظ على الحالة الصحية للحوم انطلاقا من عملية الذبح تم السلخ حتى وصوله إلى الجزارين لهذا يجب عليه:

- الحفاظ على نظافة المجزرة الجماعية وتطهيرها وصيانة التجهيزات التابعة لها.
- الحرص على توكيل عمليات الذبح والسلخ إلى أشخاص محترفين في صحة جيدة وإبعاد كل شخص مريض حتى يشفى.

- تكوين ملفات صحية للأشخاص العاملين في هذه العمليات ويتكون هذا الملف من:
* شهادة طبية تثبت عدم إصابته بأي مرض معد * بطاقة صحية مسلمة من المكتب الصحي الجماعي. * التوفر على
كفاءة ودراية كافيين في مجال تسيير المجازر. * توفير الوسائل الضرورية للقيام بهذه العمليات. - بدلات بيضاء
وشارات تميزهم عن الغير - قفازات - قبعات - أحذية مطاطية
كما يلتزم المتعهد: ب:

- احترام أوقات العمل وإخضاع الذبائح للمراقبة البيطرية من طرف المصالح المختصة.
تحمل المسؤولية أمام أجهزة المراقبة المختصة "المكتب الصحي الجماعي، المصالح البيطرية واللمن الإقليمية.....".

المادة الرابعة عشر: التأمين عن المسؤولية المدنية:

يلتزم المستفيد بإبرام عقد تأمين عن المسؤولية المدنية، يغطي جميع الأضرار التي قد تترتب عن أنشطته طيلة مدة
الاستغلال. تسلم نسخة من هذا العقد إلى الجماعة الترابية سوق السبت أولاد النمة

المادة الخامسة عشر: فسخ عقد الاستغلال من قبل الجماعة:

يمكن للجماعة الترابية سوق السبت أولاد النمة فسخ عقد الاستغلال دون أي تعويض للمستفيد في الحالات التالية:

- في حالة الاستمرار المتعمد في خرق مقتضيات هذا الدفتر وباقي شروط عقد الاستغلال.
- في حالة قيامه أو أحد مستخدميه بخطأ فادح يلحق ضررا بالمرفق الذي يسيره.
- في حالة تولية أو مناوله حق الاستغلال للغير .
- في حالة الإخلال بمقتضيات القرار الجبائي.

يتم الفسخ بقرار من رئيس المجلس الجماعي، بعد إشعار كتابي للمستفيد بواسطة رسالة مضمونة مع إشعار بالتوصل
لمحل المخابرة الذي أدلى به لمصالح الجماعة أو فاكس مؤكد أو أية وسيلة اتصال أخرى تمكن من إعطاء تاريخ مؤكد
(مفوض قضائي، محامي ..).

وتجب الإشارة إلى أن رفض التوصل بالرسالة المضمونة لرئيس الجماعة أو عن طريق المفوض القضائي يعد توصلا.
ويلتزم المتعهد بإخلاء المرفق في حالة الفسخ ووقف تسييره عند توصله بالرسالة المضمونة فورا، ويؤدي لفائدة
الجماعة تعويضا عن عدم الإخلاء بقدر ب 2000.00 درهم عن كل يوم تأخير.

و في حالة الفسخ هذه يبقى مبلغ الضمان النهائي كسبا للجماعة دون أن يحق للمستفيد أن يطالب بأي تعويض، و تحل
الجماعة محله في عملية الاستخلاص إلى حين إجراء مزايدة عمومية.

المادة السادسة عشر: إنهاء العقد بطلب من المستفيد

في حالة تقدم المستفيد بطلب إنهاء عقد الاستغلال قبل انتهاء مدته، لا يحق له أن يطالب باسترجاع الضمانات أو واجب
الاستغلال.

كما لا يمكن له أن يطالب بأي تخفيض للواجبات المستحقة عن الاستغلال أو الإعفاء منها كيفما كانت الأسباب أو
الظروف الداعية إلى ذلك.

إلا أنه في حالة التوقف الاضطراري بسبب القوة القاهرة للنشاط الذي يمارس بالمرفق يمكن التخفيض من واجبات
الاستغلال أو تمديد مدته بقرار من المجلس

المادة السابعة عشر: استغلال المرفق من طرف الورثة: في حالة وفاة المستفيد يحق لورثته الاستمرار في استغلال
المرفق للمدة المتبقية في عقد الاستغلال، إذا ما أعربوا عن رغبتهم في ذلك عن طريق توجيه طلب في الموضوع إلى

رئيس مجلس الجماعة الترابية سوق السبت أولاد النمة مرفق برسم الإرث مع تعيينهم لمخاطب واحد عن طريق وكالة عدلية أو مصححة الإمضاء، وإلا اعتبر عقد الاستغلال لاغيا.

المادة الثامنة عشر: المحافظة على العقار وصيانته

يلتزم المستفيد بالقيام بأعمال الصيانة والمحافظة على نظافة المرافق التي يستغلها، وذلك على نفقته وتحت مسؤوليته، وفي حالة ضبط هذه المخالفات تفرض على المتعهد العقوبات المنصوص عليها في القرارات الجماعية المنظمة للصحة والنظافة العامة، والقوانين المنظمة للبيئة.

المادة التاسعة عشر: مآل التحسينات المنجزة بالعقار موضوع الكراء أو الاستغلال

في حالة فسخ عقد الاستغلال قبل انتهاء مدته، يلتزم المستفيد بإرجاع المرفق، مع تحسيناتها جزئيا أو كليا إلى الجماعة الترابية، مجانا، ودون المطالبة بأي تعويض عنها ولو تمت بموافقة من الجماعة الترابية سوق السبت أولاد النمة

المادة العشرون: تعيين محل المخابرة

يتعين على المستفيد من الاستغلال، تعيين محل المخابرة معه في الدائرة الترابية لجماعة سوق السبت أولاد النمة مع وجوب إخبار رئيس مجلس الجماعة الترابية سوق السبت أولاد النمة بكل تغيير قد يطرأ عليه، بواسطة رسالة مضمونة مع إشعار بالتوصل أو فاكس مؤكد أو أية وسيلة اتصال أخرى تمكن من إعطاء تاريخ مؤكد.

في حالة عدم الإخبار بتغيير محل المخابرة، يعتبر آخر محل مصرح به هو مكان التبليغ.

المادة الواحدة والعشرون: واجبات الاستخلاص: يجب على المستفيد احترام المقتضيات القانونية والتنظيمية الجاري بها العمل في ميدان تحصيل الرسوم والحقوق والواجبات المحددة بالقرار الجبائي المستمر كالاتي:

الرقم	نوع الضريبة أو الرسم	التسعيرة الواجب تطبيقها بالدرهم
01	ضريبة الذبح	0,40 درهم للكيلوغرام الصافي من اللحم
02	الضريبة الإضافية على الذبح	0,20 درهم للكيلوغرام الصافي من اللحم
03	الضريبة على الحيوانات المذبوحة بالمجازر	البقر - 40,00 الإبل - 35,00 الأغنام - 7,00 الماء ز - 6,00
04	رسم غسل الأمعاء	البقر والإبل 5 دراهم عن كل بهيمة الأغنام و الماغز 3 دراهم عن كل بهيمة
05	رسم طبع اللحوم	0,05 درهم للكيلوغرام الصافي من اللحم
06	الضريبة على اللحوم الواردة من أماكن أخرى	0,25 درهم للكيلوغرام الصافي من اللحم
07	رسم الربط بالإسطبل	البقر والإبل عن كل يوم 10 دراهم عن كل بهيمة الأغنام و الماغز عن كل يوم 05 دراهم عن كل بهيمة
08	رسم إيداع الجلود بالمجزرة	البقر والإبل عن يوم عن جلد 05 درهم الغنم و الماغز الحيوانات الأخرى عن يوم عن جلد 2,50 درهم
09	ضريبة الذبح الاستثنائي خارج أوقات العمل	البقر و الإبل عن كل بهيمة 10 دراهم الأغنام و الماغز عن كل بهيمة 05 دراهم
	رسم الأحشاء الواردة من أماكن أخرى	25 درهم لكل واحدة

فيما يخص اللحوم التي تبنت أنها غير صالحة للاستهلاك يمكن تخفيض الواجب بنسبة 50 % من السعر المحدد والمفروض على الضريبة على الذبح. يتعين على الأمر بالصرف والقابض المحلي الحرص الشديد على تطبيق كناش التحملات، كما يتعين على نائل الصفقة الالتزام بمضمون القرار الجبائي كلما جرى تعديله من طرف المجلس الجماعي وإذا تمت مراجعته خلال مدة الاستغلال بزيادة في التسعيرة يتعهد نائل الصفقة بزيادة نسبة مئوية على المبلغ السنوي للإستغلال يتم الاتفاق عليها مع مصالح الجماعة. وإذا تبنت مخالفته لهذه المقتضيات يترتب عن ذلك أداء غرامات تحت طائلة فسخ العقد دون شرط أو تعويض في حالة العود إلى نفس المخالفات وتتدخل الجماعة فورا عن طريق وكالة

المداهيل لمواصلة جباية الحقوق والواجبات المتعلقة بالمجزرة إلى حين إبرام صفقة أخرى لمنح استغلال المجزرة لما تبقى من السنة الجارية

وللتوضيح فإن واجبات الاستغلال المؤداة من طرف نائل الصفقة توزع بين المستفيدين حسب النسب المئوية التالية:

الرقم الترتيبي	نوع المداهيل	النسبة المئوية المعتمدة من مبلغ الكراء السنوي لتوزيع الحقوق على الأطراف المستفيدة	ملاحظة
1	ضريبة الذبح	35,14%	لفائدة الجماعة
2	الضريبة على الحيوانات المذبوحة بالمجازر	34,06 %	97- % تخصص لوزارة الفلاحة 3- % لفائدة الجماعة
3	رسم غسل الأمعاء	7%	لفائدة الجماعة
4	الضريبة الإضافية على الذبح	18,17%	80- % لفائدة المشاريع الاجتماعية الخيرية المحلية 20- % لفائدة التعاون الوطني.
	رسم طبع اللحوم	4,59%	لفائدة الجماعة
6	رسم لحوم الأسواق	1,04%	لفائدة الجماعة

1. إذا تمت مراجعة القرار الجبائي خلال السنة الذي أجريت فيه طلبات العروض لا يحق له الزيادة في الأثمان إلا بعد مراجعة ثمن سومة الاستغلال

2. في حالة صدور قرار من الجهات العليا بإلزام الجزارين التابعين للمناطق المجاورة لمدينة سوق السبت بالذبيحة بالمجزرة الجماعية وتم العمل به يلتزم نائل الصفقة بالزيادة في سومة الاستغلال السنوية للمجزرة دون أي تحفظ وفي حالة امتناعه عن القيام بذلك جاز للجماعة فسخ العقدة دون تعويض شريطة إخطاره بذلك داخل أجل شهرين

تقوم اللجنة المكلفة بالخبرة الإدارية على تحديد قيمة الزيادة المرتقبة في مبلغ الاستغلال :
المادة الثانية والعشرون: إشهار الأثمان

تضع الجماعة الترابية سوق السبت أولاد النمة بأبواب المجزرة لوحة إشهارية تحدد واجبات الأداء المطبق ووحدة القياس المعمول بها كما هي محددة بالقرار الجبائي.

ويجب على المستفيد المحافظة على اللوحات وخاصة وضوح بيانات الأثمان، وفي حالة تعرضها لأي تلف يجب عليه إصلاحها على نفقته فوراً، وإلا اعتبر مسؤولاً عن حذف البيانات المشار إليها.

المادة الثالثة والعشرون: تذاكر الاستخلاص: يجب على المستفيد إعداد وطبع تذاكر على نفقته الخاصة وباسمه قصد استعمالها وجوباً في تحصيل الحقوق والواجبات على أن تتضمن أساساً المعلومات التالية:

- الجماعة الترابية سوق السبت أولاد النمة

- صفة المستغل.

- التسعيرة المحددة بالقرار الجبائي

- الرقم التسلسلي وتاريخ التذكرة.

المادة الرابعة والعشرون: أعوان الاستخلاص:

يجب على المستغل أن يستخدم من أجل تحصيل الحقوق والواجبات عدداً من الأعوان البالغين السن القانوني تحت مسؤوليته الشخصية، ويجب أن يرتدوا بذلة موحدة شكلاً ولوناً ووضع قبعة مميزة وشارة صدرية تتضمن صورة شمسية والاسم العائلي والشخصي ورقم بطاقة التعريف الوطنية، وكلمة "محصل"، ويجب عليه احترام مقتضيات القانونية الواردة في مدونة الشغل.

ويتعين عليه توجيه لائحة بأسماء المستخدمين العاملين بالمرافق المستغلة من طرفه مع أرقام بطاقتهم وكل المعلومات المتعلقة بهم وذلك داخل أجل

عشرة أيام من استلامه الأمر بالخدمة، ويحق للجماعة الاعتراض على أي واحد منهم.

كما يجب عليه إعلام الجماعة بكل تغيير يطرأ على هذه اللائحة.

المادة الخامسة والعشرون: مراقبة المصالح المختصة:

تقوم لجنة من الشرطة الإدارية بتتبع تدبير المرفق من أجل الحرص على احترام مقتضيات دفتر التحملات مع إنجاز تقارير في الموضوع، ويمكن لهذه اللجنة القيام بزيارات ومعاينات ميدانية بدون سابق إشعار وذلك من أجل مراقبة

تدبير المرفق و رصد المخالفات في هذا الشأن. و يتعين عليه تقديم كل البيانات والوثائق المطلوبة من طرف هذه المصالح.

يتوجب على المستفيد العمل على تطبيق ملاحظات المصالح في اجل لا يتعدى يومين ابتداء من تاريخ توصله بالإشعار.

المادة السادسة والعشرون: الجزاءات:

في حالة عدم التزام المستفيد بمقتضيات بنود دفتر التحملات، و عدم امتثاله لملاحظات لجنة المراقبة و التتبع وعلى أساس المحضر المحرر من طرفها بخصوص المخالفات المعينة، يعاقب بغرامة قدرها ألف (1.000,00) درهم عن خرقه لأحد بنود دفتر التحملات و شروط العقد، و تضاعف الغرامة المترتبة عن المخالفة في حالة تكرارها.

المادة السابعة والعشرون: نهاية الاستغلال:

يلتزم المستفيد بإفراغ المرفق الذي يستغله من جميع المحصلين الذين يعملون تحت عهده و ذلك بمجرد انتهاء مدة الاستغلال.

المادة الثامنة والعشرون: اختصاص البث في المنازعات:

في حالة حدوث نزاع بين الطرفين، بشأن مقتضيات دفتر التحملات، يعرض الأمر على تحكيم السلطة الإدارية المحلية المختصة، وإذا تعذر الوصول إلى حل بالتراضي، يتم اللجوء إلى المحكمة المختصة التي يقع المرفق موضوع الاستغلال في دائرة نفوذها الترابي.

إمضاء كاتب المجلس

رحال الباهي

رحال الباهي
كاتب المجلس

إمضاء رئيس المجلس

بوبكر أوشن

بوبكر أوشن
رئيس المجلس الجماعي
لسوق السبت أولاد النيرة

النقطة الثانية عشرة : الدراسة والتصويت على كناش التحملات الخاص بمنح إستغلال مرفق نقل اللحوم.

العرض: بناء على القانون رقم 57.19 المتعلق بنظام الأملاك العقارية للجماعات الترابية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.21.74 بتاريخ 3 من ذي الحجة 1442 (14 يوليو 2021).
و تبعا للقرار المشترك لوزير الداخلية ووزارة المالية رقم 3712.21 الصادر في 17 صفر 1444 (2022/09/14) بتحديد كفاءات إجراء المزايدة العمومية المتعلقة بالترخيص للملك العام للجماعات الترابية وكراء واستغلال أملاكها الخاصة
مع العلم أنه تمت الموافقة على كناش التحملات المتعلقة بكراء المجزرة الجماعية بصيغته السابقة خلال دورة المجلس العادية المنعقدة بتاريخ 06 ماي 2022.
لهذا تم إدراج هذه النقطة بجدول أعمال هذه الدورة قصد الدراسة والتصويت على كناش التحملات الخاص بمنح إستغلال مرفق نقل اللحوم.
وعليه عقدت لجنة المرافق العمومية والخدمات اجتماعها التي خصصت لدراسة هذه النقطة .

التقرير: " بناء على القانون التنظيمي للجماعات رقم 113.14 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) ، عقدت اللجنة اجتماعها يوم 19 شتنبر 2023 على الساعة الثالثة صباحا بمقر جماعة سوق السبت لدراسة بعض النقاط المدرجة بجدول أعمال الدورة العادية لشهر أكتوبر 2023.
تحت رئاسة السيد أحمد شغلي رئيس لجنة المرافق العمومية و الخدمات
وبحضور السادة أعضاء اللجنة :

* الحبيب بنعمر عضو باللجنة

* سميرة فاطن نائب رئيس اللجنة

* الهام النوري عضوة باللجنة.

* رازيق عزراوي عضو باللجنة.

- الدراسة والتصويت على كناش التحملات الخاص بمنح حق الإمتياز لإستغلال مرفق نقل اللحوم.
في إطار تدعيم الموارد المالية للجماعة ولتنظيم عملية نقل اللحوم بطريقة عصرية فإن اللجنة تثن كناش التحملات الخاص بمنح حق الامتياز لإستغلال مرفق نقل اللحوم."

المناقشة : لا احد

و بعد دراسة المجلس الجماعي للنقطة المتعلقة بالدراسة والتصويت على كناش التحملات الخاص بمنح حق الإمتياز لإستغلال مرفق نقل اللحوم.

و طبقا لمقتضيات النظام الداخلي للمجلس

و بعد اللجوء إلى التصويت العلني طبقا للمادة 06 من القانون التنظيمي للجماعات

كانت نتيجة التصويت كما يلي :

*** الأعضاء الحاضرون أثناء التصويت: 20**

الموافقون 20 وهم السيدات والسادة : بوبكر أوشن -ورسان الجيلالي- رازيق العزراوي- خليل الدرقوي-رحال الباهي - ربيع مجيد- فاتحة الدومي- إلهام النوري - رحام سلمى- فؤاد مليخ- سي محمد لغريبي- بنعمر الحبيب- النحال السعيد-حنان الهاشيمي- فاطن سميرة- حوسنى الحضورى- ثورية الروزي- غزغوز سعيد-الخيارى نور الدين- إلهام كريم.

المعارضون : لا أحد.

الممتنعون : لا أحد.

وافق المجلس الجماعي بإجماع الأعضاء الحاضرين على المقرر التالي :

المقرر المتخذ من طرف المجلس:

إن المجلس الجماعي لمدينة سوق السبت أولاد النمة المجتمع خلال دورته العادية لشهر أكتوبر 2023 في جلسته الأولى غير المفتوحة للعموم المنعقدة بتاريخ 04 أكتوبر 2023، و طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي للجماعات و خاصة المادة 43 منه و طبقا لمقتضيات النظام الداخلي للمجلس و بعد اللجوء إلى التصويت العلني طبقا للمادة 06 من القانون التنظيمي للجماعات كانت نتيجة التصويت كما يلي:

* الأعضاء الحاضرون أثناء التصويت: 20

الموافقون 20 وهم السيدات والسادة : بوبكر أوشن -ورسان الجيلالي-رازيق العزراوي- خليل الدرقوي-رحال الباهي - ربيع مجيد- فاتحة الدومي- إلهام النوري - رحام سلمى- فؤاد مليح- سي محمد لغريبي- بنعمر الحبيب- النحال السعيد-حنان الهاشيمي- فاطن سميرة- حوسنى الحضورى- ثورية الروزي- غزغوز سعيد-الخيارى نور الدين- إلهام كريم.

المعارضون : لا أحد.

الممتنعون : لا أحد.

وبذلك يكون المجلس الجماعي قد وافق بإجماع أصوات الأعضاء الحاضرين على كناش التحملات الخاص بمنح حق الإمتياز لاستغلال مرفق نقل اللحوم التالي:

"إن مرفق نقل اللحوم والأحشاء التابع لجماعة سوق السبت أولاد النمة المتمثل في نقل اللحوم والأحشاء من المجزرة الجماعية إلى مختلف نقط بيع اللحوم والأحشاء داخل المدار الحضري لمدينة سوق السبت أولاد النمة سوف يتم منح الامتياز لاستغلاله عن طريق طلب عروض أثمان مفتوحة اعتمادا على ما يلي :

✓ الظهير الشريف رقم 1-15-85 بتاريخ 20 رمضان 1436 (07 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات .

✓ بناء على المرسوم رقم 2.17.451 الصادر في 4 ربيع الاول 1439 (23 نونبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات.

✓ الظهير الشريف رقم 01-07-195 الصادر في 19 ذو القعدة 1428 (30 نونبر 2007) بتنفيذ القانون رقم 47-06 المتعلق بجبايات الجماعات الثرابية كما تم تغييره و تنميته

✓ حسب المسطرة المنصوص عليها بالمرسوم عدد 2.22.431 الصادر في 15 شعبان 1444 (08 مارس 2023) المتعلقة بالصفقات العمومية.

✓ بمقتضى الظهير الشريف رقم 1-07-209 الصادر في 16 ذي الحجة 1428 (27 دجنبر 2007) بتنفيذ القانون رقم 07/39 بسن أحكام انتقالية فيما يتعلق ببعض الرسوم والحقوق والمساهمات والأتاوى المستحقة لفائدة الجماعات المحلية.

✓ القرار الجبائي رقم 85 المصادق عليه بتاريخ 2018/03/21 المحدد لنسب الضرائب والرسوم المستحقة لفائدة ميزانية جماعة سوق السبت أولاد النمة كما تم تعديله وتنميته.

✓ بناء على مقرر المجلس الجماعي المنعقد في إطار دورته العادية لشهر أكتوبر المنعقدة بتاريخ 2023/10/04 من اجل المصادقة على كناش التحملات الخاص بمنح الامتياز لاستغلال مرفق نقل اللحوم والأحشاء داخل المدار الحضري لجماعة سوق السبت أولاد النمة.

الفصل الاول : أن المرفق المشار إليه سيتم إيجاره بحضور لجنة من :

(أ) الأمر بالصرف أو من يمثله رئيسا للجنة .

*القباض المحلي أو من ينوب عنه

*مدير المصالح بالجماعة أو ممثله

* المسؤول عن المصلحة المعنية بموضوع الصفقة.

المسؤول عن مصلحة الصفقات أو من ينوب عنه

ب - بصوت استشاري:

* ويمكن لرئيس اللجنة أن يعين عند الاقتضاء، وعلى سبيل الاستشارة كل شخص ذاتي أو اعتباري تعتبر مشاركته مفيدة. وتتخذ المقررات بأغلبية الأصوات وعند تعادل الأصوات يرجح الجانب المنتمي إليه الرئيس.

الفصل الثاني: يسمح بالمشاركة في طلب العروض لكل الأشخاص الراغبين في ذلك طبقا للمسطرة المنصوص عليها بالمرسوم عدد 2.22.431 الصادر في 15 شعبان 1444 (08 مارس 2023) المتعلقة بالصفقات العمومية.

الفصل الثالث: يجب على كل متعهد أن يطلع على كناش التحملات ويتعرف عليه حق المعرفة قبل إجراء جلسة طلب العروض ويعبأ ويصادق عليه.

الفصل الرابع: يحدد الضمان المؤقت للمشاركة في طلب العروض في مبلغ 10.000.00 درهم.

الفصل الخامس: في حالة إذا ما نال المتعهد الصفقة وتراجع عنها بعدم قبولها تسحب منه الضمانة المؤقتة للمشاركة لفائدة جماعة سوق السبت أولاد النمة.

الفصل السادس: تحدد مدة الإيجار في خمس سنوات تبتدئ من 01/01 من السنة الأولى إلى 12/31 من السنة الخامسة للاستغلال

في حالة تعذر الإعلان عن طلب العروض قبل فاتح يناير، تبتدئ مدة الاستغلال من تاريخ الإعلان عن نتائج طلب العروض إلى 31 دجنبر من السنة الخامسة

الفصل السابع: يؤدي المتعهد الذي رسا عليه طلب العروض واجب الاستغلال السنة الأولى كاملة كضمانة نهائية لدى القابض المحلي

الفصل الثامن: ويؤدي المتعهد مبلغ استغلال المرفق كل ستة أشهر تم استغلالها بالنسبة للسنوات الباقية من مدة الاستغلال لدى شسيعي الجماعة.

الفصل التاسع: ان عملية نقل اللحوم والأحشاء تتم من المجزرة الجماعية إلى محلات بيع اللحوم والأحشاء داخل تراب الجماعة الحضرية لمدينة سوق السبت أولاد النمة.

الفصل العاشر: يلتزم المتعهد بتوفير أسطول كاف يستجيب للمواصفات الصحية المعمول بها في هذا الصدد .

الفصل الحادي عشر: يجب أن تتصف الشاحنات بالمواصفات التالية :

- أن تكون الحاوية (الصندوق) عازلة للحرارة ومجهزة بآلة التبريد.
- أن تكون الشاحنة أو الناقل من نوع الحاويات المغلقة ، وأن يكون حيز الشحن منفصلاً عن بقية أجزاء الناقل
- أن تكون بها الوصلات والأبواب محكمة الإغلاق حتى لا تتعرض اللحوم والمنقولات للتلوث.
- أن تكون الذبائح الكاملة أو الأنصاف أو الأرباع معلقة مع عدم التصاقها أو ملامستها للحوائط
- أن تكون الأسطح الداخلية مصنوعة من مادة الفولاذ أو الالينوكس inox أو الألمنيوم أي مواد غير قابلة للصدأ.
- أن تكون الشاحنة مزودة بنظام القضبان لتعليق الذبائح مصنوعة من مواد غير قابلة للصدأ
- أن تكون على ارتفاع كاف يسمح بأن يكون أسفل من جزء الذبائح على ارتفاع لا يقل عن 60 ملم عن أرضية حيز الشحن.

- يجب أن تتوفر الشاحنة على وحدة التكييف في الجزء الأمامي للناقل ووحدة التبخر في الجزء الداخلي للناقل.

الفصل الثاني عشر: لايجوز للمتعهد نقل الحيوانات الميتة بشاحنة نقل اللحوم .

الفصل الثالث عشر: يجب على مستغل المرفق الحفاظ على شروط النظافة والصحة المعمول بها. وفي حالة ثبوت أو ضبط أية مخالفة في هذا الشأن سيعرض المتعهد للعقوبات الادارية والجزرية الجاري بها العمل.

الفصل الرابع عشر: لا يحق للمتعهد المطالبة بالتخفيض من السومة السنوية للاستغلال لأي سبب من الأسباب بعد ما تصبح النتيجة نهائية .

الفصل الخامس عشر: يتعهد المستغل بالتطبيق الحرفي للقرار الجبائي الجماعي المستمر وخاصة مقتضيات المتعلقة باستخلاص رسوم نقل اللحوم والأحشاء، وإذ تمت مراجعة القرار الجبائي الجماعي المستمر المحدد للضرائب والحقوق والواجبات المستحقة لفائدة الجماعة خلال سنوات الاستغلال فانه لا يحق للمستغل العمل بالقرار الجبائي المعدل الا بعد موافقة رئيس المجلس مع إمكانية مراجعة سومة الاستغلال.

الفصل السابع عشر: يتعين على المتعهد اعداد المطبوعات الضرورية المستعملة في عملية تحصيل الرسوم والواجبات المقبوضة.

الفصل الثامن عشر: ينبغي على المتعهد أن يفسح المجال أمام جميع اجهزة المراقبة القانونية للقيام بالمهام المنوطة بها كما يتعهد بتقديم جميع الوثائق والبيانات التي من شأنها تسهيل مأمورية هذه الأجهزة.

الفصل التاسع عشر: يتحمل المستغل جميع المصاريف المتعلقة بتسيير المرفق .

الفصل العشرون: يلتزم المتعهد بتزويد المصالح المختصة بالوثائق المتعلقة بالمرفق عند طلبها ذلك.

الفصل الواحد والعشرون: يجب على المكثري أن يكون مؤمناً من طرف شركة تأمين من جميع الحوادث والأخطار المنصوص عليها في القانون الجاري به العمل لتعويض الأضرار التي من المحتمل وقوعها أثناء عملية النقل.

الفصل الثاني والعشرون: يتحمل المكثري جميع الرسوم و الضرائب الناتجة عن عملية استغلال المرفق .

المادة الثالثة و العشرون: أعوان النقل و الاستخلاص.

يجب على المستغل أن يستخدم من أجل نقل اللحوم والاحشاء و تحصيل الحقوق والواجبات عددا من الأعوان البالغين السن القانوني تحت مسؤوليته الشخصية، و يجب أن يرتدوا بذلة موحدة شكلا ولونا و وضع قبعة مميزة و شارة صدرية تتضمن صورة شمسية والاسم العائلي والشخصي ورقم بطاقة التعريف الوطنية، و كلمة " ناقل لحوم " ، و يجب عليه احترام المقتضيات القانونية الواردة في مدونة الشغل المشار إليها في هذا المجال. و يتعين عليه توجيئه لأئحة بأسماء المستخدمين العاملين بالمرفق المستغل من طرفه مع أرقام بطاقاتهم وكل المعلومات المتعلقة بهم وذلك داخل أجل عشرة أيام من استلامه الأمر بالخدمة، ويحق للجماعة الاعتراض على أي واحد منهم. كما يجب عليه إعلام الجماعة بكل تغيير يطرأ على هذه اللائحة.

المادة الرابعة و العشرون: الجزاءات

في حالة عدم التزام المستفيد بمقتضيات بنود دفتر التحملات، و عدم امتثاله لملاحظات لجنة المراقبة و التتبع وعلى أساس المحضر المحرر من طرفها بخصوص المخالفات المعينة أو التقاعس عن أداء الواجبات النصف السنوية أو الإخلال بمقتضيات القرار الجماعي المستمر يعاقب بغرامة قدرها ألف (1.000,00) درهم للمخالفة، و تضاعف الغرامة المترتبة عنها في حالة تكرارها.

المادة الخامسة و العشرون: نهاية الاستغلال: يلتزم المستفيد بوقف نشاطه واستغلاله للمرفق من طرف جميع الأعوان والمحصلين الذين يعملون تحت عهده و ذلك بمجرد انتهاء مدة الاستغلال.

الفصل السادس والعشرون : يمكن قبول تخلي المستغل عن المرفق شريطة تقديم طلب في الموضوع داخل أجل ثلاثة أشهر للسيد رئيس المجلس الجماعي ولا يجوز له المطالبة بأي تعويض مع التزامه بأداء ما بدمته للجماعة .
الفصل السابع والعشرون : يصبح كناش التحملات قابلا للتنفيذ بعد التأشير عليه من طرف عامل اقليم الفقيه بنصالح طبقا للمقتضيات القانونية الجاري بها العمل.

الفصل الثامن والعشرون: لا تصبح عملية الاستغلال قانونية الي بعد المصادقة على محضر طلب العروض من طرف السلطات المختصة.

الفصل التاسع والعشرون: في حالة حدوث نزاع بين الجماعة والمتعهد حول أحد بنود كناش التحملات وكل ما يتعلق باستغلال المرفق يعرض الأمر في المحاكم المختصة.

الفصل الثلاثون: في حالة وفاة المستفيد يحق لورثته الاستمرار باستغلال المرفق إذا ما أعربوا عن رغبتهم في ذلك عن طريق توجيئه طلب في الموضوع إلى السيد رئيس المجلس الجماعي داخل أجل لا يتعدى ثلاثة أشهر من وفاة المستفيد وإلا اعتبر العقد لاغيا "

إمضاء كاتب المجلس
رحال الباهي

رحال الباهي
كاتب المجلس

إمضاء رئيس المجلس
بوبكر أوشن
رئيس المجلس الجماعي
لسوق المسبب أولاد النعمة

النقطة الثالثة عشرة : الدراسة والتصويت على كناش التحملات المتعلقة بمنح امتياز استغلال المسبح الجماعي.
العرض: "بناء على القانون رقم 57.19 المتعلق بنظام الأملاك العقارية للجماعات الترابية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.21.74 بتاريخ 3 من ذي الحجة 1442 (14 يوليو 2021).

و تبعا للقرار المشترك لوزير الداخلية ووزير المالية رقم 3712.21 الصادر في 17 صفر 1444 (2022/09/14) بتحديد كفاءات إجراء المزايدة العمومية المتعلقة بالترخيص للملك العام للجماعات الترابية وكراء وإستغلال أملاكها الخاصة

مع العلم أنه تمت الموافقة على كناش التحملات المتعلقة بمنح عقد استغلال المسبح الجماعي بصيغته السابقة خلال دورة يونيو الاستثنائية المنعقدة بتاريخ 29 يونيو 2022
لهذا تم إدراج هذه النقطة بجدول أعمال هذه الدورة قصد الدراسة والتصويت على كناش التحملات المتعلقة بمنح عقد امتياز استغلال المسبح الجماعي.

وعليه عقدت لجنة المرافق العمومية والخدمات اجتماعها التي خصصت لدراسة هذه النقطة .
التقرير: " بناء على القانون التنظيمي للجماعات رقم 113.14 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015) ،عقدت اللجنة اجتماعها يوم 19 شتنبر 2023 على الساعة الثالثة صباحا بمقر جماعة سوق السبت لدراسة بعض النقط المدرجة بجدول أعمال الدورة العادية لشهر أكتوبر 2023.

تحت رئاسة السيد أحمد شغلي رئيس لجنة المرافق العمومية و الخدمات

وبحضور السادة أعضاء اللجنة :

* الحبيب بنعمر عضو باللجنة

* سميرة فاطن نائب رئيس اللجنة

* الهام النوري عضوة باللجنة.

* رازيق عزراوي عضو باللجنة.

- الدراسة والتصويت على كناش التحملات المتعلقة بمنح امتياز استغلال المسبح الجماعي.

في إطار تدعيم الموارد المالية للجماعة وللإستغلال الأمثل للمسبح الجماعي وبعد دراسة مستفيضة لكناش التحملات ارتأت اللجنة بموافقة أعضاء المجلس الجماعي بكناش التحملات ذي الصلة قصد إبداء آرائهم وتعديل ما يمكن تعديله مع اقتراح جعل مدة الإستغلال خمس سنوات حتى يتمكن نائل الصفقة من الإستثمار الجيد لإمكانياته.

ملاحظة:

• أنه تمت الموافقة على كناش التحملات المتعلقة بكراء مرافق السوق الاسبوعي والمجزرة الجماعية بصيغتها

السابقة خلال دورة المجلس العادية المنعقدة بتاريخ 06 ماي 2022

• تمت الموافقة على كناش التحملات المتعلقة بمنح عقد استغلال المسبح الجماعي بصيغته السابقة خلال دورة

يونيو الاستثنائية المنعقدة بتاريخ 29 يونيو 2022

• تمت الموافقة على كناش التحملات المتعلقة بمرفق نقل اللحوم بصيغته السابقة خلال دورة المجلس العادية

المنعقدة بتاريخ 03 فبراير 2022.

المناقشة : فتح السيد الرئيس باب المناقشة وأعطى الكلمة للسيد رحال الباهي : الذي اقترح على المجلس أي يسمح

لنائل الصفقة القيام بالحفلات و الأعراس حتى يمكننا رفع مداخيل المسبح

السيد خلود الدرقوي : أشار أنه لو سمحنا له بإقامة الأعراس والحفلات ستأينا شكايات يومية حول الضجيج الذي

يمكن ان يخلفه .

السيد نور الدين الخياري: ثمن المدة التي حددتها اللجنة في خمس سنوات و اقترح تخفيض ثمن الدخول للمسبح.

السيد رحال الباهي : أشار انه توجد بنايات كاتمة للصوت ستحول دون خروج الصوت.

السيد فؤاد مليح : أشار أن السماح له بإقامة الأفراح والأعراس سيحول دون استفادة أبناء الساكن من السبح تحت

ذريعة الحجز من طرف احد الأشخاص الراغبين في إقامة عرسهم .واقترح ان يكون مكانا مخصصا لمقهى ومطعم.

و بعد دراسة المجلس الجماعي للنقطة المتعلقة بالدراسة والتصويت على كناش الترحيلات المتعلقة بمنح امتياز استغلال المسبح الجماعي
و طبقا لمقتضيات النظام الداخلي للمجلس
و بعد اللجوء إلى التصويت العلني طبقا للمادة 06 من القانون التنظيمي للجماعات
كانت نتيجة التصويت كما يلي :
* الأعضاء الحاضرون أثناء التصويت: 20
الموافقون 20 وهم السيدات والسادة : بوبكر أوثن -ورسان الجيلالي-رازيق العزراوي- خليل الدرقوي-رحال
الباهي - ربيع مجيد- فاتحة الدومي- إلهام النوري - رحام سلمى- فؤاد مليح- سي محمد لغريبي- بنعمر الحبيب-
النحال السعيد-حنان الهاشيمي- فاطن سميرة- حوسنى الحضورى- ثورية الروزي- غزغوز سعيد-الخيارى نور الدين-
إلهام كريم.
المعارضون : لا أحد.
الممتنعون : لا أحد.
وافق المجلس الجماعي بإجماع الأعضاء الحاضرين على المقرر التالي :

المقرر المتخذ من طرف المجلس:

إن المجلس الجماعي لمدينة سوق السبت أولاد النمة المجتمع خلال دورته العادية لشهر أكتوبر 2023 في جلسته الأولى غير المفتوحة للعموم المنعقدة بتاريخ 04 أكتوبر 2023، و طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي للجماعات و خاصة المادة 43 منه و طبقا لمقتضيات النظام الداخلي للمجلس و بعد اللجوء إلى التصويت العلني طبقا للمادة 06 من القانون التنظيمي للجماعات

كانت نتيجة التصويت كما يلي:

الموافقون 25 وهم السيدات والسادة : بوبكر أوشن – لكريني عبد النبي-ورسان الجيلالي-رازيق العزراوي- خليل الدرقوي-رحال الباهي - ربيع مجيد-فاتحة الدومي- الهام النوري – رحام سلمى- فؤاد مليح- سي محمد لغريبي- محمد العقاي – بنعمر الحبيب-النحال السعيد-حنان الهاشيمي- فاطن سميرة- حوسنى الحضورى- الهام كريم- سعاد الشباكي- ليلي شوقي-ثورية الروزي- أحمد شغلي- غزغوز سعيد-الخيارى نور الدين.

المعارضون : لا أحد.

المتنعون : لا أحد.

وبذلك يكون المجلس الجماعي قد وافق بإجماع أصوات الأعضاء الحاضرين على كئاش التحملات المتعلقة بمنح امتياز استغلال المسبح الجماعي التالي:

- ❖ بناء على القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 بتاريخ 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015).
- ❖ بناء على القانون رقم 57.19 المتعلق بنظام الأملاك العقارية للجماعات الترابية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.21.74 بتاريخ 3 من ذي الحجة 1442 (14 يوليو 2021).
- ❖ بناء على القانون رقم 39.07 المحدد للمقتضيات الانتقالية المتعلقة الرسوم و الحقوق و الواجبات المستحقة لفائدة الجماعات المحلية، الصادر بتنفيذ الظهير الشريف 1.07.209 بتاريخ 16 من ذي الحجة 1428 (27 دجنبر 2007)، المنصوص عليها في المواد من 61 إلى 64 من الباب 10 القانون رقم 30.89 المحدد بموجبه نظام للضرائب المستحقة للجماعات المحلية و هيئاتها، الصادر بتنفيذه رقم 1.89.187 في 21 من ربيع الآخر 1410 (21 نوفمبر 189).
- ❖ بناء على الظهير الشريف 1.56.211 بشأن الضمانات المالية المطلوبة من المشاركين في السمسرات العمومية و الذين نزل عليهم المزداد.
- ❖ بناء على المرسوم رقم 2.78.157 الصادر بتاريخ 11 من رجب 1400 (26 ماي 1980) بتحديد الشروط التي تنفذ بها تلقائيا التدابير الرامية إلى استئجاب الأمن و ضمان سلامة المرور و الصحة و المحافظة على الصحة العمومية.
- ❖ بناء على المرسوم رقم 2.17.451 الصادر في ربيع الأول 1439 (23 نوفمبر 2017) بسن نظام المحاسبة العمومية للجماعات و مؤسسات التعاون بين الجماعات.
- ❖ بناء على القرار المشترك لوزير الداخلية ووزارة الاقتصاد و المالية رقم 3712.21 الصادر في 17 من صفر 1444 (14 سبتمبر 2022) بتحديد كفاءات إجراء المزايدة العمومية المتعلقة بالترخيص بالاحتلال المؤقت للملك العام للجماعات الترابية وبتفويت وكراء واستغلال أملاكها الخاصة.
- ❖ بناء على القرار المشترك لوزير الداخلية ووزارة الاقتصاد و المالية رقم 3711.21 الصادر في 17 من صفر 1444 (14 سبتمبر 2022) بتطبيق أحكام القانون رقم 57.19 المتعلق بنظام الأملاك العقارية للجماعات الترابية بشأن اللجنة المكلفة بإجراء الخبرة الإدارية.
- ❖ بناء على القرار الجبائي المستمر رقم 85 بتاريخ 21/03/2018 المحدد لنسب وأسعار الرسوم والحقوق والواجبات المستحقة لفائدة ميزانية جماعة سوق السبت أولاد النمة كما تم تغييره وتتميمه
- ❖ بناء على محضر اللجنة المكلفة لإجراء الخبرة الإدارية المؤرخ في 2023/09/27، والمصادق عليه من طرف المجلس خلال دورته العادية لشهر أكتوبر منعقدة في 2023/10/04
- ❖ بناء على مقرر المجلس الجماعي المنعقد في إطار دورته العادية لشهر أكتوبر المنعقدة بتاريخ 2023/10/04 من أجل المصادقة على دفتر التحملات الخاص باستغلال المسبح لجماعي لمدينة سوق السبت .

المادة الأولى: موضوع دفتر التحملات

يحدد دفتر التحملات هذا الشروط والالتزامات المتعلقة باستغلال المسبح الجماعي لمدينة سوق السبت عن طريق المزايدة العمومية.

المادة الثانية: العقار موضوع الاستغلال

يتم إجراء عملية منح استغلال المسبح لجماعي لمدينة سوق السبت وهو جزء من مطلب التحفيظ رقم 8673/B مساحته 9000 متر مربع الكائن بشوارع الحسن الثاني قرب المركب الرياضي عن طريق مزايدة عمومية.

طبقا لمقتضيات الفقرة 04 من المادة 38 من المرسوم رقم 431-22-2 الصادر في 15 من شعبان 1444 (8 مارس) المتعلق بالصفقات العمومية.

المادة الثالثة: المستفيد من الاستغلال

يقوم رئيس المجلس للجماعة الترابية سوق السبت أولاد النمة بإبرام عقد استغلال المرفق المحددة في المادة الثانية أعلاه بعد مزايدة عمومية.

المادة الرابعة: مدة الاستغلال

تحدد مدة استغلال المسبح لجماعي لمدينة سوق السبت في خمس سنوات تبتدئ من تاريخ استلام الفائز بالمزايدة أمر بالخدمة وهي غير قابلة للتجديد.

المادة الخامسة: مبلغ الاستغلال: يحدد ثمن الاستغلال طبقا للعرض المقدم من طرف المتنافس الفائز بالمزايدة العمومية، على أساس الثمن الافتتاحي المحدد من طرف اللجنة المكلفة بإجراء الخبرة الإدارية في 160.000.00 درهم.

المادة السادسة: كيفية الأداء

يؤدى مبلغ منح حق الاستغلال نقدا أو بواسطة شيك بنكي مصادق عليه بصفة منتظمة بالنسبة للسنة الأولى قبل بداية الاستغلال وعن السنة الموالية يؤدى الواجب السنوي للاستغلال بنفس الصيغة قبل انصرام السنة الأولى بشهر واحد تحت طائلة فسخ العقد وتدخل المصالح الجماعية لتسيير المسبح حتى إبرام صفقة جديدة لما تبقى من مدة الاستغلال وتبقى الضمانة النهائية المحددة في نصف مبلغ الاستغلال السنوي كسبا للجماعة دون ان يحق للمستغل المطالبة بأي تعويض

المادة السابعة: الضمان المالي

يتعين على المشارك في المزايدة العمومية ايداع ضمان مالي مؤقت باسم الجماعة الترابية سوق السبت أولاد النمة لدى المحاسب العمومي المكلف بالتحصيل يعادل 20.000.00 درهم. يرجع هذا الضمان فقط، بعد انتهاء هذه العملية، للذين لم يرس عليهم العرض، في حين يقوم الفائز بالمزايدة العمومية بوضع ضمان نهائي يقدر بنصف مبلغ سنة من الاستغلال مقابل استرجاع الضمان المؤقت. لا يرجع الضمان المؤقت المحدد أعلاه، لكل مشارك تخلى عن العرض بعد أن رسا عليه.

المادة الثامنة: شعار المستفيد من الاستغلال

يخبر رئيس مجلس الجماعة الترابية سوق السبت أولاد النمة المتنافس الذي تم قبول عرضه، بواسطة رسالة مضمونة مع إشعار بالتوصل أو فاكس مؤكد أو أية وسيلة اتصال أخرى تمكن من إعطاء تاريخ مؤكد، قصد استكمال باقي إجراءات الاستغلال داخل أجل أقصاه خمسة عشر (15) يوما من تاريخ الإشعار بالتوصل تحت طائلة فقدان حقه في الاستغلال في حالة تجاوزه لهذه المدة، مع تحويل مبلغ الضمانة المؤقتة المودعة لفائدة الجماعة الترابية سوق السبت أولاد النمة كما يخبر باقي المتنافسين الذين تم إقصانهم لعدم قبول ملفاتهم أو رفض عروضهم، ودعوتهم لسحب الضمانة المؤقتة المودعة، مقابل وصل.

المادة التاسعة: توقيع عقد الاستغلال

يحرر عقد الاستغلال بين المستفيد ورئيس مجلس الجماعة الترابية سوق السبت أولاد النمة ويشار فيه بالإضافة إلى الشروط المنصوص عليها في هذا الدفتر إلى ثمن الاستغلال، الواجبات المستخلصة وبعض المقترضات الخاصة، ويخضع هذا العقد لإجراءات المصادقة والتسجيل ويتحمل المستفيد مصاريف هذا التسجيل. يسلم رئيس مجلس الجماعة الترابية سوق السبت أولاد النمة للمستفيد نسخة من عقد الاستغلال ودفتر التحملات الموقع مرفق عند الاقتضاء بالتصميم. لا تصبح عملية الاستغلال نهائية إلا بعد توقيع العقد من قبل طرفيه، طبقا للإجراءات القانونية الجاري بها العمل.

المادة العاشرة: الاستغلال من الباطن وتفويته أو توليته أو التخلي عنه. لا يمكن للمستفيد في أي حال من الأحوال أن يتنازل للغير عن المسبح موضوع المزايدة، كما لا يجوز الكراء من الباطن لفائدة الأغيار أو التولية.

المادة الحادية عشر: إجراءات تغييرات بالمرفق موضوع الاستغلال

يمنع إجراء تغييرات أو إضافة بعض التجهيزات أو أنشطة ترفيهية بالمسبح الجماعي موضوع الاستغلال إلا بعد الموافقة الكتابية لرئيس مجلس الجماعة الترابية سوق السبت أولاد النمة وفقا للقوانين والأنظمة الجاري بها العمل، على أن الإصلاحات والتجهيزات المضافة إلى المرفق والمرخص بها تبقى بعد نهاية مدة الاستغلال في ملكية الجماعة دون أي تعويض للمستفيد كيف ما كانت طبيعتها. إلا أنه يمكن للمستفيد استغلال فضاء المسبح و السقيفة المتواجدة به كمقهى ومطعم، و يمنع منعاً كلياً القيام بالحفلات و الأعراس

بهذا المرفق

المادة الثانية عشر: معاينة المسبح

يتعين على المستفيد السماح لمصالح الجماعة الترابية للقيام بمعاينة المرفق موضوع الاستغلال كلما دعت الضرورة إلى ذلك. يجب على نائل الصفقة السماح للمصلحة الجماعية المختصة باستخلاص الرسم على المبيعات من المشروبات المعروضة لزبناء المسبح الجماعي (الرسم على محال بيع المشروبات). كما يتعين عليه أن يفسح المجال أمام جميع أجهزة المراقبة المؤهلة قانونيا لذلك للقيام بالمهام التفتيشية المنوطة بها وبتقديم جميع الوثائق والبيانات التي من شأنها تسهيل مأمورية هذه الأجهزة.

المادة الثالثة عشر: التزامات المستغل

يلتزم نائل الصفقة بتحمل مصاريف استهلاك الكهرباء الناجم عن استغلال المسبح الجماعي ومرافقه وعليه إعداد ضمانة عن هذا الاستهلاك لدى السيد القابض بمبلغ 40.000.00 درهم وذلك قبل الشروع في استغلال المرفق، ويخصص لهم لباسا خاصا يميزهم عن الغير مع تسوية وضعيتهم القانونية يبقى تموين بالمياه والزيادة في عمق النقب المائي على نفقة نائل الصفقة كما تبقى نظافة حوض المسبح و جميع المرافق و صيانة التجهيزات "كالمحركات ومحطات ضخ المياه و الدوشات و الصنابير و الأبواب و صباغة المرافق... الخ" التابعة له على نفقة

نائل الصفة. كما يلتزم بالحفاظ على المرفق موضوع الصفة وصيانته وحراسته ويتحمل المسؤولية الكاملة عن جميع الأضرار التي يمكن أن تلحق به وبغيره.

لا يحق لنائل هذا الامتياز إقامة الحفلات والأعراس داخل المرفق. كما يتحمل المستفيد، المسؤولية عن جميع الأضرار التي تقع للغير طيلة مدة الاستغلال بفعل نشاطه، فهو المسؤول عن الخسائر أو سرقة الأشياء أو الحوادث أو الأضرار المباشرة الناجمة عن استغلاله للمرفق أو تلك التي يكون فيها الأعوان العاملون معه سببا فيها

المادة الرابعة عشر: التأمين عن المسؤولية المدنية

يلتزم المستفيد بإبرام عقد تأمين عن المسؤولية المدنية، يغطي جميع الأضرار التي قد تترتب عن أنشطته طيلة مدة الاستغلال. تسلم نسخة من هذا العقد إلى الجماعة الترابية سوق السبت أولاد النمة.

المادة الخامسة عشر: فسخ عقد الاستغلال من قبل الجماعة

يمكن للجماعة الترابية سوق السبت أولاد النمة فسخ عقد الاستغلال دون أي تعويض للمستفيد في الحالات التالية :

- في حالة الاستمرار المتعمد في خرق مقتضيات هذا الدفتر و باقي شروط عقد الاستغلال.
- في حالة قيامه أو أحد مستخدمييه بخطأ فادح يلحق ضررا بالمرفق الذي يسيره.
- في حالة تولية أو مناوله حق الاستغلال للغير .
- في حالة الإخلال بمقتضيات القرار الجبائي.

يتم الفسخ بقرار من رئيس المجلس الجماعي، بعد إشعار كتابي للمستفيد بواسطة رسالة مضمونة مع إشعار بالتوصل لمحل المخبرة الذي أدلى به لمصالح الجماعة أو فاكس مؤكد أو أية وسيلة اتصال أخرى تمكن من إعطاء تاريخ مؤكد (مفوض قضائي، محامي ..) .

وتجب الإشارة إلى أن رفض التوصل بالرسالة المضمونة لرئيس الجماعة أو عن طريق المفوض القضائي يعد توصلا. ويلتزم المتعهد بإخلاء المرفق في حالة الفسخ ووقف تسييره عند توصله بالرسالة المضمونة فورا، و يؤدي لفائدة الجماعة تعويضا عن عدم الإخلاء يقدر ب 2000.00 درهم عن كل يوم تأخير.

و في حالة الفسخ يبقى مبلغ الضمان النهائي كسبا للجماعة دون أن يحق للمستفيد أن يطالب بأي تعويض، و تحل الجماعة محله في عملية الاستخلاص إلى حين إجراء مزايدة عمومية.

المادة السادسة عشر: إنهاء العقد بطلب من المستفيد

في حالة تقدم المستفيد بطلب إنهاء عقد الاستغلال قبل انتهاء مدته، لا يحق له أن يطالب باسترجاع الضمانات أو واجب الاستغلال. كما لا يمكن له أن يطالب بأي تخفيض للواجبات المستحقة عن الاستغلال أو الإعفاء منها كيفما كانت الأسباب أو الظروف الداعية إلى ذلك.

إلا أنه في حالة التوقف الاضطراري بسبب القوة القاهرة للنشاط الذي يمارس بالمرفق يمكن التخفيض من واجبات الاستغلال أو تمديد مدته بقرار من المجلس.

المادة السابعة عشر: استغلال المرفق من طرف الورثة

في حالة وفاة المستفيد يحق لورثته الاستمرار في استغلال المرافق للمدة المتبقية في عقد الاستغلال، إذا ما أعربوا عن رغبتهم في ذلك عن طريق توجيه طلب في الموضوع إلى رئيس مجلس الجماعة الترابية سوق السبت أولاد النمة. مرفق برسم الإرائة مع تعيينهم لمخاطب واحد عن طريق وكالة عدلية أو مصححة الإمضاء، وإلا اعتبر عقد الاستغلال لاغيا.

المادة الثامنة عشر: المحافظة على العقار وصيانته

يلتزم المستفيد بالقيام بأعمال الصيانة والمحافظة على نظافة المرفق التي يستغله، وذلك على نفقته وتحت مسؤوليته، وفي حالة ضبط هذه المخالفات تفرض على المتعهد العقوبات المنصوص عليها في القرارات الجماعية المنظمة للصحة والنظافة العامة، والقوانين المنظمة للبيئة.

المادة التاسعة عشر: مآل التحسينات المنجزة بالعقار موضوع الاستغلال

في حالة فسخ عقد الاستغلال قبل إنتهاء مدته، يلتزم المستفيد بإرجاع المرفق، مع تحسيناتها جزئيا أو كليا إلى الجماعة الترابية، مجانا، ودون المطالبة بأي تعويض عنها ولو تمت بموافقة من الجماعة الترابية سوق السبت أولاد النمة سوق السبت أولاد النمة.

المادة العشرون: تعيين محل المخبرة

يتعين على المستفيد من الاستغلال، تعيين محل المخبرة معه في الدائرة الترابية لجماعة سوق السبت أولاد النمة مع وجوب إخبار رئيس مجلس الجماعة الترابية سوق السبت أولاد النمة بكل تغيير قد يطرأ عليه بواسطة رسالة مضمونة مع إشعار بالتوصل أو فاكس مؤكد أو أية وسيلة اتصال أخرى تمكن من إعطاء تاريخ مؤكد. في حالة عدم الإخبار بتغيير محل المخبرة، يعتبر آخر محل مصرح به هو مكان التبليغ.

المادة الواحدة والعشرون: واجبات الاستخلاص

يجب على المستفيد احترام المقتضيات القانونية والتنظيمية الجاري بها العمل في ميدان تحصيل الرسوم والحقوق والواجبات المحددة بالقرار الجبائي المستمر على أنه إذا تمت مراجعته خلال العام الذي أجريت فيه طلبات العروض لا يحق له الزيادة في الأثمان إلا بعد مراجعة ثمن سومة الاستغلال بواسطة اللجنة المكلفة بالخبرة الإدارية وفقا للقرار الجبائي الجديد المغير للرسوم والحقوق والواجبات ويتوجب على المستفيد أداء الزيادة المرتقبة.

ويتكون مدخول إستغلال المسيح الجماعي كالتالي:

- واجبات الدخول: 30.00 درهم لليوم الواحد للرجال والنساء.
- واجبات الدخول : 20.00 درهم لليوم الواحد للأطفال.
- واجبات الإشتراك : 600.00 درهم للشهر الواحد للرجال و النساء.
- واجبات الإشتراك 500.00 درهم للشهر الواحد للأطفال.

المادة الثانية والعشرون: إشهار الأثمان

تضع الجماعة الترابية سوق السبت أولاد النمة بأبواب السوق لوحة إشهارية تحدد واجبات المعمول بها كما هي محددة بالقرار الجبائي.

ويجب على المستفيد المحافظة على اللوحات وخاصة وضوح بيانات الأثمان، وفي حالة تعرضها لأي تلف يجب عليه إصلاحها على نفقته فوراً، وإلا اعتبر مسؤولاً عن حذف البيانات المشار إليها.

المادة الثالثة والعشرون: تذاكر الاستخلاص: يجب على المستفيد إعداد وطبع تذاكر على نفقته الخاصة وباسمه قصد استعمالها وجوبا في تحصيل الحقوق والواجبات على أن تتضمن أساسا المعلومات التالية :

- الجماعة الترابية سوق السبت أولاد النمة
- صفة المستقل.
- التسعيرة المحددة بالقرار الجبائي
- الرقم التسلسلي وتاريخ التذكرة.

المادة الرابعة والعشرون: مراقبة المصالح المختصة

تقوم لجنة من الشرطة الإدارية بتتبع تدبير المرفق من أجل الحرص على احترام مقتضيات دفتر التحملات مع إنجاز تقارير في الموضوع، ويمكن لهذه اللجنة القيام بزيارات ومعاينات ميدانية بدون سابق إشعار وذلك من أجل مراقبة تدبير المرفق ورصد المخالفات في هذا الشأن. ويتعين عليه تقديم كل البيانات والوثائق المطلوبة من طرف هذه المصالح

يتوجب على المستفيد العمل على تطبيق ملاحظات المصالح في أجل لا يتعدى يومين ابتداء من تاريخ توصله بالإشعار.

المادة الخامسة والعشرون: الجزاءات: في حالة عدم التزام المستفيد بمقتضيات بنود دفتر التحملات، و عدم امتثاله لملاحظات لجنة المراقبة و التتبع وعلى أساس المحضر المحرر من طرفها بخصوص المخالفات المعينة، يعاقب بغرامة قدرها ألف (2.000,00) درهم عن خرقه لأحد بنود دفتر التحملات و شروط العقد و تضاعف الغرامة المترتبة عن المخالفة في حالة تكرارها.

المادة السادسة والعشرون: نهاية الاستغلال

يلتزم المستفيد بإفراغ المرفق الذي يستغله من جميع المحصلين الذين يعملون تحت عهده وذلك بمجرد انتهاء مدة الاستغلال.

المادة السابعة والعشرون: اختصاص البث في المنازعات: في حالة حدوث نزاع بين الطرفين، بشأن مقتضيات دفتر التحملات، يعرض الأمر على تحكيم السلطة الإدارية المحلية المختصة، و إذا تعذر الوصول إلى حل بالتراضي، يتم اللجوء إلى المحكمة المختصة التي يقع المرفق موضوع الاستغلال في دائرة نفوذها الترابي.

إمضاء كاتب المجلس
رحال الباهي

إمضاء رئيس المجلس
يويكر أو شن

رحال الباهي
كاتب المجلس

يويكر أو شن
رئيس المجلس الجماعي
لسوق السبت أولاد النمة

و بالانتهاء من مناقشة النقط المدرجة في جدول أعمال الجلسة الأولى أعلن السيد رئيس المجلس الجماعي عن انتهاء
أشغال الجلسة الأولى على أن تستأنف أشغال الدورة العادية أكتوبر 2023 في جلسة ثانية يوم الأربعاء 18 أكتوبر
2023 على الساعة الرابعة زوالا بمقر جماعة سوق السبت اولاد النمّة .
و رفعت أشغال الجلسة الأولى و الساعة تشير إلى السادسة و عشرون دقيقة مساء على أن تستأنف أشغال
الدورة العادية لشهر أكتوبر 2023 في جلسة ثانية يوم الأربعاء 18 أكتوبر 2023 على الساعة الرابعة زوالا بمقر
جماعة سوق السبت اولاد النمّة .

إمضاء كاتب المجلس
رجال الباهي


رجال الباهي
كاتب المجلس

إمضاء رئيس المجلس
بوبكر أوشن



بوبكر أوشن
رئيس المجلس الجماعي
لسوق السبت اولاد النمّة

محضر

اجتماع المجلس الجماعي لمدينة سوق السبت أولاد النمة المنعقد
في دورته العادية لشهر أكتوبر 2023
الجلسة غير المفتوحة للعموم الثانية ليوم الأربعاء 18 أكتوبر 2023



عقد المجلس الجماعي لمدينة سوق السبت أولاد النمة دورته العادية لشهر أكتوبر 2023 الأربعاء 18 أكتوبر 2023 ابتداء من الساعة الرابعة والنصف زوالا لجلسته الثانية غير المفتوحة للعموم بقاعة الاجتماعات الكائنة بجماعة سوق السبت أولاد النمة.

وقد افتتحت هذه الجلسة تحت رئاسة السيد بوبكر أوشن رئيس المجلس الجماعي والتي حضرها بجانب السادة الأعضاء المستشارين السيدين:

- عبد الكريم سموح : باشا مدينة سوق السبت أولاد النمة
- منير بنائم : قائد الملحقة الإدارية الثانية
- كما حضر من أطر و موظفي الجماعة و الباشوية السادة و السيدة:
- عمر المشاوري : مدير المصالح الجماعية
- عبد المولى خديم : رئيس قسم الشؤون الإدارية و المالية.
- محمد الفقيد : رئيس مصلحة الموارد المالية والشؤون الاقتصادية و الميزانية والصفقات.
- الحسن صيفاوي : رئيس مصلحة الموارد البشرية والمحاسبة
- عبد الرزاق الحسيب : قسم الجماعات الترابية.
- نادية نعيزي : عن مكتب شؤون المجلس.
- سعيد مليح : عن مكتب شؤون المجلس.
- مورايد صديق : عن مكتب شؤون المجلس.

العدد القانوني الذي يتكون منه المجلس : 31

عدد الأعضاء المزاولين مهامهم : 31

عدد الأعضاء الحاضرين : 29

وهم السادة و السيدات:

- | | |
|-------------------|----------------------|
| بوبكر أوشن | رئيس المجلس الجماعي |
| الحبيب بنعمر | النائب الأول للرئيس |
| عبد النبي الكريني | النائب الثاني للرئيس |
| رازيق العزراوي | النائب الثالث للرئيس |
| سي محمد لغريبي | النائب الرابع للرئيس |
| نور الدين العقاوي | النائب الخامس للرئيس |
| الجيلالي ورسان | النائب السادس للرئيس |
| رجال الباهي | كاتب المجلس |
| الهام النوري | نائبة كاتب المجلس |
| سلمى رحام | مستشارة جماعية |
| محمد العقاوي | مستشار جماعي |
| ثورية الروزي | مستشارة جماعية |
| نور الدين الخياري | مستشار جماعي |
| المصطفى يونس | مستشار جماعي |
| حسناء الحسنوي | مستشارة جماعية |

مستشارة جماعية	حوسنى الحضورى
مستشارة جماعية	سميرة فاطن
مستشار جماعي	بلكاسم لوستيتي
مستشارة جماعية	ليلى شوقي
مستشار جماعي	الغادي محمد
مستشارة جماعية	سعاد الشباكي
مستشار جماعي	فؤاد مليح
مستشارة جماعية	الهام كريم
مستشار جماعي	السعيد النحال
مستشارة جماعية	حنان الهاشمي
مستشار جماعي	خليد الدرقوي
مستشار جماعي	أحمد شغلي
مستشار جماعي	ربيع مجيد
مستشار جماعي	السعيد غزغوز
- عدد الأعضاء المتغيبين بعذر: 02 وهم :	
مستشارة جماعية	جوهرة بوسجادة
مستشارة جماعية	فاتحة الدومي
- عدد الأعضاء المتغيبين بدون عذر: لا أحد.	
- عدد الأعضاء الشاغرة مناصبهم : لا أحد.	

- وكان جدول أعمال هذه الجلسة السرية الثانية يتضمن النقطة الفريدة التالية:
- الدراسة والتصويت على مشروع الميزانية برسم سنة 2024.
 - برمجة الفائض التقديري برسم سنة 2024.

افتتح السيد رئيس المجلس الجلسة الثانية بعد تأكده من توفر النصاب القانوني ،طبقا لمقتضيات المادة 42 من القانون التنظيمي للجماعات ،على الساعة الرابعة و النصف زوالا حيث تقدم بكلمة رحب بها بجميع الحاضرين ، جاء فيها :

- السيد الباشا
- السادة رؤساء المصالح
- السيدات والسادة المستشارون
- أيها الحضور الكريم

بسم الله الرحمن الرحيم:

أود أن اشكر السيد الباشا و السادة أعضاء المجلس و السادة رؤساء الأقسام والمصالح والموظفين و جميع الحضور الكريم على حضورهم لإستئناف أشغال إجتماع المجلس الجماعي لمدينة سوق السبت برسم دورته العادية لشهر أكتوبر 2023 في جلسته الثانية.

و يسعدني ، وبلادنا العزيزة تعيش غمرة الاستعداد للاحتفال بعيد المسيرة الخضراء المظفرة و عيد الاستقلال المجيد ، أن أتقدم بكل احترام وإجلال ، أصالة عن نفسي ونيابة عن أعضاء المجلس وكافة سكان الجماعة إلى حضرة صاحب الجلالة الملك محمد السادس حفظه الله بأزكى عبارات التهاني والتبريك وأسمى آيات الولاء، ضارعين إلى العلي القدير أن يعيد أمثال هذه الأعياد المجيدة على سيدنا أمير المؤمنين وهو يَرْفُلُ في حُلُلِ الصحة والعافية و يُنْعِم عليه بمزيد من النصر والتأييد ،معبرين عن تعلقنا المتين بأهداب العرش العلوي المجيد ،راجين من الله سبحانه وتعالى أن يقر عين صاحب الجلالة بصاحب السمو الملكي ولي العهد الأمير مولاي الحسن والأمير مولاي رشيد وكافة الأسرة الملكية الشريفة انه سميع مجيب."

أيتها السيدات أيها السادة:

اسمحوا أن اذكر السادة الأعضاء بالنقط المزمع دراستها خلال هذه الجلسة الثانية كما يلي :

- الدراسة والتصويت على مشروع الميزانية برسم سنة 2024.

- برمجة الفائض التقديري برسم سنة 2024.

و عليه أعلن عن إفتتاح الجلسة الثانية من دورة أكتوبر 2023 وبناء على الطلب الموقع من طرف أعضاء المجلس الجماعي سيتم عقد هذه الجلسة غير مفتوحة للعموم لأنه سبق التصويت عليها خلال الجلسة الأولى. راجيا أن تجرى أشغال هذه الجلسة في أجواء ودية يطبعها النقاش الهادئ لما يخدم الصالح العام .

والسلام عليكم ورحمة الله."

ثم مر الحضور الى تلاوة الفاتحة على روح كل من أخت المستشار السيد بلكاسم لوستيتي وعلى ابن عم المستشار السعيد النحال.

نقطة نظام:

السيدة ثورية الروزي: أشارت أنها لم تتوصل بوثائق مشروع الميزانية إلا يوم قبل انعقاد الدورة تساءلت كيف لنا أن نصوت عليها ونحن لم نقرأها ولم نتمكن فيها .

السيد سعيد غوزغوز: أشار أن المجلس ككل دائما مخالف للقانون وإن مشروع الميزانية كان يجب أن يهيأ منذ مدة حتى يتسنى لنا دراستها وتمحيصها لا أن نأتي إلى هنا ونصوت عليها كما هي. وأشار أن العمل الجماعي عمل تطوعي وأنه لدين غير على هذه البلاد وهذا هو دافعنا للترشح لعضوية المجلس. وأشار انه لم يتوصل بمشروع الميزانية في وقته الذي ينص عليه القانون.

السيد رئيس المجلس : إعتذر عن عدم توصل السادة الأعضاء بمشروع الميزانية في وقته إلا انه تبقى ظروف خارجة عن إرادتنا جميعا ،وتقدم بالشكر الجزيل للسيد القابض الذي يقوم بمجهود جبار وكان الله في عون.

النقطة الأولى: الدراسة والتصويت على مشروع الميزانية برسم سنة 2024.

العرض: طبقا للمادة 185 القانون التنظيمي للجماعات رقم 113.14 ، تم عرض مشروع ميزانية 2024 مرفقا بالوثائق الضرورية المنصوص عليها في المرسوم رقم 2.16.316 الصادر في 29 يونيو 2016 على لجنة الميزانية والشؤون المالية و البرمجة قصد دراسته.

و يجب التذكير أنه تم وضع الميزانية بشكل متوازن على أساس تقديرات المداخل و النفقات و تسجيل كل النفقات الإجبارية في إطار إحترام مقتضيات القانون التنظيمي للجماعات و القوانين و الأنظمة الجاري بها العمل و كذا تحيين البرمجة الثلاثية للجماعة برسم السنوات المالية للثلاث سنوات المقبلة 2024-2025-2026

و طبقا للمادة 186 من القانون التنظيمي السالف الذكر فإن عملية التصويت تتم على المداخل قبل التصويت على النفقات ، و يجري في شأن تقديرات المداخل تصويت إجمالي كما يجري في شأن نفقات الميزانية تصويت كل باب على حدة. و عليه عقدت لجنة الميزانية و الشؤون المالية و البرمجة اجتماعاتها وأعدت تقريرا في الموضوع. بعد ذلك أعطى السيد رئيس المجلس الكلمة للسيد خلود الدرقوي رئيس لجنة الميزانية و المالية و البرمجة الذي قدم تقريرا حول إعداد مشروع الميزانية لسنة 2024.

التقرير: "بناء على القانون التنظيمي للجماعات رقم 113.14 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 صادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) ،

و بناء على إرسالية السيد رئيس المجلس الجماعي ، عقدت لجنة الميزانية و الشؤون المالية و البرمجة اجتماعها الاول يوم 03 أكتوبر 2023 ، ونظرا لتأخر حصر الميزانية واجتماعها الثاني يوم 10 أكتوبر 2023 على الساعة الحادية عشرة صباحا بمقر جماعة سوق السبت و الثالث تم عقده يوم 2023/10/12 على الساعة العاشرة صباحا والرابع تم عقده يوم 2023/10/13 بشأن إعداد تقريرا حول النقاط المدرجة بجدول أعمال الدورة العادية لشهر أكتوبر 2023 - الجلسة الثانية، تحت رئاسة السيد خلود الدرقوي رئيس لجنة الميزانية و الشؤون المالية و البرمجة و بحضور السادة أعضاء اللجنة :

- سي محمد لغريبي عضو باللجنة

- عبد النبي الكريني عضو باللجنة

كما حضر بضفة استشارية السيد :

عمر المشاوري مدير المصالح الجماعية

سعيد الشفيعي رئيس قسم التعمير والبيئة و الأشغال والممتلكات و الدراسات.

عبد المولى خديم رئيس قسم الشؤون المالية و الإدارية

محمد الفقيد رئيس مصلحة الموارد المالية و الشؤون الاقتصادية و الميزانية و الصفقات .

سعيد الباز عن مصلحة الموارد المالية .

و ذلك لمناقشة النقطتين التاليتين :

- الدراسة والتصويت على مشروع الميزانية برسم سنة 2024.

- برمجة الفائض التقديري برسم سنة 2024.

في البداية لابد أن أذكر السادة الأعضاء بالقانون التنظيمي للجماعات رقم 113.14 الصادر بالجريدة الرسمية تحت عدد 6380 بتاريخ 23 يوليوز 2015 وخصوصا المواد 152 - 153 و 154 باعتبارهم المرجعية الأساسية لإعداد مشروع ميزانية جماعة سوق السبت اولاد النمة برسم السنة المالية 2024 فبالنسبة للمادة 152 التي بمقتضاها يتم تعريف الميزانية : هي وثيقة التي يقدر ويؤذن بموجبها بالنسبة لكل سنة مالية مجموع موارد وتكاليف الجماعة. أما بخصوص المادة 153 مفادها : تبتدئ السنة المالية في فاتح يناير من السنة نفسها .

فيما يتعلق بالمادة 154 تنص على أن الميزانية تشمل على جزئين:

- الجزء الاول تدرج فيه عمليات التسيير سواء فيما يخص المداخل أو النفقات
- الجزء الثاني يتعلق بعمليات التجهيز ويشمل الموارد المرصودة للتجهيز والاستعمال الذي خصصت لأجله ويجب أن تكون الميزانية متوازنة في جزئها إذا ظهر فائض تقديري في الجزء الاول وجب رصده بالجزء الثاني من الميزانية.

و قد تم رصد في هذا المشروع النفقات الإجبارية (رواتب الموظفين - استهلاك الكهرباء - الماء الصالح للشرب - فوائد القروض - التدبير المفوض). ثم النفقات المتعلقة بالتسيير العادي لهذه الجماعة ، وهكذا تمت المحافظة إلى حد ما على التوازن المالي لهذه الميزانية ، كما اذكر السادة الأعضاء أيضا أن حصة الجماعة من الضريبة على القيمة المضافة المتعلقة بمشروع ميزانية 2024 لم تتوصل بها الجماعة لحد الساعة بل تم الاحتفاظ بحصة الجماعة من الضريبة على القيمة المضافة خلال السنوات الماضية و المقدرة ب 27.739.000.00 درهم

على مستوى مداخليل الجزء الاول :
بلغت المداخليل المحققة إلى غاية 2023/09/15 ما مجموعه 40 599 150,97 درهم كما بلغ الباقي استخلاصه إلى حدود 2022/12/31 ما مجموعه 43.541.554.13 درهم .
1- مقترحات مداخليل الجزء الأول بمشروع ميزانية 2024 :
مجموع مقترحات مداخليل الجزء الأول : 50.250.000.00 درهم موزعة على الشكل التالي :

-الباب 10 : 28.181.960.00 درهم

- الباب 20 : 402.000.00 درهم

- الباب 30 : 10.481.685.00 درهم

- الباب 40 : 10.054.055.00 درهم

- الباب 50 : 1.130.300.00 درهم

- مقترحات مداخليل الجزء الثاني بمشروع ميزانية 2024
مجموع تقديرات المداخليل بالجزء الثاني : 6.201.431.00 درهم والموزعة بأبواب الميزانية على الشكل التالي :

-الباب 20 : 200.00 درهم

- الباب 30 : 200.00 درهم

- الباب 50 : 6.201.031.00 درهم

أما على مستوى مصاريف الجزء الاول (باب التسيير)
2- مقترحات مصاريف الجزء الأول من الميزانية والتي تم اقتراحها والموزعة بأبواب الميزانية على الشكل التالي :

- الباب 10 : 24.600.197.00 درهم

- الباب 20 : 1.880.000.00 درهم

- الباب 30 : 4.287.000.00 درهم

- الباب 50 : 13.281.772.00 درهم

مجموع المصاريف المقترحة الجزء الأول : 44.048.969.00 درهم.

فيما يتعلق بتقديرات نفقات الحسابات الخصوصية :

حساب النفقات من المبالغ المرصودة(ضريبة النج)	180.000.00 درهم
حساب النفقات من المبالغ المرصودة (مستحقات استهلاك الكهرباء)	3.600.000.00 درهم
حساب النفقات من المبالغ المرصودة(مستحقات استهلاك الماء)	160.000.00 درهم
المجموع	3.940.000.00 درهم

وبناء على المرسوم 2.16.307 الصادر بتاريخ 29 يونيو 2016 وبناء على المادة الأولى يتعين على المجلس الموقر التصويت على بيان البرمجة الممتدة على ثلاث سنوات الخاصة بجماعة سوق السبت أولاد النمة الموجهة إلى السادة الأعضاء. "

السيد خلود الدرقوي(رئيس لجنة الميزانية و الشؤون المالية و البرمجة): قدم للسادة الأعضاء مقترحات مداخليل الجزء الأول و مداخليل الجزء الثاني من ميزانية سنة 2024 كما يلي:

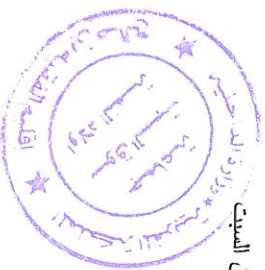
مقترحات المداخل بالجزء الأول من السنة المالية 2024

مقترحات 2024	المدخل المحققة الى غاية 2023/09/15	المدخل المحققة 2022	المدخل المحققة 2021	طبيعة المداخل	الباب	الفصل	القسم	الفترة
161 000,00	86 000,00	141 000,00	156 000,00	رسم تصديق الإمضاء والتأشيد بالنطاق	10	10	10	11
180 000,00	106 758,00	162 630,00	161 650,00	رسوم الحالة المدنية	10	10	10	31
200,00				تسجيل بيع البهائم	10	20	30	32
1 360,00	1 920,00	1 780,00	1 760,00	صورائر ابحاث المنافع والمضار	10	20	30	33
1 000,00	0,00	0,00	0,00	منتوج بيع اثاث وادوات ومواد استغني عنها	10	30	20	21
200,00	0,00	0,00	0,00	بيع التصاديم والمطبوعات وملفات المزايدة	10	30	20	23
20 000,00	51 072,00		0,00	م بيع الحيوانات والأشياء المحجوزة	10	30	20	24
200,00		0,00	0,00	المتحصل من الدعائر الجارية والتراخي فيما يتعلق بالضرائب	10	40	10	11
79 000,00	53 601,00	62 603,00	65 457,00	رسم المحجر	10	40	30	32
27 739 000,00	20 804 247,00	29 639 911,00	20 964 000,00	حصة من منتوج الضريبة على القيمة المضافة	10	50	50	10
0,00		6 870 000,00	0,00	حصة تكميلية من منتوج الضريبة على القيمة المضافة لسد عجز الميزانية	10	50	50	11
28 181 960,00	21 103 598,00	36 877 924,00	21 348 867,00	مجموع الباب 10				
1 000,00	50 850,00		0,00	استرجاع صوائر النقل بواسطة سيارة الاسعاف	20	10	30	31
300 000,00	242 896,00	609 970,25	107 915,00	الاتصال بشبكة الماء الحار	20	10	30	33
900,00	522,00	645,00	2 013,72	الرسم المفروض على الإقامة في المؤسسات السياحية	20	30	10	11
100,00		0,00	0,00	الضريبة المفروضة عن الملاهي	20	30	10	12
100 000,00		250 000,00	0,00	مدخول استغلال المسابح	20	30	20	22
402 000,00	294 268,00	860 615,25	109 928,72	مجموع الباب 20				
1 800,00	535,10	2 120,31	938,61	ضريبة المائي	30	10	10	11
30 700,00	38 495,20	39 384,20	19 585,80	ضريبة السيالة المفروضة على الأملاك الخاضعة لضريبة المائي	30	10	10	12
3 800 600,00	3 380 903,56	4 791 778,60	4 177 877,42	الضريبة على الأراضي الغير المبنية	30	10	10	14
795 000,00	784 200,00	1 002 120,00	876 812,00	الضريبة على عمليات البناء	30	10	10	15
495 300,00	685 887,36	737 474,79	558 214,47	الضريبة على عمليات تجزئة الأراضي	30	10	10	16
61 400,00	60 955,93	59 639,39	67 674,29	رسم السكن	30	10	10	18
4 982 785,00	4 065 827,21	3 883 086,33	5 086 367,37	رسم الخدمات الجماعية	30	10	10	19
0,00				الرسم المفروض على البروزات الى الأملاك الجماعية العامة	30	10	10	21
240 600,00	246 832,50	329 059,49	328 431,50	الرسم المفروض على شغل الأملاك الجماعية مؤقتا لأغراض تربيط بالبناء	30	10	10	22
9 000,00	5 000,00	9 873,00	9 000,00	بنائات للسكنى	30	10	10	23
64 000,00	28 657,50	67 282,50	53 895,00	الرسم المرتب على آلاف الطرق	30	20	10	11
500,00			0,00	حق الامتياز في نقل الاموات	30	20	20	21
10 481 685,00	9 297 294,36	10 921 818,61	11 178 796,46	مجموع الباب 30				

230 630,00	153 505,41	328 357,77	174 973,74	صفحة : 2/2	الغريبة على محلات بيع المشروبات	40	10	10	10	11
100,00		0,00	0,00		الرسم المترتب على السماح بإغلاق بعض المحلات العامة بعد الميلاد المحدد أو بفتحها قبله	40	10	10	10	12
18 000,00	6 453,00	17 127,50	27 509,10		حصنة من منتوج ضريبة التجارة	40	10	10	10	16
273 000,00	250 104,00	357 022,37	253 008,00		ضريبة الذبح	40	10	10	10	18
35 000,00	32 668,72	46 634,44	33 048,00		فحص اللحوم	40	10	10	10	19
3 660 000,00	2 388 006,93	2 692 246,36	3 699 074,61		الرسم المهني	40	10	10	10	25
200,00		0,00	0,00		واجبات أسواق الهياكل	40	10	10	20	22
200,00		0,00	0,00		واجبات الدخول إلى الأسواق الأسبوعية	40	10	10	20	23
349 935,00	213 552,00	434 530,00	225 705,00		منتوج كراء محلات تجارية أو مخصصة لمزاولة نشاط معني	40	10	10	20	26
4 913 000,00	3 360 260,66	6 228 700,00	5 787 100,03		منتوج إيجار الأسواق الأسبوعية	40	10	10	20	27
200,00		0,00	0,00		منتوج كراء عقارات أخرى	40	10	10	20	31
236 000,00	110 664,04	286 753,75	163 827,10		الرسم المفروض على شغل الاملاك الجماعية العامة مؤقتا لأغراض تجارية أو صناعية أو مهنية	40	10	10	20	37
137 700,00	366 568,73	189 882,00	197 120,00		الرسم المفروض على شغل الاملاك الجماعية العامة مؤقتا بمنقولات أو عقارات ترتبط بممارسة اعمال تجارية أو صناعية أو مهنية	40	10	10	20	38
50 000,00	57 223,60	81 686,43	57 888,00		ضريبة مفصل الامعاء	40	10	10	30	35
200,00		0,00	0,00		رسوم لحوم الاسواق	40	10	10	30	45
830,00	808,60	4 130,50	281,25		الرسم المفروض على استغلال رخص سيارات الاجرة وحافلات النقل العام للمسافرين	40	20	10	10	11
66 520,00	34 503,00	61 081,14	41 503,20		الرسم على النقل العمومي للمسافرين	40	20	10	10	16
40 000,00	40 624,50	45 753,10	29 230,78		منتوج محطات سيارات نقل المسافرين	40	20	20	30	31
200,00	21 000,00	0,00	0,00		منتوجات محطات الدراجات ولسيارات	40	20	20	30	32
40 100,00	19 534,04	33 667,32	21 622,54		واجبات وقوف سيارات الاجرة والحافلات	40	20	20	30	33
2 240,00		0,00	1 265,00		نقل اللحوم	40	20	20	30	34
10 054 055,00	7 055 477,23	10 807 572,68	10 713 156,35		مجموع الباب 40					
371 000,00	429 477,73	336 537,29	351 843,63		فوائد الأموال المودعة بالخزينة	50	10	10	10	
759 300,00	606 788,48	1 079 585,85	403 734,75		مداخيل طارئة غير منتظرة	50	40	40	40	
1 130 300,00	1 036 266,21	1 416 123,14	755 578,38		مجموع الباب 50					
0,00	1 812 247,17	1 756 604,67	547 659,60		مدفوع الجزء الثاني من الميزانية	60	10	10	10	
0,00	1 812 247,17	1 756 604,67	547 659,60		مجموع الباب 60					
50 250 000,00	40 599 150,97	62 640 658,35	44 653 986,51		المجموع					

الامضاء

رئيس المجلس الجامعي لسوق السبت



مقترحات مداخيل الجزء الثاني (التجهيز) برسم السنة المالية 2024

تقديرات الميزانية 2024	المداخيل المحققة الى غاية 2023/09/15	المداخيل المحققة الى غاية 2022/12/31	المداخيل المحققة الى غاية 2021/12/31	طبيعة المداخيل	الفصل	الباب	القسم	الفترة
200,00			646 974,94	المساهمة في بناء الورد الحار	20	10	10	31
200,00	0,00	0,00	646 974,94	مجموع الباب 20				
200,00				المساهمة في بناء الطرق	30	10	10	32
200,00	0,00	0,00	0,00	مجموع الباب 30				
6 070 631,00		15 606 321,84	10 121 943,69	فائض مداخيل الجزء الأول	50	10	10	11
	43 815 892,07	31 455 404,31	28 325 924,92	فائض السنوات المنصرمة	50	10	10	12
	2 041 835,60			فوائض حسابات المبالغ المرصودة لامور خصوصية	50	10	30	31
	3 100 000,00	5 591 199,00	1 154 990,00	منحats خصوصية من القرية على القيمة المحفاة	50	20	10	0
6 070 631,00	48 957 727,67	52 652 925,15	39 602 858,61	مجموع الباب 50				
6 071 031,00	48 957 727,67	52 652 925,15	40 249 833,55	المجموع				

امضاء

رئيس المجلس الجماعي لسوق السبت



المناقشة : فتح السيد رئيس المجلس باب المناقشة و أعطى الكلمة للسيد خليل الدرقوي الذي أشار أن مداخل هذه السنة هي السقف المقدر .وأشار إلى أن مرسوم التسوية المتعلق بالبنائيات دخل حيز التنفيذ منذ شهر يونيو الماضي لكن لازالت توجد عراقيل ويجب البحث عن حلول لان مداخل تسوية البنائيات ستعمل على توسيع مداخل الميزانية خصوصا ونحن مقبلين على مشاريع تنمية كالتطهير السائل وكهربية الأحياء والطرق وغيرها من المشاريع التي يترافع عليه المجلس في شخص رئيسه.ولهذا اطلب من السيد الباشا التدخل لدى الوكالة الحضرية والمحافظة العقارية لإيجاد حل وتيسير وتسوية البنائيات بالأخص في أحياء الياسمين و فهناك مشاكل كالملكية علينا أن نبحث عن حلول آنية إلى حين تسوية وضعية الأرض.

السيد رئيس المجلس : شكر السيد خليل الدرقوي على إثارة هذا الموضوع و أشار أنه سبق للرئيس بتنسيق مع السيد الباشا الحديث عن هذا الموضوع ونجتمع بالسيد العامل لتقديم بعض الحلول التي سنوافيه بها والتي سيتم عرضها على الجهات المختصة.

السيد أحمد شغلي : شكر السيد رئيس المجلس على الاستباقية التي ينهجها للعمل على حل المشاكل التي تعاني منها المدينة خصوصا في مجال التعمير.

السيد سعيد النحال : أشار إلى الباقي استخلاصه وطالب بالعمل على إيجاد حل فعال لاستخلاصه .وتطرق إلى المحلات التابعة للجماعة والكائنة بالسوق الأسبوعي مطالبا بضرورة الرفع من السومة الكرائية الخاصة بها و بضرورة استخلاصها.كما شار إلى ضعف المداخل المحققة هذه السنة. وإلى ضعف الفائض.

السيد رئيس المجلس : كن ذكيا – موجه كلامه للسيد النحال – السنة الماضية كانت مليار سنتيم بالفائض و أكثر وهذه السنة لم نتوصل ب TVA لحدود الساعة.

السيد عبد النبي لكريني : أشار الى ضرورة الخروج من مناقشة هذه العموميات ومحاولة تقديم حلول واقتراحات ومناقشة فصول الميزانية وأن نمر للتصويت.

السيد احمد الشغلي : أشار الى المشكلة الدائمة للباقي استخلاصه الذي يتقل كاهل الجماعة .

السيد رئيس المجلس : أكد على أهمية تدخل السيد الدرقوي حول تسوية وضعية البنائيات: وسيتم عقد اجتماع أولي مع السيد الباشا وبعدها اجتماع ثاني بالعمالة.كما نوه بمجهودات السيد الباشا والسيد العامل في حل الموضوع.

السيد سعيد النحال : أشار إلى عدم نمو مداخل الجماعة والميزانية رغم تطور النمو بالمدينة و أشار أن الحل يمكن ان يكون في البحث عن حلول للباقي استخلاصه و الرفع من السومة الكرائية لمرافق الجماعة.

السيد رئيس المجلس : أشار ان المشاريع تتحقق بالفائض و أيضا نتخذ هذه الإجراءات تحسبا لأي طارئ مثل استمرار الجفاف....

السيد السعيد غزغوز : حل موضوع المداخل اتفق مع السيد الدرقوي بخصوص تسهيل عملية تسوية البنائيات ولكن منهجيا يجب الاجتهاد والعمل مع اطر الجماعة من مهندسين ورؤساء أقسام ولا نتكل على السيد العامل دائما.يجب محاولة العمل و الابتكار وخلق الفرص .

ولما لا تكون سوق السبت نموذجا بدل استنساخ نماذج جماعات أخرى. بالنسبة للمداخل كنت انتظر الزيادة فيها بالنسبة للباقي استخلاصه يجب البحث عن حلول لمحاولة النقضان منه.

السيد رئيس المجلس الجماعي : هناك عمل جماعي ومشارك بين الجماعة والسيد الباشا والسيد العامل والمصالح الخارجية و السيد القابض، من أجل إيجاد حل للباقي استخلاصه.

السيد نور الدين الخياري : تطرق في تدخله الى مشروع استبدال المصابيح الكهربائية (الليلية) مشيرا أن تأخر انجاز المشروع يؤدي إلى ارتفاع التكاليف المطلوبة.

السيد رئيس المجلس : حول هذا المشروع هناك برنامج يجب تطبيقه وحليا عممت "مصابيح الليد" على اغلب الشوارع وللملاحظة الاستهلاك قل .

السيد نور الدين الخياري : أشار أنه من أجل الرفع من المداخل يجب الرفع من السومة الكرائية لمرافق الجماعة خاصة المحلات .كما طالب بالإهتمام بالسوق الأسبوعي بتخصيص الأمن وبنصب عمود كهربائي نتيجة ما يتعرض له بائعي الأبقار والأغنام نظرا لتواجد "الشناقة" الذين يأخذون غصبا ما جاء به البائع.مما اضطر بعض رواد السوق بالإمتناع عن المجيء للسوق.كما طلب بإحصاء الأراضي غير المبنية وخصوصا بتجزئة الخير.

السيد رئيس المجلس : أشاد بما جاء به السيد الخياري حول السوق وطلب بمناقشته في اجتماع خاص وليس داخل الدورة.

السيد مدير المصالح الجماعية : نحن بصدد البحث عن إجراءات قانونية لمعالجتها .أما الباقي استخلاصه تم عقد عدة اجتماعات تهم جميع المكترين الذين لا يؤدون ما بهم للجماعة ونم استدعاء المحامي و المكترين منهم من استجاب ومنهم من لم يستجيب.كما تم مراسلة أصحاب الأراضي غير المبنية.

ثم اقترح السيد رئيس المجلس المرور إلى عملية التصويت طبقاً للمادة 186 من القانوني التنظيمي للجماعات.

و هكذا انسجاماً مع منطوق المادة 186 من القانوني التنظيمي للجماعات فقد صوت المجلس الجماعي بأغلبية أصوات الأعضاء الحاضرين تصويتاً إجمالياً على أبواب مقترحات مدا خيل الجزء الأول و على أبواب مداخليل الجزء الثاني من ميزانية سنة 2024 كما يلي:

مجموع مقترحات مدا خيل الجزء الأول: . 50.250.000.00 درهم موزعة على أبواب الميزانية على الشكل التالي :

الباب 10	28.181.960.00 درهم
الباب 20	402.000.00 درهم
الباب 30	10.481.685.00 درهم
الباب 40	10.054.055.00 درهم
الباب 50	1.130.300.00 درهم

ومجموع تقديرات المداخليل بالجزء الثاني : 6.071.031.00 درهم موزعة على أبواب الميزانية على الشكل التالي:

الباب 20	200,00 درهم
الباب 30	200,00 درهم
الباب 50	6.070.631.00 درهم

وكانت نتيجة التصويت كما يلي :

الموافقون 23 وهم السيدات والسادة : بوبكر أوشن – لكريني عبد النبي-ورسان الجيلالي-رازيق العزراوي- خليل الدرقوي-رحال الباهي - ربيع مجيد - إلهام النوري - فؤاد مليح- سي محمد لغريبي- محمد العقاوي – بنعمر الحبيب- النحال السعيد-حنان الهاشيمي- فاطن سميرة- حوسنى الحضوري- سعاد الشباكي - أحمد شغلي-حسنا حسناوي- نور الدين العقاوي-ثورية الروزي- الخياري نو الدين- ليلي شوقي.

المعارضون : 01 وهو السيد : غزغوز سعيد

المتنعون : لا أحد.

بعد ذلك انتقل المجلس الجماعي لدراسة مقترحات نفقات ميزانية 2024:

السيد خليل الدرقوي(رئيس لجنة الميزانية و الشؤون المالية و البرمجة): قدم للسادة الأعضاء مقترحات مصاريف الجزء الأول من ميزانية 2024 و برمجة دفعات الفائض للجزء الثاني من ميزانية 2024 و مصاريف الحسابات الخصوصية والبرمجة الثلاثية المرفقة طيه:



اعداد مشروع ميزانية 2024 لجماعة سوق السبت أولاد النمة

ملاحظات	مقترحات ميزانية 2024	المصاريف المبرجة الى غاية 15/09/2023	الاعتمادات الهائية 15/09/2023	الاعتمادات المفتوحة 2023	النفقات الماترم بها والمؤدة		نوع المصاريف	الباب	الفصل	برنامج	مشرع	الفقرات
					2022	2021						
	381 600,00	233 600,00	381 600,00	381 600,00	350 400,00	377 466,58	تعميمات للرئيس ولذوي الحق من المستشارين	10	10	10	10	11
	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	مصاريف نقل الرئيس والمستشارين داخل المملكة	10	10	10	10	12
	10 000,00	0,00	10 000,00	10 000,00	6 960,00	6 060,00	مصاريف نقل الرئيس والمستشارين بالخارج	10	10	10	10	13
	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	مصاريف تنقل الرئيس والمستشارين داخل المملكة	10	10	10	10	14
	50 000,00	49 429,63	50 000,00	50 000,00	49 429,63	49 429,63	مصاريف المهمة بالخارج للرئيس والمستشارين	10	10	10	10	15
	20 000,00	39 480,00	40 000,00	20 000,00	93 060,00	0,00	مصاريف تأمين الأعضاء	10	10	10	10	16
	1 000,00	0,00	1 000,00	1 000,00	0,00	0,00	شراء عتاد صغيرة للتزئين	10	10	10	10	20
	50 000,00	0,00	30 000,00	50 000,00	0,00	0,00	اكثره عتاد الحفلات	10	10	10	10	22
	300 000,00	209 995,50	370 495,96	200 000,00	151 525,00	99 517,00	شراء التحف الفنية والهدايا لتسليم الجوائز	10	10	10	10	23
	6 000,00	0,00	6 000,00	6 000,00	2 900,00	2 500,00	مصاريف الإقامة والإطعام والاستقبال	10	10	10	10	24
	0,00	0,00	1 000,00	1 000,00	0,00	0,00	اشتراك في الجرائد الرسمية والمجلات	10	10	10	10	51
	0,00	0,00	0,00	10 000,00	0,00	0,00	اشتراك في شبكات الماء والكهرباء	10	10	10	10	55
	0,00	0,00	0,00	9 000,00	0,00	0,00	مصاريف الاستقبال	10	10	10	10	61
	818 600,00	532 505,13	890 095,96	738 600,00	654 274,63	569 353,21	مصاريف الإيواء والإطعام	10	10	10	10	62
	16 000 000,00	8 680 595,21	15 500 000,00	15 500 000,00	13 512 106,78	13 572 344,43	مجموع الفصل 10					
	1 000,00	0,00	1 000,00	1 000,00	0,00	0,00	الرواتب والتعويضات القارة للموظفين الرسميين	10	20	20	10	11
	422 000,00	310 190,14	350 000,00	350 000,00	369 540,30	407 353,70	اجور المتقاعدين	10	20	20	10	13
	70 000,00	24 707,57	50 000,00	50 000,00	44 885,72	27 077,90	اجور الأعوان المرصنين	10	20	20	10	14
	2 000,00	0,00	2 000,00	2 000,00	858,24	600,00	تعويضات عن الأشغال الإضافية	10	20	20	20	21
	550 000,00	316 105,50	500 000,00	500 000,00	506 645,80	523 131,59	تعويضات عن الصندوق	10	20	20	20	22
	234 000,00	156 000,00	234 000,00	234 000,00	150 400,04	36 000,00	تعويضات عن الإشغال الشاقة والموسخة	10	20	20	20	24
	1 000,00	0,00	1 000,00	1 000,00	0,00	0,00	تعويضات عن المسؤولية	10	20	20	20	26
	2 000 000,00	1 135 357,03	2 000 000,00	2 000 000,00	1 707 337,85	1 755 378,46	تعويضات عن الإشراف على المباريات والامتحانات	10	20	20	20	27
	50 000,00	0,00	50 000,00	50 000,00	0,00	0,00	مساهمة أرباب العمل في الصندوق المغربي للتقاعد (CMR)	10	20	20	30	31
	370 000,00	191 729,26	350 000,00	350 000,00	286 508,76	301 320,16	المساهمات في النظام الجماعي لمعج رواتب التقاعد (RCAR)	10	20	20	30	32
	5 000,00	600,00	5 000,00	5 000,00	450,00	600,00	المساهمات في المنظمات الاحتياطي الاجتماعي (CNOPS)	10	20	20	30	33
	40 000,00	0,00	90 000,00	90 000,00	81 891,35	81 891,35	التعويض عن الولاية	10	20	20	30	34
	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	تأمين الموظفين والأعوان	10	20	20	30	35
							اعانات لنادية فريضة الحج	10	20	20	30	37

	50 000,00	0,00	50 000,00	50 000,00	97 068,00	0,00	نحاس الأعوان والمستخدمين	10	20	20	30	38
	100 000,00	71 340,00	100 000,00	100 000,00	186 860,00	79 940,00	مصاريف التنقل للموظفين داخل المملكة	10	20	20	40	41
	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	مصاريف المهمة بالخارج	10	20	20	40	42
	5 000,00	5 000,00	5 000,00	5 000,00	3 000,00	0,00	مصاريف نقل الموظفين داخل المملكة	10	20	20	40	43
	1 000,00	0,00	1 000,00	1 000,00	0,00	0,00	مصاريف التداريب	10	20	20	40	44
	19 901 000,00	10 891 624,71	19 289 000,00	19 289 000,00	16 947 552,84	16 785 637,59	مجموع الفصل 20	10	20	20	40	44
	120 000,00	0,00	120 000,00	120 000,00	220 413,36	72 600,00	اكتراء بنايات إدارية	10	30	30	10	11
	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	اكتراء البنايات النقل و البنايات اخرى	10	30	30	10	14
	1 000,00	0,00	0,00	10 000,00	0,00	9 840,00	الصيانة و المحافظة على البنايات الإدارية	10	30	30	20	21
	1 000,00	0,00	10 000,00	10 000,00	0,00	0,00	الصيانة والإصلاح الاعتيادي للمعدات المعلوماتي	10	30	30	20	23
	1 000,00	0,00	5 000,00	5 000,00	0,00	0,00	الصيانة الاعتيادية للمعدات وأثاث المكاتب	10	30	30	20	24
	400 000,00	215 406,24	400 000,00	400 000,00	197 742,00	199 706,64	الصيانة الاعتيادية لشبكة الهاتف و الماء و الكهرباء	10	30	30	20	25
	250 000,00	118 740,00	200 000,00	200 000,00	198 624,00	200 101,20	لوازم المكتب مواد الطباعة أوراق ومطبوعات	10	30	30	30	31
	15 000,00	14 832,60	15 000,00	15 000,00	19 776,00	0,00	لوازم المتاد التقني والمعلوماتي	10	30	30	30	32
	250 000,00	0,00	320 000,00	320 000,00	446 140,05	265 584,44	لوازم وممنوعات النشر	10	30	30	30	33
	200 000,00	200 000,00	200 000,00	200 000,00	97 708,00	193 848,00	شراء الوقود و الزيوت	10	30	30	40	41
	120 000,00	120 000,00	120 000,00	120 000,00	54 160,00	49 368,00	قطع الغيار و الإطارات المطاطية للسيارات والآليات	10	30	30	40	42
	160 000,00	134 582,27	160 000,00	160 000,00	129 144,87	138 828,01	صيانة وإصلاح السيارات والآليات	10	30	30	40	43
	6 000,00	4 300,00	5 000,00	5 000,00	4 969,00	4 300,00	مصاريف تأمين السيارات والآليات	10	30	30	40	44
	20 000,00	0,00	0,00	10 000,00	0,00	0,00	الضريبة الخاصة على السيارات	10	30	30	40	45
	30 000,00	0,00	20 000,00	20 000,00	0,00	0,00	شراء المواد الخام من المقالع	10	30	30	50	51
	30 000,00	0,00	10 000,00	10 000,00	0,00	0,00	شراء الأسمنت والأرصقة و الزليج	10	30	30	50	52
	5 000,00	0,00	0,00	5 000,00	0,00	0,00	شراء مواد حديدية وقواديس وجامع المياه	10	30	30	50	54
	100 000,00	87 900,00	90 000,00	100 000,00	115 884,00	78 840,00	شراء الزجاج	10	30	30	50	55
	1 000,00	0,00	1 000,00	1 000,00	0,00	0,00	شراء الصباغة	10	30	30	50	56
	10 000,00	0,00	0,00	20 000,00	0,00	0,00	شراء اللوازم الصحية و مواد التزبيص	10	30	30	50	57
	10 000,00	0,00	0,00	5 000,00	0,00	0,00	شراء المتاد الكهربائي الصغير	10	30	30	50	58
	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	شراء الجير	10	30	30	50	60
	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	شراء الطوب	10	30	30	50	61
	20 000,00	19 783,20	20 000,00	20 000,00	29 568,00	29 640,00	شراء الأجور	10	30	30	50	62
	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	شراء المواد المطهرة	10	30	30	60	62
	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	شراء مداد طبع اللحوم	10	30	30	70	73
	1 000,00	0,00	1 000,00	1 000,00	0,00	0,00	شراء مواد التشحيم	10	30	30	70	74
	200 000,00	0,00	200 000,00	0,00	0,00	0,00	صيانة وتجديد المتاد الصغير	10	30	30	70	75
	958 825,00	0,00	971 825,00	958 825,00	0,00	0,00	دراسات عامة	10	30	30	80	81
	30 000,00	7 590,00	22 000,00	30 000,00	16 280,00	17 280,00	ألتعاب	10	30	30	80	84
							مصاريف تهييء لوائح اجور الموظفين من طرف مؤسسات اخرى (الخزينة العامة (CNT)	10	30	30	80	86

	260 000,00	260 000,00	260 000,00	260 000,00	260 000,00	260 000,00	260 000,00	260 000,00	260 000,00	رسم ومستحقات المواصلات الاسلكية	10	30	30	30	90	94
	10 000,00	0,00	10 000,00	10 000,00	10 000,00	9 997,50	0,00			رسم بريدية ومصاريف المراسلات	10	30	30	30	90	95
	35 000,00	29 005,09	30 000,00	35 000,00	35 000,00	29 005,09	29 005,09			التأمين من الحريق وعن المسؤوليات المدنية	10	30	30	30	90	96
	50 000,00	22 188,00	50 000,00	50 000,00	50 000,00	45 297,80	24 792,00			إعلانات ادراجات ومصاريف النشر	10	30	30	30	90	97
	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00			ضرائب ورسوم	10	30	30	30	90	99
	3 444 825,00	1 234 327,40	3 250 825,00	3 250 825,00	3 250 825,00	1 874 709,67	1 573 733,38			مجموع الفصل 30						
	515 772,00	810 905,70	810 906,00	810 906,00	810 906,00	1 130 807,62	1 623 764,62			مجموع الفصل 40	10	40	40	40	10	11
	24 680 197,00	13 469 362,94	24 240 876,96	24 240 876,96	24 089 311,00	20 607 344,76	20 552 489,80			مجموع الباب 10						
	250 000,00	450 000,00	450 000,00	450 000,00	450 000,00	340 000,00	200 000,00			إعانات مقدمة لجمعيات الأعمال الاجتماعية للموظفين	20	10	10	10	10	11
	30 000,00	20 000,00	20 000,00	20 000,00	20 000,00	40 000,00	30 000,00			إعانات مقدمة للمؤسسات الخيرية العمومية	20	10	10	10	10	12
	150 000,00	150 000,00	150 000,00	150 000,00	150 000,00	0,00	150 000,00			مساعداة ودعم الجمعيات	20	10	10	10	10	13
	60 000,00	0,00	60 000,00	60 000,00	60 000,00	0,00	12 500,00			إعانات لمؤسسات أخرى اجتماعية	20	10	10	10	10	14
	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00			مصاريف نقل المرضى والجرحى للمراكز الاستشفائية	20	10	10	10	20	21
	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00			هبات ومعونات لصالح المحتاجين	20	10	10	10	20	22
	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00			مصاريف استشفاء المعوزين	20	10	10	10	20	23
	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00			مصاريف نقل الاموات والدفن	20	10	10	10	20	24
	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00			شراء مواد غذائية لاهداف إنسانية	20	10	10	10	20	25
	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00			مصاريف تسيير المراكز الاجتماعية والثقافية الخاصة بالمرأة	20	10	10	10	30	31
	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00			مصاريف تسيير المراكز الاجتماعية والثقافية الخاصة بالطفولة	20	10	10	10	30	32
	30 000,00	0,00	1 000,00	1 000,00	1 000,00	0,00	0,00			مصاريف تسيير دور الحضنة الاطفال	20	10	10	10	30	33
	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00			مصاريف الختانة	20	10	10	10	30	34
	520 000,00	620 000,00	681 000,00	681 000,00	681 000,00	380 000,00	392 500,00			مجموع الفصل 10	20	10	10	10	30	35
750000,00	40 000,00	0,00	40 000,00	40 000,00	40 000,00	0,00	260 000,00			إعانات للجمعيات الرياضية	20	20	20	20	10	11
باقى الجمعيات 250000,00	1 000 000,00	400 000,00	800 000,00	800 000,00	800 000,00	0,00	800 000,00			إعانات للفرق الرياضية	20	20	20	20	10	12
	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00			مساهمات في مصاريف تسيير القاعات الرياضية	20	20	20	20	20	21
	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00			مساهمات في مصاريف تسيير الملاعب الرياضية	20	20	20	20	20	22
	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00			مساهمات في مصاريف تسيير المراكز الرياضية	20	20	20	20	20	23
	1 040 000,00	400 000,00	840 000,00	840 000,00	840 000,00	0,00	1 060 000,00			شراء لوازم الرياضية	20	20	20	20	20	24
	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00			مجموع الفصل 20						
	1 000,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00			شراء المواد الصحية للمكاتب البلدية الصحية	20	30	30	30	10	11
	20 000,00	24 720,00	25 000,00	25 000,00	10 000,00	98 880,00	98 880,00			شراء المواد لوقاية الصحية لمكاتب البلدية والمركز الاستشفائية	20	30	30	30	10	12
	10 000,00	0,00	1 000,00	1 000,00	1 000,00	0,00	19 440,00			شراء مواد إبادة الفئران	20	30	30	30	10	13
	5 000,00	0,00	0,00	0,00	5 000,00	14 784,00	19 776,00			شراء المبيدات للطفيليات والعضرات	20	30	30	30	10	14
	80 000,00	0,00	80 000,00	80 000,00	80 000,00	78 568,01	78 568,01			شراء عتاد صغير للمكاتب البلدية للصحة	20	30	30	30	10	15
										شراء مواد التلقيح	20	30	30	30	20	21

[illegible]

	20 000,00	0,00	20 000,00	20 000,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	20	90	20	21
	1 000,00	0,00	1 000,00	1 000,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	20	90	20	22
	21 000,00	0,00	21 000,00	21 000,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	20	90	20	22
	1 959 000,00	1 044 720,00	1 838 000,00	1 838 000,00	611 898,01	1 919 164,01	0,00	0,00	0,00	مجموع الفصل 90			
	50 000,00	0,00	20 000,00	20 000,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	مجموع الباب 20			
	15 000,00	0,00	1 000,00	1 000,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	30	10	10	11
	1 000,00	0,00	1 000,00	1 000,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	30	10	10	12
	1 000,00	0,00	1 000,00	1 000,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	30	10	10	13
	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	30	10	10	14
	30 000,00	0,00	10 000,00	10 000,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	30	10	10	15
	20 000,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	30	10	10	16
	130 000,00	0,00	130 000,00	130 000,00	148 500,00	0,00	0,00	0,00	0,00	30	10	10	17
	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	30	10	10	18
	80 000,00	0,00	80 000,00	80 000,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	30	10	10	21
	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	30	10	10	22
	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	30	10	10	23
	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	30	10	10	24
	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	30	10	10	25
	200 000,00	0,00	200 000,00	200 000,00	197 340,00	599 496,00	0,00	0,00	0,00	30	10	10	29
	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	30	10	10	30
	527 000,00	49 488,00	492 000,00	492 000,00	382 006,20	1 184 838,23	0,00	0,00	0,00	30	10	10	31
	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	مجموع الفصل 10			
	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	30	20	20	11
	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	30	20	20	12
	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	30	20	20	14
	3 600 000,00	3 600 000,00	3 600 000,00	3 600 000,00	2 600 000,00	2 000 000,00	0,00	0,00	0,00	30	20	20	21
	3 600 000,00	3 600 000,00	3 600 000,00	3 600 000,00	2 600 000,00	2 000 000,00	0,00	0,00	0,00	مجموع الفصل 20			
	160 000,00	260 000,00	260 000,00	260 000,00	260 000,00	260 000,00	0,00	0,00	0,00	30	30	30	11
	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	30	30	30	12
	160 000,00	260 000,00	260 000,00	260 000,00	260 000,00	260 000,00	0,00	0,00	0,00	مجموع الفصل 30			
	4 287 000,00	3 909 488,00	4 362 000,00	4 362 000,00	3 242 006,20	3 444 838,23	0,00	0,00	0,00	مجموع الباب 30			
	1 911 422,00	1 350 235,49	1 489 010,49	1 387 775,00	6 838 603,52	0,00	0,00	0,00	0,00	50	10	10	21
	0,00	0,00	50 279,09	50 279,09	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	50	10	10	22
	120 000,00	0,00	50 000,00	50 000,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	50	10	10	23
	6 000,00	5 226,46	6 000,00	6 000,00	5 226,46	5 226,46	0,00	0,00	0,00	50	10	10	31
	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	50	10	10	32
	2 037 422,00	1 355 461,95	1 595 289,58	245 054,09	6 843 829,98	417 366,42	0,00	0,00	0,00	مجموع الفصل 10			
	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	50	20	20	11
	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	50	20	20	12

مجموع الفصل 20										
	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	
	200 000,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	31
	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	41
	11 014 350,00	6 049 880,65	11 124 865,72	10 814 350,00	14 663 667,56	7 441 077,70	7 441 077,70	7 441 077,70	7 441 077,70	61
	0,00	0,00	991 640,00	991 640,00	1 065 680,00	757 108,00	757 108,00	757 108,00	757 108,00	68
	1 000,00	0,00	20 000,00	20 000,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	69
	11 215 350,00	6 049 880,65	12 136 505,72	11 825 990,00	15 729 347,56	8 198 185,70	8 198 185,70	8 198 185,70	8 198 185,70	
	13 252 772,00	7 405 342,60	13 731 795,30	12 071 044,09	22 573 177,54	8 615 552,12	8 615 552,12	8 615 552,12	8 615 552,12	
	6 071 031,00	7 639 624,91	7 639 624,91	7 639 624,91	15 606 321,84	10 121 943,69	10 121 943,69	10 121 943,69	10 121 943,69	
	6 071 031,00	7 639 624,91	7 639 624,91	7 639 624,91	15 606 321,84	10 121 943,69	10 121 943,69	10 121 943,69	10 121 943,69	
	50 250 000,00	33 468 538,45	51 812 247,17	50 000 000,00	62 640 658,35	44 653 986,85	44 653 986,85	44 653 986,85	44 653 986,85	

سوق السبت في

رئيس المجلس الجماعي





مشروع برمجة الفائض التقديري بميزانية 2024

المبلغ بالدرهم	العناوين	الفصل
5 801 031,00	ACR00454OMAD سداد اصل القرض	10.40.40.10.11
200 000,00	Matériel Informatique et logiciels	10.10.10.20.23
70 000,00	Matériel Electrique et Électronique et de l'audio visuel	10.10.10.20.24
6 071 031,00	المجموع	

سوق السبت أولاد النمة في
رئيس المجلس الجماعي



بيان خاص عن البرمجة الثلاثية لميزانية جامعة سوق السبت أولاد النمة برسم سنوات 2024 - 2025 و 2026 و التوقعات

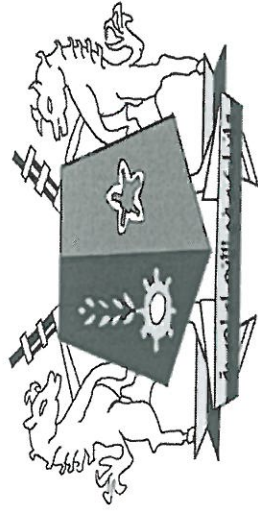
الإجراءات		المرحيات المالية				
2026	2025	2024	15/09/2023	2022	2021	
50 750 000,00	50 500 000,00	50 250 000,00	40 599 150,97	62 640 658,35	44 653 986,85	1-موارد التسيير
16 351 165,00	16 151 165,00	15 901 165,00	13 182 577,39	15 953 716,12	16 311 065,52	1-موارد التسيير
27 739 000,00	27 739 000,00	27 739 000,00	20 804 247,00	29 639 911,00	20 964 000,00	منتوج الضرائب و الرسوم المأذون للجامعة في تحصيلها طبقا للتشريع الجاري به العمل
395 800,00	395 800,00	395 800,00	482 469,73	338 317,29	354 868,63	منتوج حصص الجامعة من ضرائب الدولة
						حصول الأتوري المحددة لفائدة الجامعة طبقا للتشريع الجاري به العمل
200,00	200,00	200,00	-	-	-	حصول الأجر عن الخدمات المقدمة من طرف الجامعة
						حصول الأجر طبقا للتشريع الجاري به العمل
						حصول التسيير المنوطة من قبل الدولة أو الأشخاص الاعتبارية الخاصة للقانون العام
5 503 035,00	5 453 035,00	5 453 035,00	3 659 971,20	13 872 523,42	6 072 658,35	دخل الأملاك و المساهمات
760 800,00	760 800,00	760 800,00				أموال المساعدات و الهبات و الوصايا
			2 469 885,65	2 836 190,52	951 394,35	مداخل مختلفة و موارد أخرى مقررة في القوانين و الأنظمة الجاري بها العمل
50 750 000,00	50 500 000,00	50 250 000,00	33 468 538,45	62 640 658,35	44 653 986,85	(*) تجمعات التسيير حسب البرامج
20 107 000,00	20 107 000,00	19 907 000,00	10 896 851,17	16 952 779,30	16 790 864,05	الأجر و النفقات الأخرى المتعلقة بالموظفين
818 600,00	818 600,00	818 600,00	532 505,13	1 719 954,63	1 326 461,21	النفقات المتعلقة بتسيير المرافق التابعة للجامعة
9 691 825,00	9 691 825,00	9 691 825,00	6 188 535,40	5 728 523,88	6 937 735,62	النفقات المختلفة المتعلقة بتدخل الجامعة
515 772,00	515 772,00	515 772,00	810 905,70	1 130 807,62	1 623 764,62	المصاريف المتعلقة بإرجاع الدين و الإمدادات المنوطة من لدن الجامعة
2 531 422,00	2 281 422,00	2 031 422,00	1 350 235,49	6 838 603,52	412 139,96	النفقات المتعلقة بتنفيذ القرارات و الأحكام القضائية الصادرة ضد الجامعة
	-	-	-	-	-	النفقات المتعلقة بالتسييرات و التخفيضات و الإرجاعات الضريبية
	-	200 000,00	-	-	-	النفقات الطارئة و المختلفة و المخصصات الاحتياطية
11 014 350,00	11 014 350,00	11 014 350,00	6 049 880,65	14 663 667,56	7 441 077,70	النفقات المتعلقة بالإنترامات المالية الناتجة عن الإنفاقيات و العقود المبرمة من لدن الجامعة
6 071 031,00	6 071 031,00	6 071 031,00	7 639 624,91	15 606 321,84	10 121 943,69	فائض المداخل المدفوع الى الجزء الثاني من الميزانية

موارد التجهيز

6 070 631,00	6 070 631,00	6 070 631,00	6 070 631,00	15 606 321,84	10 121 943,69	1- مداخيل التجهيز
-	-	-	-	31 455 404,31	28 325 924,92	قائض مداخيل الجزء الاول من الميزانية
-	-	-	-	5 591 199,00	1 154 990,00	قائض مداخيل السنوات المالية السابقة
-	-	-	-	-	-	مخصصات الجعامة من الميزانية العامة للدولة
-	-	-	-	-	-	حصيلة الاستغلال والائتاء و حصص الارباح
-	-	-	-	-	-	حصيلة بيع العقارات و العقارات
-	-	-	-	-	-	امدادات التجهيز المنوطة من قبل الدولة او الاشخاص
-	-	-	-	-	-	الاعتبارية الخاصة للقانون العلم
-	-	-	-	-	-	اموال المساهمات المالية المتتالية من اتفاقيات الشراكة و
-	-	-	-	-	-	التعاون
-	-	-	-	-	-	اموال المساهمات المالية المتتالية من المؤسسات والمقارلات
-	-	-	-	-	-	التابعة للجعامة او المساهمة
-	-	-	-	-	-	حصيلة الاقتراضات المخصص بها
-	-	-	-	-	-	اموال المساعدات والهبات والوصايا
400,00	400,00	400,00	400,00	646 974,94	646 974,94	مداخيل التجهيز المختلفة والموارد الاخرى المقررة في
6 071 031,00	6 071 031,00	6 071 031,00	6 071 031,00	52 652 925,15	40 249 833,55	مجموع موارد التجهيز
180 000,00	180 000,00	180 000,00	180 000,00	-	-	-
3 760 000,00	3 760 000,00	3 760 000,00	3 760 000,00	2 292 125,32	2 253 870,84	2- ارصدة الحسابات الخصوصية
3 940 000,00	3 940 000,00	3 940 000,00	3 940 000,00	2 860 000,00	2 260 000,00	ارصدة الحسابات المخصصة لامور خصوصية
-	-	-	-	5 152 125,32	4 513 870,84	ارصدة حسابات التتقات من الخصصات
-	-	-	-	-	-	مجموع الحسابات الخصوصية
-	-	-	-	-	-	تحميلات التجهيز حسب البرامج (*)
-	-	-	-	-	-	تتقات الاشغال وجميع برامج التجهيز التي تدخل في
-	-	-	-	-	-	اختصاصات الجعامة
-	-	-	-	-	-	مصاريف مالية متعلقة بالتقروض
270 000,00	270 000,00	270 000,00	270 000,00	128 481,00	234 240,96	مصاريف الدراسات العامة والتقنية
-	-	-	-	6 617 131,20	2 894 440,00	اقتناءات المقارلات والمنقولات
-	-	-	-	739 800,19	-	بناء وتهيئة المقارلات
-	-	-	-	171 664,80	953 709,62	بناء واصلاح الطرق والشبكات المختلفة
-	-	-	-	-	-	اصلاح وتهيئة الساحات والمساحات الخضراءات
-	-	-	-	184 956,00	183 682,69	اشغال كبرى للصيانة
-	-	-	-	1 812 247,17	547 659,60	برامج ومشاريع مندمجة
5 801 031,00	5 801 031,00	5 801 031,00	5 801 031,00	5 639 624,91	4 826 765,99	استهلاك راسمال الدين المقترض والامدادات المنوطة
-	-	-	-	-	-	وحصص المساهمات
-	-	-	-	-	-	تتقات مرتبطة بمساهمات وتحويلات التجهيز
-	-	-	-	-	-	تتقات مرتبطة بمساهمات مالية في المؤسسات
-	-	-	-	-	-	والمقارلات التابعة للجعامة او المساهمة فيها
6 071 031,00	6 071 031,00	6 071 031,00	6 071 031,00	8 837 033,08	8 794 429,24	تتقات اخرى للتجهيز
-	-	-	-	-	-	مجموع تحميلات التجهيز

سوق السبت في

رئيس المجلس الجعامي



بيان تقديرات الحسابات الخصوصية برسم السنة المالية 2024

ملاحظات	المقترحة		بيان الحسابات الخصوصية
	المصاريف	المدادخيل	
	3 600 000,00	3 600 000,00	حساب النفقات من المبالغ المرصودة (مستحقات استهلاك الكهرباء)
	160 000,00	160 000,00	حساب النفقات من المبالغ المرصودة (مستحقات استهلاك الماء)
	180 000,00	180 000,00	حساب النفقات من المبالغ المرصودة (ضريبة الذبح)
	3 940 000,00	3 940 000,00	المجموع

سوق السبت في
رئيس جماعة سوق السبت أولاد النمة



المناقشة: فتح باب المناقشة السيد رئيس المجلس و أعطى الكلمة لسيد خليل الدرقوي اقترح على السادة الأعضاء التعديلات في مشروع الميزانية لسنة 2024 والذي طلب من المجلس ان تكون زيادة في الفصل المتعلق بمصاريف الإقامة والإطعام بتخصيص 300.000.00 درهم.

كما طلب من المجلس تقليص الدعم السنوي المخصص لجمعية الأعمال الاجتماعية للموظفين من 450.000.00 درهم الى 250.000.00 درهم. والزيادة في مصاريف الختانة بجعله 30.000.00 درهم. كما طالب بالرفع من ميزانية أمل سوق السبت بإضافة 200.000.00 درهم على ان تصبح 750.000.00 درهم كما طلب بالرفع من الدعم الموجه للجمعيات الثقافية. وطلب بتخصيص 1.881.422.00 درهم لمصاريف الأحكام القضائية واتفاقات الصلح.

السيد سعيد النحال: أشار ان لم نتوصل بالأوراق المتعلقة بالميزانية في الوقت المناسب و الآن تم تغييره إذن كيف يمكننا ان نستوعب هذه التغييرات.

السيد رئيس المجلس: التغيير حصل في بعض الفصول وليس في الميزانية ككل.

السيد خليل الدرقوي: أشار أن الاقتراحات هي لمجموعة من الأعضاء وليست اقتراحاتي الشخصية فسوق السبت مقبلة على استضافة مثلا القافلة الطبية التي بشرنا بها السيد الرئيس. لذلك كانت الزيادة في فصل الإطعام وفصل الختانة مقترح لإعادة هذا النشاط الاجتماعي .

السيد فؤاد مليح: كل التدخلات تصب في محاولات الوصول بالمدينة إلى بر الأمان و لنا ثقة كبيرة في المكتب المسير.

السيد الباهي رحال: بشر السادة الأعضاء بإعتماد كبير سيصب في ميزانية الجماعة بمقدرا 9 ملايين سنتيم وسيتنم توجيهه لتنزيل بعض المشاريع.

السيد ربيع مجيد: تطرق إلى شركة الأمن كون الاعتماد المخصص لها بلغ 50 مليون سنتيم وطالب بالتخفيض منه على أن يكون توفير للشغل وان التوظيف بالشركة يشوبه المحسوبية و الزبونية.

السيد خليل الدرقوي: يمكن الاجتهاد والتوافق وسيكون توظيف حراس الأمن السنة المقبلة. و أشار أن طلب عروض الشركة الخاصة بالأمن كان متساوي وكانت القرعة هي الفیصل.

استمر ربيع في الاحتجاج على توظيف حراس الأمن بهذه الطريقة التي اتبعتها الشركة.

السيد خليل الدرقوي: سنقيم عمل الشركة الخاصة بالأمن بعد انتهاء عقدها مع الجماعة

السيد شغلي أحمد: طالب بالزيادة من المنحة المخصصة لجمعية الموظفين بجعلها 30 مليون سنتيم عوض الاقتراح الذي طلبه الدرقوي خليل الذي طلب تخصيص 25 مليون سنتيم كون الجمعية تتكاف بنقل أصحاب السرطان. وطلب من جعل دعم أمل سوق السبت 100 مليون سنتيم.

السيد سعيد النحال : طلب بالرفع من دعم جمعية الموظفين بجعله 30 مليون سنتيم عوض الاقتراح الذي طلبه الدرقوي خليل الذي طلب تخصيص 25 مليون سنتيم

و هكذا و إنسجاما مع منطوق المادة 186 من القانوني التنظيمي للجماعات فقد صوت المجلس الجماعي على أبواب مقترحات مصاريف الجزء الأول من الميزانية البالغة 50.250.000.00 درهم .

وكان التصويت على تقديرات نفقات الميزانية كل باب على حدة كما يلي :

بالأغلبية على مجموع نفقات الباب 10 كانت نتيجة التصويت كما يلي:

الموافقون 20 وهم السيدات والسادة : بوبكر أوشن – لكريني عبد النبي-ورسان الجليلي-رازيق العزراوي- خليل الدرقوي-رحال الباهي - ربيع مجيد - إلهام النوري - فؤاد مليح- سي محمد لغريبي- محمد العقاوي – بنعمر الحبيب- النحال السعيد-حنان الهاشيمي- فاطن سميرة- حوسنى الحضورى- سعاد الشباكي - أحمد شغلي-حسناء حسناوي- نور الدين العقاوي-ثورية الروزي-

المعارضون : لا أحد.

المتنعون : 01 وهو السيد : غزغوز سعيد

بالأغلبية على مجموع نفقات الباب 20 كانت نتيجة التصويت كما يلي:

الموافقون 20 وهم السيدات والسادة : بوبكر أوشن – لكريني عبد النبي-ورسان الجليلي-رازيق العزراوي- خليل الدرقوي-رحال الباهي - ربيع مجيد - إلهام النوري - فؤاد مليح- سي محمد لغريبي- محمد العقاوي – بنعمر الحبيب- النحال السعيد-حنان الهاشيمي- فاطن سميرة- حوسنى الحضورى- سعاد الشباكي - أحمد شغلي-حسناء حسناوي- نور الدين العقاوي-ثورية الروزي-

المعارضون : لا أحد.

المتنعون : 01 وهو السيد : غزغوز سعيد

بالإجماع على مجموع نفقات الباب 30 كانت نتيجة التصويت كما يلي:

الموافقون 21 وهم السيدات والسادة : بوبكر أوشن – لكريني عبد النبي-ورسان الجيلالي-رازيق العزراوي- خليل الدرقوي-رحال الباهي - ربيع مجيد - إلهام النوري - فؤاد مليح- سي محمد لغريبي- محمد العقاوي – بنعمر الحبيب- النحال السعيد-حنان الهاشيمي- فاطن سميرة- حوسنى الحضورى- سعاد الشباكي - أحمد شغلي-حسنا حسناوي- نور الدين العقاوي-ثورية الروزي- غزغوز سعيد

المعارضون : لا أحد.

الممتنعون : لا أحد.

بالأغلبية على مجموع نفقات الباب 50 كانت نتيجة التصويت كما يلي:

الموافقون 20 وهم السيدات والسادة : بوبكر أوشن – لكريني عبد النبي-ورسان الجيلالي-رازيق العزراوي- خليل الدرقوي-رحال الباهي - ربيع مجيد - إلهام النوري - فؤاد مليح- سي محمد لغريبي- محمد العقاوي – بنعمر الحبيب- النحال السعيد-حنان الهاشيمي- فاطن سميرة- حوسنى الحضورى- سعاد الشباكي - أحمد شغلي-حسنا حسناوي- نور الدين العقاوي-ثورية الروزي-

المعارضون : لا أحد.

الممتنعون : 01 وهو السيد : غزغوز سعيد

بالأغلبية على مجموع نفقات الباب 60 كانت نتيجة التصويت كما يلي:

الموافقون 20 وهم السيدات والسادة : بوبكر أوشن – لكريني عبد النبي-ورسان الجيلالي-رازيق العزراوي- خليل الدرقوي-رحال الباهي - ربيع مجيد - إلهام النوري - فؤاد مليح- سي محمد لغريبي- محمد العقاوي – بنعمر الحبيب- النحال السعيد-حنان الهاشيمي- فاطن سميرة- حوسنى الحضورى- سعاد الشباكي - أحمد شغلي-حسنا حسناوي- نور الدين العقاوي-ثورية الروزي-

المعارضون : لا أحد.

الممتنعون : 01 وهو السيد : غزغوز سعيد

بالإجماع على نفقات الحسابات الخصوصية كانت نتيجة التصويت كما يلي:

الموافقون 21 وهم السيدات والسادة : بوبكر أوشن – لكريني عبد النبي-ورسان الجيلالي-رازيق العزراوي- خليل الدرقوي-رحال الباهي - ربيع مجيد - إلهام النوري - فؤاد مليح- سي محمد لغريبي- محمد العقاوي – بنعمر الحبيب- النحال السعيد-حنان الهاشيمي- فاطن سميرة- حوسنى الحضورى- سعاد الشباكي - أحمد شغلي-حسنا حسناوي- نور الدين العقاوي-ثورية الروزي- غزغوز سعيد.

المعارضون : لا أحد.

الممتنعون : لا أحد.

بالإجماع على برمجة الفائض التقديرى كانت نتيجة التصويت كما يلي:

الموافقون 20 وهم السيدات والسادة : بوبكر أوشن – لكريني عبد النبي-ورسان الجيلالي-رازيق العزراوي- خليل الدرقوي-رحال الباهي - ربيع مجيد - إلهام النوري - فؤاد مليح- سي محمد لغريبي- محمد العقاوي – بنعمر الحبيب- النحال السعيد-حنان الهاشيمي- فاطن سميرة- حوسنى الحضورى- سعاد الشباكي - أحمد شغلي-حسنا حسناوي- نور الدين العقاوي-ثورية الروزي.

المعارضون : لا أحد.

الممتنعون : 01 وهو السيد : غزغوز سعيد

بالأغلبية على نموذج لبيان البرمجة المتعددة السنوات كانت نتيجة التصويت كما يلي:

الموافقون 20 وهم السيدات والسادة : بوبكر أوشن – لكريني عبد النبي-ورسان الجيلالي-رازيق العزراوي- خليل الدرقوي-رحال الباهي - إلهام النوري - فؤاد مليح- سي محمد لغريبي- محمد العقاوي – بنعمر الحبيب- النحال السعيد- حنان الهاشيمي- فاطن سميرة- حوسنى الحضورى- سعاد الشباكي - أحمد شغلي-حسنا حسناوي- نور الدين العقاوي- ثورية الروزي-

المعارضون : لا أحد.

الممتنعون : 01 وهو السيد غوزغوز سعيد.

هكذا و طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي للجماعات و خاصة المادتين 43 و 186منه

و بعد دراسة المجلس الجماعي للنقطة المتعلقة بالميزانية برسم السنة المالية 2024

و بعد اللجوء إلى التصويت العلني طبقا للمادة 06 من القانون التنظيمي للجماعات رقم 113.14

و انسجاما مع منطوق المادة 186 من القانوني التنظيمي للجماعات 113.14 فقد صوت المجلس الجماعي تصويتا إجماليا على تقديرات مداخيل ميزانية 2024، كما صوت على نفقات ميزانية 2024 كل باب على حدة، و وافق بالإجماع على برمجة الفائض التقديري و مصاريف الحسابات الخصوصية و بالأغلبية على نموذج لبيان البرمجة المتعددة السنوات كما هو وارد بالمقرر التالي :

المقرر المتخذ من طرف المجلس :

إن المجلس الجماعي لمدينة سوق السبت أولاد النمة المجتمع خلال دورته العادية لشهر أكتوبر 2023 في جلسته الثانية غير المفتوحة للعموم المنعقدة بتاريخ 18 أكتوبر 2023 قد صوت تصويتاً إجمالياً على تقديرات مداخل ميزانية 2024 ، كما صوت على تقديرات نفقات ميزانية 2024 كل باب على حدة و صوت على برمجة الفائض التقديري و على نموذج لبيان البرمجة المتعددة السنوات كما يلي :

صوت المجلس الجماعي بأغلبية الأعضاء الحاضرين تصويتاً إجمالياً على أبواب مقترحات مدا خيل الجزء الأول و على أبواب مداخل الجزء الثاني من الميزانية المعدلة كما يلي :

أولاً: تقديرات مداخل ميزانية 2024 :

مجموع مقترحات مدا خيل الجزء الأول: . 50.250.000.00 درهم موزعة على أبواب الميزانية على الشكل التالي :

الباب 10	28.181.960.00 درهم
الباب 20	402.000.00 درهم
الباب 30	10.481.685.00 درهم
الباب 40	10.054.055.00 درهم
الباب 50	1.130.300.00 درهم

ومجموع تقديرات المداخل بالجزء الثاني : 6.071.031.00 درهم موزعة على أبواب الميزانية على الشكل التالي:

الباب 20	200.00 درهم
الباب 30	200.00 درهم
الباب 50	6.070.631.00 درهم

وكانت نتيجة التصويت كما يلي :

الموافقون 23 وهم السيدات والسادة : بوبكر أوشن – لكريني عبد النبي-ورسان الجيلالي-رازيق العزراوي- خليل الدرقوي-رحال الباهي - ربيع مجيد - إلهام النوري - فؤاد مليح- سي محمد لغريبي- محمد العقاوي – بنعمر الحبيب- النحال السعيد-حنان الهاشيمي- فاطن سميرة- حوسنى الحضورى- سعاد الشباكي - أحمد شغلي-حسنا حسناوي- نور الدين العقاوي-ثورية الروزي- الخياري نو الدين- ليلي شوقي.

المعارضون : 01 وهو السيد : غزغوز سعيد

الممتنعون : لا أحد.

ثانياً: تقديرات نفقات ميزانية 2024 :

* كما صوت المجلس الجماعي على أبواب مقترحات مصاريف الجزء الأول من الميزانية البالغة 50.250.000.00 درهم كل باب على حدة على الشكل التالي :

صوت المجلس الجماعي على أبواب مقترحات مصاريف الجزء الأول من الميزانية كما يلي :

مجموع نفقات الباب 10 : 24.680.197.00 درهم

بالأغلبية على مجموع نفقات الباب 10 كانت نتيجة التصويت كما يلي:

الموافقون 20 وهم السيدات والسادة : بوبكر أوشن – لكريني عبد النبي-ورسان الجيلالي-رازيق العزراوي- خليل الدرقوي-رحال الباهي - ربيع مجيد - إلهام النوري - فؤاد مليح- سي محمد لغريبي- محمد العقاوي – بنعمر الحبيب- النحال السعيد-حنان الهاشيمي- فاطن سميرة- حوسنى الحضورى- سعاد الشباكي - أحمد شغلي-حسنا حسناوي- نور الدين العقاوي-ثورية الروزي-

المعارضون : لا أحد.

الممتنعون : 01 وهو السيد : غزغوز سعيد

مجموع نفقات الباب 20 : 1.959.000.00 درهم

بالأغلبية على مجموع نفقات الباب 20 كانت نتيجة التصويت كما يلي:

الموافقون 20 وهم السيدات والسادة : بوبكر أوشن – لكريني عبد النبي-ورسان الجيلالي-رازيق العزراوي- خليل الدرقوي-رحال الباهي - ربيع مجيد - إلهام النوري - فؤاد مليح- سي محمد لغريبي- محمد العقاوي – بنعمر الحبيب- النحال السعيد-حنان الهاشيمي- فاطن سميرة- حوسنى الحضورى- سعاد الشباكي - أحمد شغلي-حسنا حسناوي- نور الدين العقاوي-ثورية الروزي-

المعارضون : لا أحد.

الممتنعون : 01 وهو السيد : غزغوز سعيد

مجموع نفقات الباب 30 : 4.287.000.00 درهم

بالإجماع على مجموع نفقات الباب 30 كانت نتيجة التصويت كما يلي:

الموافقون 21 وهم السيدات والسادة : بوبكر أوشن – لكريني عبد النبي-ورسان الجيلالي-رازيق العزراوي- خليل الدرقوي-رحال الباهي - ربيع مجيد - إلهام النوري - فؤاد مليح- سي محمد لغريبي- محمد العقاوي – بنعمر الحبيب- النحال السعيد-حنان الهاشيمي- فاطن سميرة- حوسنى الحضورى- سعاد الشباكي - أحمد شغلي-حسنا حسناوي- نور الدين العقاوي-ثورية الروزي- غزغوز سعيد المعارضون : لا أحد.

الممتنعون : لا أحد.

مجموع نفقات الباب 50 : 13.252.772.00 درهم

بالأغلبية على مجموع نفقات الباب 50 كانت نتيجة التصويت كما يلي:

الموافقون 20 وهم السيدات والسادة : بوبكر أوشن – لكريني عبد النبي-ورسان الجيلالي-رازيق العزراوي- خليل الدرقوي-رحال الباهي - ربيع مجيد - إلهام النوري - فؤاد مليح- سي محمد لغريبي- محمد العقاوي – بنعمر الحبيب- النحال السعيد-حنان الهاشيمي- فاطن سميرة- حوسنى الحضورى- سعاد الشباكي - أحمد شغلي-حسنا حسناوي- نور الدين العقاوي-ثورية الروزي- المعارضون : لا أحد.

الممتنعون : 01 وهو السيد : غزغوز سعيد

مجموع نفقات الباب 60 : 6.071.031.00 درهم

بالأغلبية على مجموع نفقات الباب 60 كانت نتيجة التصويت كما يلي:

الموافقون 20 وهم السيدات والسادة : بوبكر أوشن – لكريني عبد النبي-ورسان الجيلالي-رازيق العزراوي- خليل الدرقوي-رحال الباهي - ربيع مجيد - إلهام النوري - فؤاد مليح- سي محمد لغريبي- محمد العقاوي – بنعمر الحبيب- النحال السعيد-حنان الهاشيمي- فاطن سميرة- حوسنى الحضورى- سعاد الشباكي - أحمد شغلي-حسنا حسناوي- نور الدين العقاوي-ثورية الروزي- المعارضون : لا أحد.

الممتنعون : 01 وهو السيد : غزغوز سعيد.

مصاريف الحسابات الخصوصية : 3.940.000.00 درهم

بالإجماع على نفقات الحسابات الخصوصية كانت نتيجة التصويت كما يلي:

الموافقون 21 وهم السيدات والسادة : بوبكر أوشن – لكريني عبد النبي-ورسان الجيلالي-رازيق العزراوي- خليل الدرقوي-رحال الباهي - ربيع مجيد - إلهام النوري - فؤاد مليح- سي محمد لغريبي- محمد العقاوي – بنعمر الحبيب- النحال السعيد-حنان الهاشيمي- فاطن سميرة- حوسنى الحضورى- سعاد الشباكي - أحمد شغلي-حسنا حسناوي- نور الدين العقاوي-ثورية الروزي- غزغوز سعيد. المعارضون : لا أحد.

الممتنعون : لا أحد.

ثالثا: التصويت على برمجة دفعات الفائض للجزء الثانى من ميزانية 2024:

المبلغ بالدرهم	العناوين	الفصل
5 801 031.00	سداد أصل القرض ACR00454OMAD	10.40.40.10.11
200 000.00	Matériel informatique et logiciels	10.10.10.20.23
70 000.00	Matériel électronique et de l'audio visuel	10.10.10.20.24
6 071 031.00	المجموع	

بأغلبية على برمجة الفائض التقديري والمقدر ب 6.071.31.00 درهم ،كانت نتيجة التصويت كما يلي:
الموافقون 20 وهم السيدات والسادة : بوبكر أوشن – لكريني عبد النبي-ورسان الجيلالي-رازيق العزراوي- خليل
الدرقوي-رحال الباهي - ربيع مجيد - إلهام النوري - فؤاد مليح- سي محمد لغريبي- محمد العقاوي – بنعمر الحبيب-
النحال السعيد-حنان الهاشيمي- فاطن سميرة- حوسنى الحضورى- سعاد الشباكي - أحمد شغلي-حسنا حسناوي- نور
الدين العقاوي-ثورية الروزي.
المعارضون : لا أحد.

الممتنعون : 01 وهو السيد : غزغوز سعيد.
التصويت على نموذج لبيان البرمجة المتعددة السنوات 2024-2025-2026 :

بأغلبية على نموذج لبيان البرمجة المتعددة السنوات كانت نتيجة التصويت كما يلي:
الموافقون 20 وهم السيدات والسادة : بوبكر أوشن – لكريني عبد النبي-ورسان الجيلالي-رازيق العزراوي- خليل
الدرقوي-رحال الباهي - إلهام النوري - فؤاد مليح- سي محمد لغريبي- محمد العقاوي – بنعمر الحبيب- النحال السعيد-
حنان الهاشيمي- فاطن سميرة- حوسنى الحضورى- سعاد الشباكي - أحمد شغلي-حسنا حسناوي- نور الدين العقاوي-
ثورية الروزي-
المعارضون : لا أحد.

الممتنعون : 01 وهو السيد : غزغوز سعيد.
كما صوت المجلس الجماعي بأغلبية الأصوات المعبر عنها على ميزانية سنة 2024 ككل وكانت نتيجة التصويت
كالتالي:

الموافقون 20 وهم السيدات والسادة : بوبكر أوشن – لكريني عبد النبي-ورسان الجيلالي-رازيق العزراوي- خليل
الدرقوي-رحال الباهي - إلهام النوري - فؤاد مليح- سي محمد لغريبي- محمد العقاوي – بنعمر الحبيب- النحال السعيد-
حنان الهاشيمي- فاطن سميرة- حوسنى الحضورى- سعاد الشباكي - أحمد شغلي-حسنا حسناوي- نور الدين العقاوي-
ثورية الروزي-
المعارضون : لا أحد.

الممتنعون : 01 وهو السيد غزغوز سعيد.
و هكذا وافق المجلس الجماعي لمدينة سوق السبت أولاد النمة بأغلبية الأصوات المعبر عنها على مشروع
الميزانية للسنة المالية 2024 برمته.

إمضاء كاتب المجلس

رحال الباهي

بوكر أوشن



إمضاء رئيس المجلس

بوكر أوشن

بوكر أوشن
رئيس المجلس الجماعي
لسوق السبت أولاد النمة



النقطة الثاني: برمجة الفائض التقديري برسم سنة 2024

العرض :اعطى السيد الرئيس الكلمة لرئيس اللجنة لتلاوة التقرير:

التقرير:

بناء على القانون التنظيمي للجماعات رقم 113.14 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 صادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليوز 2015)،
و بناء على إرسالية السيد رئيس المجلس الجماعي، عقدت لجنة الميزانية و الشؤون المالية و البرمجة اجتماعها الاول يوم 03 أكتوبر 2023، ونظرا لتأخر حصر الميزانية واجتماعها الثاني يوم 10 أكتوبر 2023 على الساعة الحادية عشرة صباحا بمقر جماعة سوق السبت والثالث تم عقده يوم 2023/10/12 على الساعة العاشرة صباحا والرابع تم عقده يوم 2023/10/13 بشأن إعداد تقرير حول النقط المدرجة بجدول أعمال الدورة العادية لشهر أكتوبر 2023 - الجلسة الثانية-، تحت رئاسة السيد خلود الدرقوي رئيس لجنة الميزانية و الشؤون المالية و البرمجة و بحضور السادة أعضاء اللجنة :

- سي محمد لغريبي عضو باللجنة

- عبد النبي الكريني عضو باللجنة

كما حضر بصفة استشارية السيد :

عمر المشاوري مدير المصالح الجماعية

سعيد الشفعي رئيس قسم التعمير و البيئة و الأشغال و الممتلكات و الدراسات.

عبد المولى خديم رئيس قسم الشؤون المالية و الإدارية

محمد الفقيد رئيس مصلحة الموارد المالية و الشؤون الإقتصادية و الميزانية و الصفقات .

سعيد الباز عن مصلحة الموارد المالية .

و ذلك لمناقشة النقطة التالية :

- برمجة الفائض التقديري برسم سنة 2024.

برمجة دفعات الفائض للجزء الثاني من الميزانية 2024 كما يلي :

وقد تم برمجته على الشكل التالي:

المبلغ بالدرهم	العناوين	الفصل
5.801.031.00	سداد أصل القرض ACR00454OMAD	10.40.40.10.11
300.000.00	MATERIEL INFORMATIQUE ET LOGICIEL	10.10.10.20.23
100.000.00	MATERIEL ELECTRONIQUE ET INFORMATIQUE DE L' AUDIO VISUELL	10.10.10.20.24
6.201.031.00	المجموع	

المناقشة: لا أحد.

هكذا و طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي للجماعات و خاصة المادة 43 منه.
- و بعد دراسة المجلس الجماعي للنقطة المتعلقة بالدراسة والتصويت على ببرمجة الفائض التقديري برسم سنة 2024

و طبقا لمقتضيات النظام الداخلي للمجلس
و بعد اللجوء إلى التصويت العلني طبقا للمادة 06 من القانون التنظيمي للجماعات

كانت نتيجة التصويت كما يلي :
الموافقون 20 وهم السيدات والسادة : بوبكر أوشن – لكريني عبد النبي-ورسان الجيلالي-رازيق العزراوي-خليد الدرقوي-رحال الباهي - ربيع مجيد - إلهام النوري - فؤاد مليح- سي محمد لغريبي- محمد العقاوي – بنعمر الحبيب- النحال السعيد-حنان الهاشيمي- فاطن سميرة- حوسنى الحضورى- سعاد الشباكي - أحمد شغلي-حسنا حسناوي- نور الدين العقاوي-ثورية الروزي.
المعارضون : لا أحد.
الممتنعون : 01 وهو السيد : غزغوز سعيد

وافق المجلس الجماعي بأغلبية الأعضاء الحاضرين على المقرر التالي :

المقرر المتخذ من طرف المجلس:
إن المجلس الجماعي لمدينة سوق السبت أولاد النمة المجتمع خلال دورته العادية لشهر أكتوبر 2023 في جلسته الثانية غير المفتوحة للعموم المنعقدة بتاريخ 18 أكتوبر 2023، و طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي للجماعات و خاصة المادة 43 منه و طبقا لمقتضيات النظام الداخلي للمجلس و بعد اللجوء إلى التصويت العلني طبقا للمادة 06 من القانون التنظيمي للجماعات كانت نتيجة التصويت كما يلي:

الموافقون 20 وهم السيدات والسادة : بوبكر أوثن - لكريني عبد النبي-ورسان الجيلالي-رازيق العزراوي-خايد الدرقوي-رحال الباهي - ربيع مجيد - إلهام النوري - فؤاد مليح- سي محمد لغريبي- محمد العقاوي - بنعمر الحبيب- النحال السعيد-حنان الهاشيمي- فاطن سميرة- حوسنى الحضورى- سعاد الشباكي - أحمد شغلي-حسناو حسنأوي- نور الدين العقاوي-ثورية الروزي.
المعارضون : لا أحد.

الممتنعون : 01 وهو السيد : غزغوز سعيد
وبذلك يكون المجلس الجماعي قد وافق بأغلبية أصوات الأعضاء الحاضرين على برمجة الفائض التقديرى برسم سنة 2024 على الشكل التالي:

المبلغ بالدرهم	العناوين	الفصل
5 801 031.00	سداد أصل القرض ACR00454OMAD	10.40.40.10.11
200 000.00	Matériel informatique et logiciels	10.10.10.20.23
70 000.00	Matériel électronique et de l'audio visuel	10.10.10.20.24
6 071 031.00	المجموع	

إمضاء كاتب المجلس

رحال الباهي

م. رحال الباهي
كاتب المجلس

إمضاء رئيس المجلس

بوبكر أوثن



جلسة
سوق السبت
بوبكر أوثن
رئيس المجلس الجماعي
للسوق السبت أولاد النمة

و بالانتهاء من مناقشة جميع النقط المدرجة في جدول أعمال هذه الدورة العادية لشهر أكتوبر 2023 أعلن السيد رئيس المجلس الجماعي عن انتهاء أشغال هذه الدورة حيث تلا برقية الولاء والإخلاص جاء فيها:

من رئيس المجلس الجماعي لمدينة
سوق السبت أولاد النمة
إلى
السيد مستشار صاحب الجلالة
الديوان الملكي
الرباط

سلام تام بوجود مولانا الإمام ،

و بعد ،

بمناسبة انعقاد أشغال الدورة الاستثنائية لشهر أكتوبر 2023، يتشرف رئيس المجلس الجماعي لمدينة سوق السبت أولاد النمة ،وفي غمرة الإحتفال بعيد المسيرة الخضراء المظفرة و عيد الاستقلال المجيد ،أصالة عن نفسي ونيابة عن أعضاء المجلس وكافة سكان مدينة سوق السبت أولاد النمة ،أن أتقدم بكل احترام وإجلال إلى السدة العالية بالله صاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله بأحر التهاني وأصدق المتمنيات ، مجددا مشاعر الوفاء الصادق و الولاء الدائم و التعلق المتين بالعرش العلوي المجيد و التجند المستمر للدفاع عن المقدسات الوطنية و حوزة التراب الوطني خصوصا هذه المرحلة الحاسمة والحساسة التي تحاك فيها المناورات والمؤامرات والدسائس ضد وحدتنا الترابية الرامية إلى إستفزاز مشاعر المغاربة في أقدس قضية وطنية في تاريخ المغرب المعاصر. وكما هو معهود علينا كرئيس ونيابة عن المجلس الجماعي وساكنة مدينة سوق السبت أولاد النمة فنحن جنود مجنون وراء قائدنا الأعلى للقوات المسلحة الملكية للدود عن الوحدة الترابية وحمى الوطن، راجيا من الله العلي القدير أن يديم عليه الصحة و العافية و العمر المديد و أن يحقق على يديه ما يتطلع إليه الشعب المغربي من رقي و رخاء و أن يقر عينه بولي عهده الأُمجد صاحب السمو الملكي الأمير مولاي الحسن و صنوه السعيد الأمير مولاي رشيد ، وكافة أفراد الأسرة الملكية الشريفة، انه سميع مجيب.

و السلام على المقام العالي بالله

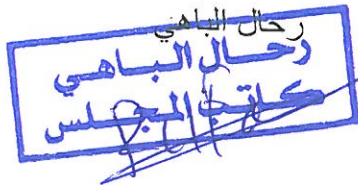
خديم الأعتاب الشريفة

رئيس المجلس الجماعي

بوبكر أوشن.

ورفعت أشغال الجلسة الثانية لهذه الدورة العادية لشهر أكتوبر 2023 و الساعة تشير إلى السادسة مساء.

إمضاء كاتب المجلس



إمضاء رئيس المجلس

بوبكر أوشن

